The Islamic University of Gaza
Deanship of Research and Graduate studies
Faculty of Sharia and Law
Master of Comparative Fiqh

الجامعة الإسلامية بغزة
عمادة البحث العلمي والدراسات العليا
كلية الشريعة والقانون
ماجستير الفقه المقارن

فتاوى الشيخ يوسف القرضاوي في مسائل الجهاد في فلسطين

"دراسة فقهية مقارنة"

Garadawy's Fatwas about Jihad Issues In Palestine

A comparative Religious Study

إعداد الطالب:

هاني حسين أحمد لافي

إشراف الأستاذ الدكتور:

زياد إبراهيم مقداد

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون في الجامعة الإسلامية بغزة

مايو/2018م- شعبان/1439هـ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إقـرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

فتاوى الشيخ يوسف القرضاوي في

مسائل الجهاد في فلسطين

دراسة فقهية مقارنة

Garadawy's Fatwas about Jihad issues in Palestine

A comparative religious study

أقر بأن ما اشتملت عليه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وأن هذه الرسالة ككل أو جزء منها لم يقدم من قبل الآخرين لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى، وأن حقوق النشر محفوظة للجامعة الإسلامية –غزة.

Declaration

I hereby certify that this submission is the result of my own work, except where otherwise acknowledged, and that this thesis (or any part of it) has not been submitted for a higher degree or quantification to any other university or institution. All copyrights are reserves to IUG.

Student's name:	**هاني حسين أحمد لافي**	اسم الطالب:
Signature:		التوقيع:
Date:		التاريخ:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة الحكم

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية غزة
The Islamic University of Gaza

عمادة البحث العلمي والدراسات العليا — هاتف داخلي: 1150

الرقم: ج س غ/35/
Ref: 2018/06/04م

التاريخ:
Date:

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة عمادة البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحث/ **هاني حسين احمد لافي** لنيل درجة الماجستير في كلية **الشريعة والقانون**/ قسم **الفقه المقارن** وموضوعها:

فتاوى الشيخ يوسف القرضاوي في مسائل الجهاد في فلسطين - دراسة فقهية مقارنة

Garadawy's Fatwas about Jehad Issues in Palestine
A comparative Religious Study

وبعد المناقشة التي تمت اليوم **الاثنين 19 رمضان 1439**هـ الموافق **2018/06/04**م الساعة الواحدة مساءً، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. زياد ابراهيم مقداد	مشرفاً ورئيساً
د. تيسير كامل إبراهيم	مناقشاً داخلياً
د. خالد محمد تربان	مناقشاً خارجياً

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحث درجة الماجستير في **كلية الشريعة والقانون**/ قسم **الفقه المقارن**.

واللجنة إذ تمنحه هذه الدرجة فإنها توصيه بتقوى الله تعالى ولزوم طاعته وأن يسخر علمه في خدمة دينه ووطنه.

والله ولي التوفيق،،،

عميد البحث العلمي والدراسات العليا

أ. د. مازن إسماعيل هنية

+97082644400 +97082644800 public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps iugaza iugaza mediaiug iugaza
P.O Box 108, Rimal,Gaza,Palestine ص.ب 108 الرمال . غزة . فلسطين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التاريخ: 20/8/12

الرقم العام للنسخة	3106614	اللغة	ع

الموضوع/ استلام النسخة الإلكترونية لرسالة علمية

قامت إدارة المكتبات بالجامعة الإسلامية باستلام **النسخة الإلكترونية** من رسالة

الطالب/ هانئ محمد أحمد الأغا

رقم جامعي: 120160115 قسم: الفقه المقارن كلية: الشريعة الإسلامية

وتم الاطلاع عليها، ومطابقتها بالنسخة الورقية للرسالة نفسها، ضمن المحددات المبينة أدناه:

- تم إجراء جميع التعديلات التي طلبتها لجنة المناقشة.
- تم توقيع المشرف/المشرفين على النسخة الورقية لاعتمادها كنسخة معدلة ونهائية.
- تم وضع ختم "عمادة الدراسات العليا" على النسخة الورقية لاعتماد توقيع المشرف/المشرفين.
- وجود جميع فصول الرسالة مجمَّعة في ملف (WORD) وآخر (PDF).
- وجود فهرس الرسالة، والملخصين باللغتين العربية والإنجليزية بملفات منفصلة (PDF +WORD)
- تطابق النص في كل صفحة ورقية مع النص في كل صفحة تقابلها في الصفحات الإلكترونية.
- تطابق التنسيق في جميع الصفحات (نوع وحجم الخط) بين النسخة الورقية والإلكترونية.

135

ملاحظة: ستقوم إدارة المكتبات بنشر هذه الرسالة كاملة بصيغة (PDF) على موقع المكتبة الإلكتروني.

والله ولي التوفيق،

توقيع الطالب .....

إدارة المكتبة المركزية .....

ملخص البحث باللغة العربية

يهدف البحث إلى التعرف على فتاوى الشيخ يوسف القرضاوي، في أهم مسائل الجهاد على أرض فلسطين المحتلة، ودراسة هذه المسائل ومقارنتها بآراء العلماء القدامى والمعاصرين ، وصولاً إلى الرأي الراجح فيها.

وللوصول إلى بيان وتوضيح الأحكام الشرعية في هذه المسائل، فقد قسمت البحث إلى ثلاثة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: تناولت فيه الحديث عن حياة الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي ونشأته وشخصيته وسيرته ومسيرته العلمية، وعن جهوده في شتى المجالات، وعن مؤلفاته.

الفصل الثاني: تناولت فيه فلسفة الشيخ القرضاوي العامة في الجهاد، وآراء العلماء في حكم الجهاد، ومنهج الشيخ القرضاوي الذي اتبعه في فقه الجهاد، وتطرقت للفتاوى التي أصدرها الشيخ في حكم الجهاد من أجل تحرير فلسطين.

الفصل الثالث: تناولت فيه الجهاد وصوره الواجبة على أهل فلسطين، وعلى الأمة العربية والإسلامية، وحكم العمليات الاستشهادية في فلسطين.

منهج الدراسة: اتبعت المنهج الاستقرائي التحليلي ومن ثمَ المقارن.

ومن أهم توصيات الدراسة:

1- أصل العلاقة بيننا وبين غير المسلمين قائمة على السلام والتعاون، ولا يقدم المسلمون على الحرب إلا وهم كارهون لها.
2- الجهاد المدني من أعظم صور الجهاد الواجب على الأمة في عصرنا، كما أنه لا يقل أهمية عن الجهاد العسكري.
3- إن تحرير القدس والدفاع عن المقدسات في فلسطين، ومقاومة العدو الصهيوني واجب شرعي على المسلمين جميعاً.
4- لا يعدُ القضاء على الكفر هدفاً من أهداف الجهاد الإسلامي العسكري، بل يعتبره شيخنا هدفاً مرفوضاً.
5- العمليات الاستشهادية التي يقوم بها المجاهدون على أرض فلسطين، جائزة شرعاً بل هي من أعظم صور الجهاد في سبيل الله، وينبغي أن تعود إلى المشهد الفلسطيني من جديد وبقوة.
6- على الشعب الفلسطيني أن يستمر في جهاده ومقاومته ضد العدو الصهيوني الغاصب، بكافة الوسائل والامكانيات المتاحة، حتى يأتي نصر الله تعالى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Abstract

The research aims to identify the fatwas of Sheikh Yusuf Al-Qaradawi in the most important issues of jihad in occupied Palestine, and study these issues and compare them with the opinions of the old and modern scholars, and reach the correct opinion in them.

In order to arrive at a statement and clarification of the Shariah rulings in these matters, the research was divided into three chapters as follows:

The first chapter: dealt with the life of Sheikh Dr. Yusuf Al-Qaradawi, his origin, personality, biography and scientific career, his efforts in various fields, and his writings.

The second chapter: dealt with the philosophy of Sheikh Qaradawi in the jihad, the views of scientists in the rule of jihad, and the approach of Sheikh Qaradawi, which followed in the jurisprudence of jihad, and addressed the fatwas issued by the Sheikh in the rule of jihad for the liberation of Palestine.

The third chapter: It dealt with the types and images of jihad required of the people of Palestine, and the Arab and Islamic nation, and the rule of martyrdom operations in Palestine.

Study Methodology:

Follow the inductive analytical method and then the comparative.

The most important recommendations of the study:

1- 'asl alealaqat baynana wabayn ghyr almuslimin qayimat ealaa alsalam altaeawuni, wala yuqadim almuslimun ealaa alharb 'iilaa wahum karihun laha.
2- aljhad almadaniu min 'aezam sur aljhad alwajib ealaa al'umat fi easrina , kama 'anah la yaqilu 'ahamiyat ean aljhad aleaskari.
3- 'iina tahrir alquds waldifae ean almuqadasat fi filastin , wamuqadamat aleadui alsahyunii wajib shareiin ealaa almuslimin jmyeaan.
4- la yed alqada' ealaa alkufr hdfaan min 'ahdaf aljhad al'iislamii aleaskarii , bilaqadih shaykhana hidadar
5- aleamaliat alaistishhadiat alty qamat biha almujahidun ealaa 'ard filastin , jayizat shareiat mn jadid wabiqiwatin.
6- ealaa alshaeb alfilastinii 'an yastamira fi jihadih wamuqawamatih 'iilayh aleadua alsahyuniu alghasib , bikafat alwasayil walaimkaniaat almutahat , hataa yahab nasr allh.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

[التوبة:41]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإهداء

أهدي بحثي هذا إلى حبيبي وسيدي "محمد صلى الله عليه وسلم": الذي بلغ رسالة ربه وأدى أمانة مولاه، ونصح لنا وأرشدنا إلى طريق الحق ودلنا عليه، وجاءنا بفكر الرحمة ومنهج الحب والبر والصدق ...

إلى فلسطين الحبيبة بترابها الطاهر، وشعبها الصابر المكلوم، وشهدائها العظام، ومجاهديها الأطهار، وجرحاها الأبطال، وأسراها البواسل ...

إلى أبي الغالي الحبيب المربي الفاضل والأستاذ القدير، الذي أسأل الله أن يمنَ عليه بالشفاء العاجل التام، وأن يديم عليه الصحة والعافية ...

إلى روح أمي الحبيبة الغالية الحنونة والتي أسأل الله أن يرحمها، وأن يجمعني بها الفردوس الأعلى بصحبة الحبيب صلى الله عليه وسلم ...

إلى زوجتي الطيبة المخلصة الصابرة أم عبد الله، التي تحملت معي كثيراً، وكانت مثالاً للزوجة الصالحة الأمينة على بيتها وزوجها ...

إلى ولدي الحبيب البار عبد الله، الذي لم يدخر جهداً في القيام على راحتي وتوفير الأجواء المناسبة لي أثناء كتابة بحثي ...

إلى إخوتي الأحباب الذين أفتخر وأرفع رأسي عالياً بهم: المهندس محمد، والمهندس رامي، والدكتور شادي، والأستاذ بلال، والمرحوم أحمد ...

إلى أخواتي الغاليات بل أمهاتي العزيزات على قلبي: أم محمد رحمها الله، وأم إياد، وأم العبد تهاني، وأم العبد شيرين، وأم الحسن، وهديل، وروان، وخالتي أم أحمد ...

إلى طلاب وطالبات العلم الشرعي، الذين هم ورثة الأنبياء، وعلى عاتقهم أمانة هذا الدين ...

إلى أصدقائي وأحبابي وكل من قابلت وعرفت في حياتي من الصادقين المخلصين جميعاً ...

أهدي هذا البحث إليهم جميعاً

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وتقدير وعرفان

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده ، وأصلي وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ . . . ﴾[1]

شكري وامتناني أولاً و آخراً إلى "الله جل جلاله": الذي قدر لي أن أكون من طلبة العلم الشرعي، ومن حملة أمانة هذا الدين ، وجعلني جندياً من جنود الدعوة إليه ...

ثم خالص شكري إلى حبيبي وسيدي "محمد صلى الله عليه وسلم": الذي بلغ رسالة ربه وأدى أمانة مولاه ، ونصح لنا وأرشدنا إلى طريق الحق ودلنا عليه، وجاءنا بفكر الرحمة ومنهج الحب والبر والصدق ...

بعد رحلة بحث و جهد و اجتهاد تكللت بإنجاز هذا البحث، أحمد الله عز وجل على نعمه، ولا يسعني إلا أن أخص بالشكر والتقدير أستاذي وشيخي فضيلة الدكتور الحبيب: زياد ابراهيم مقداد حفظه الله، لما قدمه لي من وعلم ونصح ومعرفة، وكم شعرت بمحبته وحنوه عليَ كأنما الوالد، فلم يبخل علىَ بوقتٍ أو نصحٍ أو توجيه، فجزاه الله عني كل خير...

كما أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى جامعتي الحبيبة الجامعة الاسلامية هذا الصرح الشامخ ، مخرجة الرجال والأبطال، إلى بيتي الثاني كليتي الغالية "كلية الشريعة والقانون"... وإلى كل العاملين فيها ... وأخص بالذكر عميدها شيخي وأستاذي صاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور: سلمان نصر الداية حفظه الله ...

إلى صاحب العلم والمكانة نائب العميد للدراسات العليا سماحة الأستاذ الدكتور: مازن اسماعيل هنية ... إلى الإنسانة التي لمست فيها حرص والدتي رحمها الله وحنانها، وكرم أخلاقها، الدكتورة الفاضلة : منال العشي حفظها الله ...

أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى كل من ساندني ووقف بجانبي، في رحلة البحث والعلم، ومنحني ثقته وحبه وحنانه ...

(1) [النمل: 19]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول المحتويات

إقـرار ..... ب

نتيجة الحكم ..... ت

ملخص البحث باللغة العربية ..... ت

منهج البحث: ..... ث

Abstract ..... ج

الإهداء ..... خ

شكر وتقدير وعرفان ..... د

جدول المحتويات ..... ذ

المقدمة ..... ز

أهمية البحث: ..... ش

مشكلة البحث: ..... س

فرضيات البحث: ..... ش

أهداف البحث: ..... ص

هيكلة البحث: ..... ص

الدراسات السابقة: ..... ظ

الفصل الأول: حياة الشيخ القرضاوي وسيرته العلمية 1

المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده ونشأته وأهم المحطات في حياته 2

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده وأسرته 3

المطلب الثاني: نشأته ومسيرة تعلمه 6

المطلب الثالث: محطات هامة في حياته 9

المبحث الثاني: شيوخه وتلاميذه والعوامل التي أسهمت في بناء شخصيته 11

المطلب الأول: أساتذة القرضاوي وشيوخه 12

المطلب الثاني: تلاميذ الشيخ القرضاوي 25

المطلب الثالث: العوامل التي أسهمت في بناء شخصيته 32

المبحث الثالث: جهود الشيخ القرضاوي ومؤلفاته العلمية 35

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول:جهوده في مجال الدعوة والفتوى 36
المطلب الثاني:جهوده في مجال اللقاءات والمؤتمرات وفي مجال الإقتصاد الاسلامي 40
المطلب الثالث: جهوده في مجال العمل الخيري وفي مجال العمل الجهادي 43
المطلب الرابع: جهوده في مجال التوعية والترشيد وفي مجال البحث العلمي 47
المطلب الخامس: أهم كتب ومؤلفات الشيخ القرضاوي 49
الفصل الثاني: فتاوى القرضاوي العامة في حكم الجهاد في فلسطين 62
المبحث الأول: فلسفة القرضاوي العامة في الجهاد 63
المطلب الأول: حقيقة الجهاد وشروطه وفضله 64
المطلب الثاني: آراء العلماء في حكم الجهاد 75
المطلب الثالث: منهج القرضاوي في فقه الجهاد 82
المبحث الثاني: فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد من أجل تحرير فلسطين 89
المطلب الأول:حقيقة الفتوى وشروطها وضوابطها 90
المطلب الثاني: فتوى القرضاوي في أصل العلاقة مع اليهود 100
المطلب الثالث: فتوى القرضاوي في حقيقة الصراع مع اليهود على أرض فلسطين 108
المطلب الرابع: فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد ضد العدو الصهيوني في فلسطين 111
الفصل الثالث: فتاوى القرضاوي في أنواع الجهاد وصوره في فلسطين 117
المبحث الأول: أنواع الجهاد وصوره الواجبة على أهل فلسطين وعلى الأمة العربية والاسلامية..... 118
المطلب الأول: أنواع وصور الجهاد الواجب على أهل فلسطين 119
المطلب الثاني: أنواع وصور الجهاد الواجب على الأمة العربية والاسلامية 128
المبحث الثاني: فتوى القرضاوي في حكم العمليات الاستشهادية في فلسطين 136
المطلب الأول: المقصود بالعمليات الاستشهادية والتأصيل الشرعي لها 137
المطلب الثاني: فتوى القرضاوي وآراء العلماء في العمليات الاستشهادية 148
النتائج والتوصيات 157
الفهارس والمراجع 160
أولاً: المراجع والمصادر 162
ثانياً: فهرس الآيات القرآنية 179
ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية 184

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، أجل ما نستفتح به ومقاصدنا وأزكي ما نستلهم به نجاحنا ورشدنا ، أحمده سبحانه حمد الذاكرين وأستغفره ، وأعوذ بالله من شر نفسي ، ومن سيئات أعمالي وبعد :

العلماء هم ورثة الأنبياء ، والأنبياء لم يورثوا ديناراً أو درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر ، ومن أسباب السعادة للعبد ومن علامات النجاة والفوز أن يفقَه في دين الله ، وأن يكون فقهياً في الإسلام ، بصيراً بما جاء في كتاب الله الكريم وسنة رسوله الأمين عليه الصلاة والسلام.

رسالتي تتحدث عن قامة علمية كبيرة ، وعن عالم أفنى حياته في الدعوة إلى الله تعالى، والجهاد في سبيله ، عاش مدافعاً عن الحق ناصراً له بكل ما أوتي من قوة ، فلسطين وعذابات أهلها تسكن قلبه وتتملك فكره ، له من المواقف المشرفة تجاه فلسطين وشعبها لا نستطيع حصرها ، هو فضيلة الدكتور العلامة يوسف القرضاوي.

وقد أكرمني الله وهداني للكتابة في فتاوى الشيخ القرضاوي حفظه الله في مسائل الجهاد في فلسطين المحتلة ، فجمعت بين أمرين جليلين هما : أن أنال شرف الكتابة عن شخصية مثل الشيخ القرضاوي ، وأن أتحدث عن فريضة الجهاد في فلسطين الحبيبة تحديداً.

إن الشريعة الإسلامية الغراء قد عنيت بحفظ الضروريات الخمس، وأولها حفظ الدين ، والذي يكون بوجوب الجهاد ، حيث قال سبحانه تعالي: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[1]، كما أن النبي صل الله عليه وسلم اعتبر الجهاد ذروة سنام الإسلام ، فهو في أعلى المراتب ، وهو بمثابة القبة للبناء ، وقد جعله النبي صل الله عليه وسلم في المرتبة الثانية بعد الإيمان بالله تعالى .

عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأعمال أفضل؟ قال: "إيمانٌ بالله" قال: ثم ماذا؟ قال: "الجهاد في سبيل الله"، قال: ثم ماذا؟ قال: "حج مبرورٌ".[2]

---

(1) [الأنفال:39]

(2) صحيح مسلم : كتاب الإيمان، باب كون الإيمان بالله تعالي أفضل الأعمال، ، حديث رقم (135).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد شُرِع الجهاد لإعلاء راية الإسلام ، ولرفع الظلم ، ولإحلال العدل والأمن، وهو أمر يحتمه القرآن ويحث عليه بصورة تستحث الهمم عند المسلمين ، قال تعالى: ﴿وما لَكُم لاَ تُقَاتلُون في سبيلِ اللّه والْمستَضعفين من الرجالِ والنّساء والْولدانِ الَّذين يقُولُون ربنَا أَخْرِجنَا من هذه الْقَريةِ الظَّالِمِ أَهْلُها واجعل لَّنَا من لَّدنك وليا واجعل لَّنَا من لَّدنك نَصيرا﴾[1]، فيهيب الله بالمسلمين الأقوياء نصرة إخوانهم الضعفاء ، ورفع الظلم عنهم ، والأخذ بثأرهم من الأعداء.

ويذكر الشيخ القرضاوي أن الجهاد في الإسلام له أهداف عليا نبيلة يسعى لتحقيقها من العملية الجهادية مثل: رد الاعتداء، ومنع الفتنة، أي تأمين حرية الدعوة، وإنقاذ المستضعفين وتأديب الناكثين للعهود والمواثيق، وفرض السلام الداخلي في الأمة، وإلى جانب تلك الأهداف السامية، هناك ما لا يقره الإسلام في القتال: محو الكفر من العالم مرفوض، لأنه يناقض ما قرره القرآن من اختلاف الناس في أديانهم وعقائدهم : ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾[2]

قسر الناس على الإسلام مرفوض: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾[3]، وبناءً على هذا الموقف العقدي والإنساني يعتبر شيخنا (القضية الفلسطينية) أولى قضايا الجهاد المعاصر، لأنهم اغتصبوا أرضنا، أرض الإسلام، أرض فلسطين، وشردوا أهلنا، أهل الدار الأصليين، وفرضوا وجودهم الدخيل بالحديد والنار .

أهمية البحث:

1- يستمد هذا البحث أهميته من دور العلامة الدكتور يوسف القرضاوي في إبراز الجهاد ، وعلى حد علم الباحث فإن الشيخ القرضاوي حفظه الله من أبرز العلماء والدعاة في هذا العصر.
2- تنبع أهمية الموضوع من كونه شيخ عاصر معظم مراحل الجهاد في القضية الفلسطينية ، وكان داعماً له مدافعاً عنها.

---

(1) [النساء:75]
(2) [يونس:99]
(3) [البقرة:256]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- بيان مكانة الشيخ القرضاوي باعتباره إماماً عظيماً، وقد تميز بالفتاوى حول الجهاد في فلسطين والتي كانت مساندة للقضية الفلسطينية.
4- تعلق موضوع البحث بمقصد أساسي هام، وهو مقصد حفظ الدين والذي لا يتأتى إلا بالجهاد في سبيل الله.
5- يري الشيخ يوسف القرضاوي أن العالم اليوم يعيش في حالة صراع ، والمسلم جزء من هذا العالم، مما يقتضي تجديد الاتجاه الذي يريده حول الجهاد.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في أن هناك فتاوى متعددة في مسائل الجهاد في فلسطين للشيخ القرضاوي ، بعضها كان محل قبول واتفاق عند العلماء المعاصرين ، وبعضها محل نقد ورفض ، مما يحتاج إلى تسليط الضوء عليها ، ومقارنتها بآراء المذاهب .

أسئلة البحث:

ونظراً إلى أن فتاوى الشيخ القرضاوي من أكثر الموضوعات اهتماماً وعنايةً لدى جمهور العلماء المعاصرين ، وربما أيده بعضهم ، ومنهم من اعترض آراءه ، بناءً على هذا ، فإن البحث يحاول الإجابة عن الأسئلة التالية: ما الظروف التي نشا فيها الشيخ القرضاوي؟ وأسهمت في شخصيته الجهادية ؟

1- ما هي فتاوى الشيخ يوسف القرضاوي حول الجهاد في القضية الفلسطينية ؟
2- ما نظرة الشيخ القرضاوي إلى الجهاد في فلسطين من خلال كتاباته ؟
3- ما رؤية الشيخ القرضاوي في التعاطي مع قضايا الجهاد في فلسطين ؟
4- ما هي حقيقة النظرة المختلفة والمرونة في الفتاوى بين الفترة والأخرى في كتابات الشيخ القرضاوي؟
5- ما هي الطرق المثلي التي يراها الشيخ يوسف القرضاوي لحث المسلمين على الجهاد وفق النصوص الشرعية والفقهية ؟
6- ما هي أوجه الاختلاف والتشابه بين مؤيدي ومعارضي فتاوى الشيخ القرضاوي حول الجهاد في ضوء القرآن والسنة ؟
7- ما التصور المقترح للشيخ القرضاوي حول الطرق الجهادية لنصرة القضية الفلسطينية؟

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أهداف البحث:

يمكن إرجاع أسباب اختيار الموضوع إلى الأهداف التالية :

1- إظهار معاني النصوص الشرعية في الجهاد من وجهة نظر الشيخ القرضاوي .
2- إن العالم الإسلامي اليوم يعيش في حالة من الذل والهوان، ما يقتضي دراسة هذا الموضوع لتلمس أسباب العزة والكرامة ، لا سيما ما يحدث في فلسطين.
3- التأكيد على دور الشيخ القرضاوي وإبرازه في الدعوة للجهاد لنشر الدين وتمكين الأمة الإسلامية ، وتكامل دوره الريادي ، واستنفار دور الشيخ لإيضاح مكانته وبسط رسالته السامية.
4- لفت أنظار الإخوة من طلاب العلم خاصة ، ودعاة الإسلام عامة إلى ضرورة العناية والاهتمام بأقوال وفتاوى وآراء الشيخ العلامة يوسف القرضاوي حول النصوص المتعلقة بالجهاد.
5- إن معرفة أقوال وفتاوى الشيخ القرضاوي في الجهاد تعين على فهم الأهداف والغايات الجهادية المكنونة وراء أحكام الجهاد وغيرها في ضوء المستجدات والأحداث والواقع الذي مرت وتمر فيه القضية الفلسطينية ، والأمة الإسلامية .
6- إن مثل هذه الدراسة تصقل الملكة الفقهية لدي مما استعرضه من مسائل، فيزيد من حصيلتي الفقهية والعلمية حول النصوص المتعلقة في الجهاد ، وفهمها فهماً صحيحاً.
7- الإسهام في التعرف على محاسن الجهاد ، وإظهار معاني النصوص الشرعية للجهاد وتفسيرها خير معين على ذلك .
8- إن فتاوى الشيخ حول الجهاد في فلسطين لم تحفظ في مؤلف واحد مستقل بل انتشرت الفتاوى في مراجع ومواقع وفي أمهات الكتب، فأثرت أن أقوم بجمع فتاواه في الجهاد في فلسطين.
9- إن الدكتور يوسف القرضاوي، أطال الله في عمره، قد تعرض للطعن الخطير من بعض الدعاة المتشبثين بظاهر النصوص، وكذلك بعض أرائه الفقهية المتعلقة بالفتاوى ، لا تلقي ترحيبا عندهم، لأنه في نظرهم يقدم الرأي على الدليل الشرعي، خصوصاً لضغوط العصر الحديث ، وأفضل ما يرد به عليهم مع بطلان هذه الدعوي هو إبراز فقه القرضاوي، وبيان ما استند إليه من أدلة صحيحة، ترجع في مجموعها إلى المصادر الشرعية المتفق على حجيتها عند الأئمة وسائر أصحاب المذاهب المعتبرة وهي الكتاب والسنة، والإجماع والقياس، كما أن آراءه الفقهية تستند إلى قواعد واضحة في أصول الفقه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

10- الدفاع عن الشيخ وتوضيح رؤيته الحقيقية، حيث أثارت بعض فتاوى الشيخ الخاصة بالخروج على الأنظمة العربية الظالمة، وإعلان الجهاد في بعض البلدان العربية والإسلامية للإطاحة بهذه الأنظمة ، ضجة كبيرة ممن خالفوا الشيخ ، ما أدى إلى التحريف والتزييف لهذه الفتاوى ، حيث جعلت مدخلاً للإساءة للشيخ ، فنحن من خلال هذه الدراسة نبرز الرأي الحقيقي للشيخ ومسوغاته .

هيكلة البحث: البحث مكون من المقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة : وتشمل على طبيعة الموضوع ، وأهميته ، وأسباب اختياره والجهود السابقة، والصعوبات التي واجهت الباحث، بالإضافة إلى خطة البحث ومنهج البحث ومصدره بالإهداء ، والشكر والتقدير لمن كان له فضل إخراج هذا العمل إلى النور ...

الفصل الأول : حياة الشيخ القرضاوي وسيرته العلمية

المبحث الأول: اسمه ونسبه ومولده ، ونشأته ، وأهم المحطات في حياته.

المبحث الثاني: شيوخه ، وتلاميذه ، والعوامل التي أسهمت في بناء شخصيته.

المبحث الثالث: جهوده ، ومؤلفاته العلمية.

الفصل الثاني : فتاوى القرضاوي العامة في حكم الجهاد في فلسطين

المبحث الأول: فلسفة القرضاوي العامة في الجهاد.

المبحث الثاني: فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد من أجل تحرير فلسطين.

الفصل الثالث: فتاوى القرضاوي في أنواع الجهاد في فلسطين

المبحث الأول: أنواع الجهاد وصوره الواجبة على أهل فلسطين، والأمة العربية والإسلامية.

المبحث الثاني: فتوى القرضاوي في حكم العمليات الاستشهادية في فلسطين.

الخاتمة / وتشمل على (النتائج – والتوصيات)

الفهارس : (فهارس الآيات – فهارس الأحاديث)

المصادر والمراجع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الدراسات السابقة:

من خلال بحثي واطلاعي وتنقيبي في الدراسات والأبحاث المتعلقة في الشيخ القرضاوي لم أقف على حد علمي على دراسة أو بحث تناول الفتاوى الصادرة عن الشيخ القرضاوي حول مسائل الجهاد في فلسطين تحديداً ، إلا أن أمهات الكتب الفقهية عرضت أقواله في العديد من المسائل الفقهية ، فأحببت أن أضيف إلى المكتبة الإسلامية فتاوى الشيخ القرضاوي.

بحسب اطلاعي على الدراسات السابقة في موضوع البحث ، وبعد التتبع والاستقصاء وسؤال ذوي الشأن والاختصاص لم أعثر على دراسات مستقلة في الموضوع ، ولكن فروع هذا البحث متناثرة في بطون الكتب ، بالإضافة إلى بعض الأبحاث الحديثة والتي تطرقت إلى جوانب محددة من موضوع البحث ، ولكنني استفدت كثيراً من الكتب المؤلفة من العلماء الإسلاميين ، وكذلك اطلعت على بعض الرسائل ذات الصلة عبر (الانترنت) قدمت إلى بعض الجامعات الإسلامية لنيل درجة الماجستير ، وغيرها ومنها مثلاً :

1- ملامح الفكر التربوي الإسلامي في ضوء كتابات الشيخ يوسف القرضاوي، محمد صالح إبراهيم البيك ، ماجستير أصول التربية ، الجامعة الإسلامية 2009م.
2- تحليل منهج القرضاوي في التجديد الفقه الإسلامي ، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم جامعة القاهرة عام 2008م ، حيث أن منهج التجديد في الفكر الإسلامي للعلامة الشيخ يوسف القرضاوي اتسم بالشمول حتمية التجديد والإصلاح ،اشتملت الرسالة علي مقدمة بينت أهمية الدراسة من حيث كونها تأتي في وقت تتعالي فيه الصيحات بحتمية التجديد والإصلاح لتضع معالم التجديد الحق للفكر الإسلامي.
3- بحث بعنوان الجهاد في فكر الامام القرضاوي ، للدكتور عصام العبد زهد، بتاريخ:1431 هـ _ 2010م.
4- كتاب المنهج الدعوي عند القرضاوي، للأستاذ أكرم كساب، بتاريخ:2007 م.

ومن خلال التأمل في الدراسات السابقة لاحظت أن هذه الدراسات للموضوع -على أهميتها- لم تتعرض لفتاوى الشيخ القرضاوي ودراستها دراسة فقهية مقارنة وهو ما سأقوم به في هذه الرسالة بإذن الله تعالى.

وصلى الله عليه وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

حياة الشيخ القرضاوي وسيرته العلمية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

اسمه ونسبه ومولده، ونشأته، وأهم المحطات في حياته

الشيخ القرضاوي عالم جليل ، سخر حياته لخدمة الاسلام والمسلمين ، وسيتم التعرف على نسبه ومولده وعائلته ، والوقوف على مراحل نشأته وتكوين شخصيته ومسيرة حياته ، وصولاً إلى المحطات الهامة التي عاشها ، وعلى ذلك جاء المبحث في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده وأسرته.

المطلب الثاني: نشأته ومسيرة تعلمه.

المطلب الثالث : محطات هامة في حياته.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول

اسمه ونسبه ومولده وأسرته

أولاً : اسمه ونسبه ومولده :

هو يوسف بن عبد الله بن علي بن يوسف القرضاوي ، ولد بتاريخ 1926/9/9م ، في قرية تسمي صفت تراب في مركز المحلة الكبرى في المحافظة الغربية، وهذه القرية من القرى العريقة في جمهورية مصر العربية[1]، حيث دفن فيها الصحابي الجليل عبد الله بن الحارث[2] آخر الصحابة الذين ماتوا بجمهورية مصر العربية ، حيث ذكر ذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله وغيره.[3]

ثانياً : أسرته وعائلته :

الشيخ من أسرة عددها صغير؛ تكونت جميعها من ذرية رجل واحد ، هو جد الشيخ والذي كان يشتهر باسم (الحاج علي القرضاوي) ، حيث كان من الحجاج الأقلة في القرية ؛ لأن الحج آنذاك كان مكلفاً من جهة ، وفيه مخاطر من جهة أخرى ، وكان يعمل في التجارة ، تزوج هذا الجد من السيدة عائشة عجيز، وأنجب منها خمسة أبناء وابنتين ، من بينهم عبد الله والد شيخنا ، الذي تزوج امرأة قبل والدة الشيخ وطلقها ، ثم تزوج والدة الشيخ التي لم تنجب غيره ، حيث كان شيخنا وحيد أبويه ليس له إخوة من أبيه ، وكان له أخت واحدة اسمها روحية من أمه تكبره بثماني سنوات، ولما بلغ الشيخ الثانية من عمره توفي والده متأثراً بمضاعفات البول بسبب مرض البلهارسيا ، وبعد وفاة والده كفله عمه أحمد، الذي بقي حياً من بين أعمامه الخمسة ، وكان يعمل

---

(1) القرضاوي، مذكرات القرضاوي ، الجزء الأول ، الحلقة الثانية ، موقع اسلام أون لاين.

(2) هو الصحابي عبد الله بن الحارث بن جزء ، وهو من الصحابة العلماء المعمرين ، ولقبه شيخ المصريين أبو الحارث الزبيدي المصري، كان من الذين شهدوا فتح مصر ، وقد سكنها وكان آخر الصحابة الكرام موتاً فيها ، وله مجموعة من الأحاديث التي رواها عنه بعض أئمة الحديث ، وكان من الذين رووا عنه : يزيد بن أبي حبيب ، وعقبة بن مسلم ،وعبيد الله بن المغيرة، وسليمان بن زياد الحضرمي ،وعمرو بن جابر الحضرمي، وآخرون ، ولقد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو من صغار الصحابة الكرام ، وكان اسمه العاص قبل الإسلام، ثم سماه النبي عبد الله .

(3) الإمام الذهبي، سير أعلام النبلاء –"عبد الله بن الحارث بن جزء" – الجزء رقم3 ،انظر: موقع islamweb.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلاحاً ، وهو رجلاً أمياً ، لكنه كان معروفاً بحكمته ورجاحة عقله ، وكان عطوفاً حسن الخلق ورقيق القلب.[1]

والشيخ القرضاوي متزوج من امرأتين ، الزوجة الأولى اسمها اسعاد عبد الجواد "أم محمد" ، وهي مصرية الجنسية ، تعرف عليها الشيخ عن طريق ترشيح بعض أصحابه لها للزواج ، وكان شقيقها صديقاً للشيخ ، وهي من مدينة المحلة بمصر ، تزوجها الشيخ في ديسمبر من العام 1958م ، وأنجب منها أربعة من البنات (إلهام وسهام وعلا وأسماء) ، وثلاثة من الذكور (محمد وعبد الرحمن وأسامة)[2]، وقد وافتها المنية في عام 2012م.

أما الزوجة الثانية فهي أسماء محمد بن قادة ، وهي جزائرية الجنسية ، والدها هو محمد بن قادة ، والذي يعد الشخص الأول الذي قام بتأسيس المدرسة الجزائرية في الرياضيات، وكان معروفاً بأبي الرياضيات في الجزائر، حصلت الدكتورة أسماء على درجة البكالوريوس في تخصص الرياضيات، ثم اتجهت بعد ذلك إلى دراسة العلوم السياسية، ونالت فيها الدكتوراه ، وكانت تعمل منتجة تلفزيونية في برنامج " للنساء فقط " ، كان يبث عبر قناة الجزيرة في قطر ، وهي برلمانية جزائرية، التقى بها الشيخ في أواسط في عام 1984م ، حيث كانت طالبة في جامعة جزائرية ، وقد تعرف الشيخ عليها بعد ذلك بشكل أقرب، ثم طلبها للزواج، فقالت له: لن أتزوج غيرك. وبالفعل قدمت إلى قطر وتزوجها الشيخ ، لكنها لم تمكث معه طويلاً ، فقد طلقها الشيخ بعد سنوات من الزواج، وذلك في عام 2008م، وذكر الشيخ حفظه الله أن أسباب الطلاق كانت تتعلق بإدارة الحياة ، واختلاف البيئة والعادات والتقاليد.[3-4]

---

(1) القرضاوي، الحلقة الثانية، سيرة ومسيرة، صورة عن أسرتي القرضاوية "الأصل والمسار"، تاريخ النشر: 2016/3/01م.

(2) القرضاوي، مذكرات القرضاوي ، الجزء الثاني ، الحلقة 12، موقع اسلام أون لاين.

(3) القرضاوي، مقال بعنوان القرضاوي يروي قصة زوجته الثانية،القدس العربي، نشر بتاريخ 7/ نوفمبر/2008م.

(4) ذكرت بعض وسائل الإعلام أن الشيخ تزوج من امرأة ثالثة وطلقها ، اسمها عائشة المفنن ، وهي مغربية الجنسية ، من مدينة بنجرير القريبة من مراكش، حيث كانت تبلغ من العمر 49عاماً ، تعرف عليها الشيخ من خلال بعض أصدقائه في المغرب، وعقد قرآنه عليها في قطر في عام 2012م، لكن الشيخ لم يذكر ذلك في أي مذكرات أو كتابات تتعلق بسيرته ومسيرة حياته ، لذلك اكتفيت بإيرادها في الهوامش فقط دون تفاصيل ، انظر: https://www.elwatannews.com/news/details/15019.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **أولاد الشيخ القرضاوي:**

1- إلهام يوسف القرضاوي: هي من مواليد سمنود ولدت بتاريخ 19 سبتمبر 1959م، وهي أستاذة في الفيزياء النووية تخرجت من جامعة قطر، حصلت على الماجستير والدكتوراه من إنجلترا[1]، وحصلت علي جائزة "أحمد باديب للتفوق العلمي للمرأة العربية" ، في مجال الفيزياء النووية[2].

2- سهام يوسف القرضاوي: من مواليد القاهرة ولدت بتاريخ 5 سبتمبر 1960م، وهي أستاذة في الكيمياء الضوئية، حصلت على الماجستير والدكتوراه من إنجلترا.

3- محمد يوسف القرضاوي: هو من مواليد دولة قطر في منتصف شهر أكتوبر 1967م ، وهو مقيم في دولة قطر ، ويعمل في وزارة الداخلية القطرية برتبة عميد.[3]

4- عبد الرحمن يوسف القرضاوي: من مواليد قطر بتاريخ 18 سبتمبر 1970م[4]، وهو شاعر مصري حصل على شهادة البكالوريوس من كلية الشريعة بجامعة قطر ، كما حصل على درجة الماجستير في مقاصد الشريعة الإسلامية من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة.

5- أسامة يوسف القرضاوي: من مواليد دولة قطر ولد بتاريخ 10 فبراير 1972م[5]، وهو حاصل على درجة البكالوريوس في إدارة الأعمال ، ويقيم في جمهورية مصر العربية ، حيث عمل نائباً للسفير القطري بالقاهرة ، وحالياً هو يقيم في قطر ويعمل مستشاراً لوزير الخارجية القطري ، بعد أن تم نقله من سفارة قطر بالقاهرة.

---

(1) انظر: مذكرات القرضاوي ، الحزء الثاني ، الحلقة 12 ، رحلة البحث عن بنت الحلال، إسلام أون لاين.

(2) انظر: مقال بعنوان تقديراً لجهودها في مجال الفيزياء النووية. د. إلهام القرضاوي تحصد جائزة "أحمد باديب للتفوق العلمي للمرأة العربية"، الشرق، 10 أكتوبر 2008م.

(3) مذكرات القرضاوي" إلى تركيا مرة أخرى"، الجزء الثالث، الحلقة 9 ، انظر موقع الشيخ القرضاوي ، وإسلام أون لاين.

(4) المصدر السابق: "مأساة أيلول الأسود"، الجزء الثالث، الحلقة 12، انظر موقع الشيخ القرضاوي ، وانظر إسلام أون لاين.

(5) المصدر السابق: "نشاط علمي وسياحي مكثف"، الجزء الثالث، الحلقة 14 ، انظر موقع الشيخ القرضاوي، وانظر إسلام أون لاين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني :

نشأته ومسيرة تعلمه

مرَ الدكتور يوسف القرضاوي بمراحل متعددة في حياته ، منذ طفولته التي تميزت بظهور علامات الصلاح والخير فيه ، إلى مرحلة الشباب والتعليم التي تميز بها بتفوقه وتقدمه على زملائه في الدراسة، ثم مرحلة العمل والعطاء اللامحدود في خدمة الاسلام ، وسنبدأ بالوقوف قليلاً مع كل مرحلة من هذه المراحل ، ومن ثم نتحدث عن محطات هامة في حياته :

أولاً : طفولته :

نشأ الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي نشأةً طيبةً مباركة منذ طفولته ، حيث تجلى ذلك من خلال التحاقه بكتاب الشيخ حامد أبو زويل ، وحفظه للقرآن الكريم كاملاً ، وتجويده بمهارة وإتقان وهو دون سن العاشرة[1]، مع أنه نشأ يتيماً كما ذكرنا سابقاً، فقد توفي والده وهو يبلغ من العمر عامين.[2]

ثانياً : تعليمه :

التحق الشيخ يوسف القرضاوي بمعهد الأزهر الشريف بجمهورية مصر العربية ، وأكمل فيها دراسته الابتدائية والثانوية ، وعرف عنه التميز والإبداع وكان في الطليعة دوماً ، حيث حصل علي الترتيب الثاني في الثانوية علي مستوي مملكة مصر ، برغم ظروفه الصعبة التي كن يعيشها في تلك الفترة، لا سيما علي رأسها ظروف الاعتقال، حيث أن الشيخ اعتقل للمرة الأولى في عهد الملك فاروق ، وقد كان آنذاك طالباً في المرحلة الثانوية الأزهرية[3]، كما تعرف في السجن على الشيخ محمد الغزالي ، والشيخ سيد سابق رحمهم الله.[4]

---

(1) مذكرات القرضاوي ، الجزء الأول ، الحلقة التاسعة ، انظر موقع الشيخ القرضاوي ، واسلام أون لاين .

(2) القرضاوي، الحلقة الثانية، سيرة ومسيرة، صورة عن أسرتي القرضاوية "الأصل والمسار" ، تاريخ النشر: 2016/3/01م.

(3) برنامج المقابلة على قناة الجزيرة ، علي الظفيري، الحلقة بتاريخ 2017/1/12م، انظر موقع قناة الجزيرة.

(4) السيرة التفصيلية للشيخ القرضاوي ، انظر: القرضاوي نت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بعد أن أتم الشيخ دراسته الثانوية التحق بكلية أصول الدين في جامعة الأزهر ، وتخرج منها في عام 1953م ، حيث حصل علي شهادة العالمية وكان ترتيبه الأول على مائة وثمانون طالباً.[1]

وفي عام 1954م نال درجة العالمية مع إجازته في التدريس بكلية اللغة العربية ، وحصل أيضاً علي الترتيب الأول علي زملائه من خريجي الكليات الثلاث بجامعة الأزهر ، والبالغ عددهم خمسمائة طالب، وفي العام 1958م حصل علي دبلوم الدراسات العربية العالية في اللغة والأدب، وفي عام 1960م حصل علي دبلوم الدراسات التمهيدية العليا التي تعادل الماجستير في شعبة علوم القران والسنة من كلية أصول الدين في جامعة الأزهر.[2]

وفي عام 1973م حصل الشيخ يوسف القرضاوي علي شهادة الدكتوراه بدرجة امتياز مع مرتبة الشرف الأولى من كلية أصول الدين وكان عنوان رسالته:(الزكاة وأثرها في حل المشاكل الاجتماعية).[3]

ثالثاً : أعماله بعد التخرج :

عمل الشيخ يوسف القرضاوي في وزارة الأوقاف في جمهورية مصر العربية خطيباً في المساجد ، عين مشرفاً على معهد الأئمة التابع لوزارة الأوقاف ، ثم نقل بعد ذلك إلى الإدارة العامة للثقافة الإسلامية بالأزهر الشريف، وعين مشرفاً على مطبوعاتها في المكتب الفني بإدارة الدعوة والإرشاد.

وأعير الشيخ عام 1961م إلى دولة قطر حيث تم تعينه عميداً لمعهدها الديني الثانوي ، وبذل الشيخ جهد كبير في تطوير المعهد وإرسائه علي قواعد متينة ، جمع فيها بين القديم والحديث.

في عام 1973م أسس قسم الدراسات الإسلامية في كلية التربية في جامعة قطر وترأسه ، وفي عام 1977م قام الشيخ بتأسيس كلية الشريعة والدراسات الاسلامية بجامعة قطر وعين عميداً لها حتي نهاية العام الجامعي(1989م – 1990م) ، كما عين الشيخ القرضاوي مديراً لمركز بحوث السنة والسيرة النبوية في جامعة قطر.

وفي عام 1991م أعير من دولة قطر إلى جمهورية الجزائر ، وترأس المجالس العلمية لجامعاتها ومعاهدها الإسلامية العليا ، ثم عاد إلى عمله في قطر كمدير لمركز بحوث السنة والسيرة النبوية.

---

(1) السيرة التفصيلية للشيخ القرضاوي ، انظر: القرضاوي نت.

(2) المصدر السابق.

(3) المصدر نفسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وللشيخ نشاطات واسعة في مجال الدعوة ، وغيرها من المجالات المتعددة ، حيث تولى شيخنا العديد من المسئوليات نذكر منها:[1]

1- رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

2- عضو مجمع البحوث الإسلامية في مصر.

3- عضو مجلس الأمناء لمركز الدراسات الإسلامية في أكسفورد .

4- رئيس هيئة الرقابة الشرعية لمصرف قطر الإسلامي ، ومصرف فيصل الإسلامي بالبحرين.

5- رئيس المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث.

6- عضو مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة .

7- يدير موقع الشبكة الإسلامية "إسلام أونلاين على الانترنت .

8- عضو مجلس الأمناء لمنظمة الدعوة الإسلامية في أفريقيا.

9- نائب رئيس الهيئة الشرعية العالمية للزكاة في الكويت .

(1) انظر: موقع الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ، 30 يونيو 2008م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث :

محطات مهمة في حياته

مرَ الشيخ القرضاوي بمحطات مهمة جداً في حياته ، كان لها أثرٌ واضحٌ في نفسه ، وانعكاسٌ جليٌ على سيرته ومسيرته ، وسنستعرض في هذا المطلب أهم هذه المحطات :

أولاً : أولى هذه المحطات كانت منذ الطفولة ، حيث مات والد الشيخ وكان يبلغ من العمر آنذاك عامين فقط ، وتولى عمه أحمد تربيته ورعايته[1]، وهو الوحيد الذي بقي حياً من أعمام الشيخ الخمسة، وكان رجلاً معروفاً بالصلاح والتقوى بين الناس، وكان يعمل بالفلاحة ، تعلم منه الشيخ معاني جميلة تتمثل في السعي والكدح من أجل لقمة العيش، كما زرع في الشيخ القيم والأخلاق الحميدة منذ طفولته، وكان يحرص على الصلوات الخمس في المسجد بما فيها صلاة الفجر ، حيث كان يصطحب الشيخ معه إلى المسجد ، كما يذكر الشيخ أيضاً أنه تعلم منه القناعة بالمعيشة المتواضعة، وكان عطوفاً رحيماً بالشيخ.[2]

ثانياً : ومن المحطات الهامة في حياة الشيخ ، تعرضه للسجن أكثر من مرة ، بتهمة انتمائه لجماعة الإخوان المسلمين ، وكانت أول مرة يسجن فيها الشيخ في العهد الملكي عام 1949م ، حيث كان آنذاك في المرحلة الثانوية الأزهرية، وكان اعتقال الشيخ سبباً في تعرفه على الشيخ حسن البنا والشيخ محمد الغزالي والشيخ سيد سابق، ما جعل لذلك أثراً واضحاً في فكر الشيخ ومنهجه منذ بداية حياته، ثم اعتقل في عهد الرئيس جمال عبد الناصر ثلاث مرات لمدة عشرين شهراً، وذلك في عام 1954م، وتم اعتقاله بعد ذلك أيضاً في عام 1963م، وقد ترك الإعتقال أثراً في تكوين شخصية الشيخ ، حيث كان الإعتقال دافعاً قوياً لمواصلة طريق الدعوة ، ومنح الشيخ القوة والإرادة والعزيمة التي لا تلين، لأن العنف لا يقتل الفكرة بل يحيها وينميها، فكان شيخنا شجاعاً وجريئاً في مواجهة الظلم والاستبداد، استمرت هذه الشجاعة حتى يومنا هذا، فمواقف الشيخ ما زالت شاهدة على جرأته وشجاعته في الحق، لا سيما وقوفه إلى جانب القضية

---

(1) القرضاوي، مذكرات الشيخ القرضاوي، الحلقة الثامنة من الجزء الأول، "صورة عن أسرتي ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي، وإسلام أون لاين .

(2) القرضاوي، سيرة ومسيرة ، الحلقة الثانية، "صورة عن أسرتي القرضاوية الأصل والمسار" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفلسطينية ومساندته لها واحداً من هذه المواقف، وحثه للعالم كله الوقوف إلى جانب الشعب الفلسطيني المظلوم ، لاسترداد حقوقه ، ودحر المحتل عن أرضه ومقدساته.[1]

ثالثاً: بعد المحن والابتلاءات التي عاشها الشيخ في حياته ، من يتمه طفلاً صغيراً ، إلى سجنه والتضييق عليه ، إلى رحلة الكفاح والعطاء والجهاد التي عاشها الشيخ منذ بداياته حتى يومنا هذا، كانت المنح والعطاءات التي جاءت تقديراً له على جهوده العظيمة في خدمة رسالة الإسلام ، من خلال فكره الوسطي المعاصر ، فقد حصل الشيخ على عدة جوائز جاءت تكريماً وتقديراً لجهوده المباركة ، ونذكر منها:[2]

1- جائزة البنك الإسلامي للتنمية في الاقتصاد الإسلامي لعام 1411هـ.

2- جائزة الملك فيصل العالمية بالاشتراك في الدراسات الإسلامية لعام 1413هـ.

3- جائزة العطاء العلمي المتميز من رئيس الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا لعام 1996م.

4- جائزة السلطان حسن البلقية (سلطان بروناي الإسلامي لعام) في الفقه 1997م.

رابعاً: لم تفارق الشيخ المحن والشدائد والابتلاءات ، والتي دفعها ثمناً لمواقفه المشرفة ، ومساندته للقضايا العادلة في العالم ، لا سيما على رأسها قضية فلسطين ، فقد رفضت بريطانيا منح الشيخ تأشيرة للدخول إلى أراضيها ، وذلك عقب إصداره فتوى تجيز وتؤيد العمليات الاستشهادية في فلسطين المحتلة ، بينما تعتبر بريطانيا أن هذه العمليات إرهابية.[3]

خامساً: ومن المحطات الهامة التي تعرض لها الشيخ في رحلته ، إنهاء عضويته في رابطة العالم الإسلامي، وفي مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة ، وذلك على إثر تصنيفه على قوائم الإرهاب، والتي صدرت من المملكة العربية السعودية ، ودولة الإمارات والبحرين ومصر في 9 يونيو 2017، حيث أصدروا بياناً تضمن قائمة بأسماء مؤسسات وكيانات في قطر ، ومؤسسات أخرى تقوم قطر بإيوائها ودعمها، وتشكل خطراً على الأمن والسلم في الدول الأربع وفي المنطقة من خلال نشاطاتها الإرهابية.

---

(1) القرضاوي، مذكرات الشيخ القرضاوي، الحلقة 22 من الجزء الأول، "ذكريات المعتقل"، انظر: موقع الشيخ القرضاوي ، وإسلام أون لاين.

(2) الأخبار: ماليزيا تستقبل تكريم القرضاوي ، 14 ديسمبر 2009 ، انظر: إسلام أون لاين .

(3) تقرير: بريطانيا ترفض منح القرضاوي تأشيرة دخول لأراضيها، 7 فبراير 2008م، انظر: موقع قناة الجزيرة .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني :

شيوخه ، وتلاميذه ، والعوامل التي أسهمت في بناء شخصيته

نستعرض في هذا المبحث الشيوخ والعلماء الأجلاء الذين تتلمذ على يدهم شيخنا ، والأئمة الذين أعجب فيهم أيضاً ، كما ونتطرق للحديث حول تلاميذه الذين تأثروا بمنهجه وفكره ، ونتحدث عن العوامل الأساسية التي ساهمت بشكل كبير في بناء وتكوين شخصية شيخنا، وعلى ذلك جاء المبحث في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : أساتذة القرضاوي وشيوخه.

المطلب الثاني : تلاميذ الشيخ القرضاوي.

المطلب الثالث : العوامل التي أسهمت في بناء شخصية الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول :

أساتذة القرضاوي وشيوخه

لقد منَ الله على شيخنا القرضاوي حفظه الله ، بكوكبة رائعة من العلماء والأساتذة المخلصين، تلقي منهم تعليمه، ونهل من علمهم ، لذلك كان من الطبيعي أن يكون عالماً عاملاً ، وعلماً من أعلام الدعوة إلى الله ، وقد تميز شيخنا بذاكرةٍ قوية ، وقلبٍ ذكي طاهر ، وفؤادٍ نقيٍ صافي، وعقلٍ نابهٍ نابغ، ثم أكرمه الله بأشياخ وعلماء صادقين ، هم أعلاماً بارزة ، وأسماءً رنانة، لهم باعٌ طويل في العلم والعمل.

ولقد ترك هؤلاء العلماء الأجلاء بصمةً واضحةً في شخصية الشيخ القرضاوي ، حيث كان لهم أثراً بالغاً في سيرته ومسيرة حياته ، كما انعكس ذلك علي فكره ومنهجه الوسطي البعيد عن الإفراط أو التفريط ، والذي تمثل بالاعتدال والتوازن في فكره ودعوته.

أولاً : أهم العلماء والشيوخ الذين تلقي شيخنا القرضاوي على أيديهم العلم ، وكان لهم أثراً واضحاً في مسيرة حياته ، وفي فكره ومنهجه وشخصيته وهم:[1]

1- الشيخ : البهي الخولي :

هو الشيخ البهي نجا إبراهيم الخولي ، ولد في عام 1901م ، بمركز السنطة بالمحافظة الغربية في جمهورية مصر العربية ، وهو مفكر وكاتب وداعية اسلامي ، ويعتبر من مؤسسي جماعة الاخوان المسلمين ، وهو علم من أعلام الدعوة إلى الله في القرن العشرين ، وهو صاحب كتاب " تذكرة الدعاة"، عمل مراقباً عاماً للشؤون الدينية في وزارة الأوقاف المصرية.[2]

وقد تعرف عليه الشيخ القرضاوي في المرحلة الابتدائية في معهد الأزهر في السنة الثانية ، وكان الشيخ البهي يُدَرِسُ مادة المحفوظات في المعهد ، وازدادت العلاقة بينهما في المرحلة الثانوية ، حيث ذكر ذلك الشيخ القرضاوي قائلاً : (من أهم من تعرفت عليهم في المرحلة الثانوية واتصلت بهم عن قرب ، واستفدت من حلقاته ومجالسه والتقطت من آلائه وجواهره شيخنا الداعية الكبير البهي).[3]

---

(1) الشيخ أكرم كساب، مقال: "المنهج الدعوي عند القرضاوي"، مكتبة القاهرة 2007.

(2) انظر: البهي الخولي – ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة.

(3) القرضاوي، مقال: "القرضاوي وشيوخه من الإخوان" ، تاريخ النشر: 2007/3/22م ، انظر: الموقع الرسمي للشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد تمكن الشيخ البهي من تعميق الجانب الروحي في فكر ونفس فكر ونفس الشيخ القرضاوي ، ويؤكد ذلك ما قاله الشيخ القرضاوي عنه حيث قال:(وزاد هذا الجانب " الجانب الروحي " تعميقاً في فكري ونفسي اتصالي بأستاذنا البهي الخولي يرحمه الله).[1]

وقد ظهر هذا الجانب في دروسه ومحاضراته بشكلٍ واضح ، وتجسدت هذه الروح بشكل جلي في كتابه "تذكرة الدعاة" ، والذي قدم له الشهيد حسن البنا رحمه الله.

وقد تنبأ الشيخ البهي أن للقرضاوي مستقبلاً علمياً باهراً ، وكان له نظرة في الشيخ القرضاوي ذكر ذلك في رسالة وجهها الشيخ البهي إلى الشيخ عبد المنعم النمر يوصيه فيها بالشاب يوسف القرضاوي.[2]

وقد توفي الشيخ البهي رحمه الله في 27 / 12/ 1977م ، عن عمر يناهز ست وسبعين عاماً ، قضاها في طاعة الله ، وفي خدمة الإسلام العظيم.[3]

2- الشيخ : سيد سابق :

هو العالم الصادق، والداعية المخلص، من مواليد قرية إسطنها مركز الباجور بالمنوفية بجمهورية مصر العربية ، ولد في يناير 1915م ، وهو الفقيه العلامة صاحب كتاب " فقه السنة، الذي لاقي صدي كبير في مشارق الأرض و مغاربها ، وهو أحد علماء الأزهر الشريف.[4]

وقد تعلم الشيخ القرضاوي الفقه علي يد الشيخ سيد سابق ، حين سجنا معاً في معتقل الطور بمصر عام 1949م ، حيث كان الشيخ سيد يعقد مجالس الفقه بعد صلاة الفجر ، وزادت العلاقة أكثر بينهما حين عملا سوياً في وزارة الاوقاف ، في قسم إدارة الثقافة التي كان الشيخ سيد مديراً لها.[5]

وقد كان الشيخ القرضاوي من أشد المدافعين عن الشيخ سيد سابق ، حيث انتقده البعض في كتابه المشهور "فقه السنة"، فقال شيخنا القرضاوي:(ربما انتقد فقه السنة بعض المذهبيين المتشددين في

---

(1) القرضاوي، مقال :"القرضاوي وشيوخه من الإخوان"، تاريخ النشر: 2007/3/22م، انظر: الموقع الرسمي للشيخ القرضاوي.

(2) القرضاوي، كتاب "في وداع الأعلام"، الحلقة 21.

(3) القرضاوي، مذكرات القرضاوي، الحلقة السادسة من الجزء الرابع، انظر: القرضاوي نت.

(4) السيد سابق – انظر ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة.

(5) القرضاوي، مقال: "في ذكرى الشيخ سيد سابق"، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

اتباع المذاهب ، والذين اعتبروا الكتاب داعية إلى ما سموها اللامذهبية ، وأنا أعتقد أن مؤلف الكتاب وإن لم يلتزم مذهباً بعينه لا يعد من دعاة (اللامذهبية) لأنه لم يذم المذاهب ، ولم ينكر عليها).[1]

ورد شيخنا أيضاً علي ما أبداه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله من بعض الملاحظات الحديثية علي كتاب " فقه السنة "، وكان له موقف قوي في الدفاع عن الشيخ سيد سابق وكتابه فقه السنة.

ولقد كان للشيخ سيد سابق أثرٌ واضحٌ في نفس وشخصية الشيخ القرضاوي ، وأيضاً في فكره ومنهجه، حيث قال الشيخ القرضاوي : (وكان لكتاب أخينا الشيخ سيد سابق " فقه السنة " تأثيراً طيباً في تفكيري وتوجيهي إلى الأدلة من القرآن والسنة ، أستقي منها بدل الرجوع الي كتب الفقه المذهبي وحدها).[2]

وقد وصفه الشيخ القرضاوي بكلمات موجزة لكنها تحمل معاني كبيرة حيث قال:(كان الشيخ سيد سابق رجلا مشرق الوجه ، مبتسم الثغر ، فكه المجلس ، حاضر النكتة).[3]

وقد توفي الشيخ سيد سابق رحمه الله في 2000/2/27م ، عن عمر يناهز 85 عام ، قضاها في طاعة الله وتعليم الناس أمور دينهم ، وكان عالماً عاملاً صادقاً ، وقد نعاه الشيخ القرضاوي بكلمة مؤثرة جعل عنوانها:(سيد سابق العالم الكبير الداعية الفقيه).[4]

3- الشيخ : محمد الغزالي :

هو عالم ومفكر إسلامي ، ولد في قرية نكلا العنب في محافظة البحيرة بمصر، بتاريخ 22/ سبتمبر/ 1917م ، ويعتبر أحد دعاة الفكر الإسلامي في العصر الحديث، وقد عُرف عنه منهج التجديد في الفكر الإسلامي ، ويعد من "المناهضين للتشدد والغلو في الدين".[5]

---

(1) القرضاوي، مقال: "في ذكرى الشيخ سيد سابق"، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

(2) المصدر السابق.

(3) المصدر نفسه.

(4)القرضاوي، مقال:"العالم الكبير والداعية الفقيه الشيخ سيد سابق في ذمة الله"، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

(5) أبو العلا ماضي، مقال: "شخصيات عرفتها الشيخ محمد الغزالي"، انظر: http://islamion.com/news.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تتلمذ شيخنا القرضاوي على يد الشيخ محمد الغزالي بطريقتين ، وذلك من خلال كتبه ومؤلفاته ومقالاته مرة ، ومن خلال مدرسة الإخوان المسلمين مرة ثانية ، وأول ما تعرف شيخنا على الشيخ الغزالي كان من خلال مقاله في مجلة "الإخوان المسلمين" الأسبوعية ، فكانت كلمات الشيخ الغزالي ساحرة، وكان أسلوبه ساخراً ، وفكره ثاقباً ، مما كان يشدُ الشيخ القرضاوي إليه من خلال هذه المقالات.

وكان للشيخ محمد الغزالي أثرٌ كبيرٌ في شخصية ومنهج وفكر الشيخ القرضاوي ، وكان شيخنا القرضاوي يرى في شيخه الغزالي الرجل الرباني ، فقد كانت دمعته قريبة ، وكان سريع البكاء ، يقول الشيخ القرضاوي عنه : " إن الغزالي لا يعد من المتصوفين ، ولكن أشهد أن الرجل أقرب إلى الله من كثير ممن زعموا لأنفسهم أنهم أصحاب الأحوال والمقامات ، إنها تقوى الله ، وليست دعوى الألسنة ، ولا بريق المظاهر ، ولا حمل الألقاب ، إنه يتحدث عن الله حديث المحب الواله ، لا حديث الناسك المحترف ، ويتكلم عن الله الواحد ، كأنه يراه بين يديه بجلاله وجماله وكماله ، ومن قريب رأيته وقد غلبته الدموع يتحدث عن كلمة التوحيد : عن " لا إله إلا الله " ويقول: إني أحب هذه الكلمة وأود لو أقبلها ، إنها حبي وشوقي وولهي".[1]

كما يرى الشيخ القرضاوي أيضاً في شيخه "الغزالي" صفة الإصلاح والتجديد ، وبرغم أنه داعية إلا أن مجال الدعوة لم يحجبه عن الإصلاح والتجديد ، يقول الشيخ القرضاوي حفظه الله :"الشيخ "الغزالي" وإن كان رجل دعوة في المقام الأول ، هو كذلك رجل من رجال التجديد والإصلاح الذين شغلوا بهموم المجتمع من حولهم ، وما تعانيه أمتهم من اختلال في الأوضاع والأنظمة ، ومن فساد في الأفكار والأخلاق".[2]

ومن باب رد الجميل ، والعرفان بالفضل لأهله ، أراد الشيخ القرضاوي أن يرد لشيخه ولو جزءاً من حقه ، فكتب كتابه " الشيخ الغزالي كما عرفته رحلة نصف قرن".

توفي الشيخ محمد الغزالي في يوم السبت 20 شوال 1416 هـ ، الموافق 9 مارس 1996م ، في العاصمة السعودية الرياض ، أثناء مشاركته في مؤتمر حول الإسلام وتحديات العصر الذي نظمه الحرس الوطني في فعالياته الثقافية السنوية المعروفة بـ (المهرجان الوطني للتراث والثقافة

(1) الشيخ أكرم كساب، مقال: "المنهج الدعوي عند القرضاوي"، مكتبة القاهرة 2007.
(2) المصدر السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجنادرية)، ودفن بمقبرة البقيع بالمدينة المنورة ، حيث كان قد صرح قبله بأمنيته أن يدفن هناك.[1]

ولما علم الشيخ القرضاوي بوفاة شيخه الغزالي رحمه الله ، رثاه بكلمات تبكي العيون ، وتدمي القلوب، وكان مما قاله : " وأخيرا هوى النجم الساطع، واندك الجبل الأشم ،وطوى العلم المنشور، وغابت الشمس المشرقة، وترجل الفارس المعلم ، ومات الشيخ الغزالي ، أخيراً فقدت الأمة الإسلامية علم الأعلام ، وشيخ الإسلام ، وإمام البيان ورجل القرآن ، أخيراً أغمد قلم كان سيفاً علي أعداء الله، لم يفل له حد طالما أرعب الملاحدة والمنافقين ...."[2]

ثانياً : أهم الأساتذة والمشايخ الذين التقى بهم الشيخ القرضاوي في مشواره التعليمي:[3]

1- <u>الشيخ : عبد المطلب البتة:</u>

هو شيخ قرية صفت تراب التي ولد فيها الشيخ القرضاوي ، تخرج الشيخ البتة من كلية الشريعة بالأزهر الشريف ، وكان في أول دفعة يخرجها الأزهر ، وهو عالم صاحب همة عالية ، وروح قوية، وكان شجاعاً في قول الحق ، وتميز بخفة ظله ، وقبول الناس له ، وكان خطيباً مرتجلاً ولا يقرأ من ورقة كغيره من الخطباء ، فجذب الناس إليه ، حيث كان يعالج الأزمات والأمراض التي يعيشها المجتمع مثل الكذب والغش والخيانة والعقوق وغير ذلك من الأمراض.[4]

2- <u>الشيخ : محمد متولي الشعراوي:</u>

هو عالم جليل ، وإمام الدعاة ، ولد الشعراوي في 15 أبريل عام 1911م ، في قرية دقادوس بمركز ميت غمر بمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية ، وحفظ القرآن الكريم كاملاً وهو في سن الحادية عشرة من عمره ، في عام 1922م التحق بالمعهد الابتدائي الأزهري في الزقازيق ، وقد عمل وزيراً للأوقاف في مصر ، ويعد من أشهر العلماء المعاصرين الذين فسروا معاني القرآن الكريم ؛ حيث عكف على تفسير القرآن الكريم بطرق سهلة ومبسطة ، مما جعله يوصل لشريحة

---

(1) محمد الغزالي – انظر ويكيبيديا ، الموسوعة الحرة.

(2) القرضاوي، مقال: بعنوان "في الذكرى الـ11 لرحيله .. هكذا رثى القرضاوي شيخه الغزالي" ، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

(3) راجع: الدكتور صلاح سلطان، "التكوين العلمي والفكري للقرضاوي".

(4) انظر: الصفحة الرسمية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كبيرة من المسلمين في جميع أنحاء العالم ، وقد توفي الشعراوي رحمه الله في 17 يونيو 1998م.[1]

3- الدكتور : عبد الحليم محمود:

ولد الشيخ عبد الحليم محمود في 12 مايو 1910م ، بعزبة أبو أحمد في قرية السلام بمركز بلبيس بالمحافظة الشرقية بجمهورية مصر العربية ، وقد نشأ في عائلة كريمة اشتهرت بالصلاح والتقوى، وكان والده من الذين درسوا في الأزهر لكن لم يكمل دراسته فيه[2]، وقد حفظ الشيخ عبد الحليم القرآن الكريم كاملاً ، ومن ثمَ التحق بالأزهر الشريف في عام 1923م ، وقد حصل على الإجازة العالمية من الأزهر في عام 1932م ، وتولى الشيخ عبد الحليم مشيخة الأزهر من العام 1973 حتى العام 1978م، توفي رحمه الله في عام 1978م .[3]

ثالثاً : أهم المشايخ والأساتذة الذين تأثر بهم الشيخ القرضاوي ولم يدرسوه:[4]

1- الدكتور : محمد البهي:

ولد البهي بقرية أسمانيا التابعة لمركز شبراخيت بمحافظة البحيرة بجمهورية مصر العربية في الثالث من أغسطس من العام 1905م ، وقد أتم حفظ القرآن الكريم كاملاً وهو في العاشرة من عمره، وأتم تجويده في دسوق في سن الحادية عشرة، التحق البهي بالمعهد الديني بدسوق في عام 1335هـ/1917م، واستمر في الدراسة فيه لمدة ثلاث سنوات، ثم انتقل إلى المعهد الديني بطنطا، ثم إلى المعهد الديني بالإسكندرية ، وحصل منه على الشهادة الثانوية الأزهرية ، وقد حصل على الترتيب الأول على طلاب الإسكندرية ، واستمر البهي دراسته في الأزهر الشريف بالقاهرة ، وحصل على شهادة العالمية النظامية، عين وزيراً للأوقاف في مصر ، وهو أحد مفكري الإسلام المعاصرين، وقد دعا البهي إلى الإصلاح الديني وذلك من خلال العودة إلى الأصول ، وقد ترك ثروة كبيرة من المؤلفات التي أثرت الفكر الإسلامي ، كان أهمها كتابه "الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي".

وقد توفي رحمه الله في 10 سبتمبر 1982م ، عن عمر يناهز سبعة وسبعين عاماً.[1]

---

(1) تاريخ ولادة الشيخ الشعراوي ووفاته ، انظر: موقع إسلام وب.

(2) الدكتور: منيع عبدالحليم محمود، مقال: "في ذكرى الإمام عبد الحليم محمود".

(3) الإمام عبد الحليم محمود ، انظر: موقعه الرسمي.

(4) صلاح الدين عبد الحليم سلطان، دروس وحاضرات منهجية لطلاب العلم، "التكوين العلمي والفكري للقرضاوي شيوخه الذين تأثر بهم" ، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- الشيخ : محمود شلتوت:

ولد الشيخ محمود شلتوت سنة 1893م في منية بني منصور بمركز إيتاي البارود ، حفظ القرآن الكريم كاملاً في قريته ، ثم التحق بالمعهد الديني بالإسكندرية في عام 1906م ، وكان ترتيبه الأول على زملائه في جميع مراحل الدراسة ، وقد نال شهادة العَالِمية في عام 1918م[2]، وقد احتلَّ الشيخ مكانةً سامية رفيعة في فقه الشريعة الإسلامية جعلته المرجع الأكبر في عصره لطلاب العلم ، وقد صدر قراراً جمهورياً في الثالث عشر من شهر أكتوبر عام 1958م بتعيين الشيخ محمود شلتوت شيخًا للأزهر[3]، وترك الشيخ ثروة كبيرة من الأبحاث والمؤلفات والدراسات القيمة ، عرجت روحه الطاهرة إلى بارئها مساء ليلة الجمعة (ليلة الإسراء والمعراج) في السابع والعشرين من شهر رجب عام 1383هـ الموافق 13 من ديسمبر سنة 1963م.[4]

3- الدكتور : محمد يوسف موسى:

ولد الدكتور في الزقازيق – المحافظة الشرقية – بجمهورية مصر العربية ، في 1317 هـ/ يونيو 1899م ، حفظ القرآن الكريم وهو في الثاني عشر من عمره ، وكان مميزاً في الحفظ والذكاء ، بدأ في طلب العلم في الأزهر الشريف في عام 1912م ، وحصل على الشهادة العالمية من الأزهر بتفوق في عام 1925، وتم تعيّينِه مدرساً بمعهد الزقازيق لمدة ثلاث سنوات ، تم فصله بعد ذلك لضعف بصره الذي تسبب في مشكلات كثيرة له ، مما جعله يتجه إلى تعلم اللغة الفرنسية لتصبح وسيلته لدراسة الحقوق والعمل في مجال المحاماة بعد ذلك[5]، تنوعت كتابات الدكتور محمد موسى ومؤلفاته ما بين الأخلاق والشريعة وعلم التحقيق والكلام والترجمة ، وقد ألف في الشريعة الاسلامية عشرة مؤلفات في تاريخ الفقه الإسلامي ورجاله وأحكامه وأثره في الفقه الغربي ، توفي الدكتور في 18 ربيع الأول 1383 هـ/ 8 أغسطس 1963م .[6]

---

(1) محمد البهي ، انظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

(2) الإمام محمود شلتوت، تراجم وسير، انظر: موقع دار الإفتاء المصرية .

(3) راجع: علي عبد العظيم، كتاب"مشيخة الأزهر منذ إنشائها حتى الآن".

(4) راجع: أشرف فوزي، كتاب "شيوخ الأزهر".

(5) محمد دسوقي، "محمد يوسف موسى الفقيه المصلح والمصلح المجدد"، صدر عن دار القلم في مائتي صفحة سنة 1424هـ – 2003 م.

(6) رابطة العلماء السوريين، مقال: "العلامة الفقيه الفيلسوف لمحمد يوسف موسى"، انظر: الموقع الرسمي لرابطة العلماء السوريين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- الشيخ : محمد عبدالله دراز :

ولد الشيخ في عام 1894م في قرية "محلة دياي" بدسوق ، إحدى قرى دلتا مصر بمحافظة كفر الشيخ حالياً ، والتحق بمعهد الإسكندرية الدِّيني في العام 1905م ، درس الشيخ دراز بالأزهر الشريف ونال الشهادة العالمية من الأزهر في العام 1916م ، وتم تعيينه مدرساً في العام 1928، ثم أستاذاً في التفسير بكلية أصول الدين[1]، وقد سافر في عام 1936م إلى الحج وفي نفس العام حصل على منحة دراسية في جامعة السوربون الفرنسية ، فمكث في فرنسا اثنتي عشرة سنة قضاها في الجد والاجتهاد واستيعاب الثقافة الغربية من منابعها الأصلية، مقارِنا لتلك الثقافة بمبادئ الاسلام وبعلم الأخلاق في القرآن الكريم ، وقد حصل على درجة الدكتوراه في فلسفة الأديان بامتياز مع مرتبة الشرف الأولى عام 1947م ، وقد توفي الشيخ رحمه الله في عام 1958م ، عن عمر يناهز 64عام.[2]

رابعاً : أئمة وعلماء أجلاء قدامى ومحدثون أثروا في مسيرة الشيخ القرضاوي الدعوية:[3]

1- الإمام ابن تيمية:[4]

هو الإمام أحمد تقي الدين أبو العباس بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن علي بن عبد الله بن تيمية الحراني ، ولد في يوم الاثنين العاشر، وقيل: الثاني عشر من ربيع الأول سنة 661هـ في حرّان ، وفي عام 667هـ أغار التتار على بلده، مما اضطر عائلته إلى مغادرة حران ، وتوجهوا إلى دمشق ، واستقرت العائلة فيها ، وقد طلب العلم على أيدي علمائها منذ صغره ، فكان نابغة ووصل إلى درجة العلماء حيث أصبح أهلاً للتدريس والفتوى قبل أن يكمل العشرين من عمره ، ابتلي الشيخ وامتحن عدة مرات بسبب حسد ونكاية الأقران فنفي الشيخ وسجن وأوذي ، وللإمام ابن تيمية مؤلفات كثيرة من الصعب إحصاؤها.

---

(1) محمد الجوادي: "أصحاب المشيختين: سيرة حياة خمسة من علماء الأزهر جمعوا بين مشيخة الازهر والافتاء"، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة 2008م.

(2) أحمد مصطفى، مقال: "العلامة محمد عبد الله دراز سيرة وفكر".

(3) الشيخ أكرم كساب، المنهج الدعوي عند القرضاوي، مكتبة القاهرة 2007م.

(4) الدكتور عبد الله بن صالح بن عبد العزيز الغصن، "ترجمة موجزة لشيخ الإسلام ابن تيمية"، انظر: موقع صيد الفوائد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

توفي شيخ الإسلام رحمه الله في ليلة الاثنين لعشرين من ذي القعدة من سنة (728هـ) بقلعة دمشق التي كان محبوساً فيها.[1]

2- الإمام ابن القيم:[2]

هو أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز بن مكي زيد الدين الزُّرعي ثم الدمشقي الحنبلي ، وقد اشتهر بابن قيم الجوزية[3]، ولد رحمه الله في السابع من شهر صفر لعام 691هـ في زرع وقيل في دمشق ، عمل بالإمامة بالجوزية ، وفي التدريس في الصدرية وفي غيرها ، وتصدى للإفتاء ، تتلمذ على أيدي ثلة كبيرة من العلماء الأجلاء جمعهم الشيخ بكر أبو زيد ، وللإمام ابن القيم ثماني وتسعون مؤلفاً.

وقد قال عنه ابن كثير رحمه الله : (لا أعرف في هذا العالم في زماننا أكثر عبادة منه ، وكانت له طريقة في الصلاة يطيلها جداً ، ويمد ركوعها وسجودها ، ويلومه كثير من أصحابه في بعض الأحيان فلا يرجع ولا ينزع عن ذلك ، رحمه الله تعالى).[4]

وقد توفي الإمام ابن القيم رحمه الله ، في ليلة الخميس 751/7/13هـ في وقت العشاء ، عن عمر يناهز ستون عاماً ، قضاها في خدمة رسالة الإسلام العظيم.

3- الإمام الغزالي:[5]

هو أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزّالي الطوسي النيسابوري، وكنيته أبي حامد نسبة لولد له مات صغيراً، وعرف بـ "الغزّالي" نسبة إلى مهنة الغزل ، حيث كان والده يعمل في تلك الصناعة، ويُنسب أيضاً إلى "الغَزَالي" نسبة إلى بلدة غزالة من قرى طوس، ولد الإمام الغزّالي رحمه الله في عام 450 هـ الموافق 1058، في "الطابران" وهي أحد قسمي طوس، وقيل بأنّه وُلد

---

(1) الدكتور عبد الله الغصن، كتاب: "دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية ":(ص:161-139).

(2) ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة:(447/2) ، الذهبي، ذيل العبر:(282/5)، ابن مفلح، المقصد الأرشد:(2/ 384)، العليمي، الدر المنضد:(2/ 521) ، العليمي، المنهج الأحمد:(92/5) ، معجم المؤلفين:(164/3)، ابن جزي، التسهيل:(ص : 1779) ، راجع ابن القيم حياته وآثاره للشيخ بكر أبو زيد.

(3) أطلق عليه زاهد الكوثري الجهمي الهالك ابن زفيل ، وكان يسبه كثيراً في كتاب الرد على أحكام الطلاق وقد أكثر من سب الشيخ الإمام بأقبح السباب فيقول : حمار وكلب وغيرها ، وقد سب غيره من علماء السلف . رحمهم الله جميعاً .

(4) ابن كثير، البداية والنهاية:(202/14).

(5) عبد الأمير الأعصم، الفيلسوف الغزالي:(ص27-32).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عام 451 هـ الموافق 1059م[1]، طلب للعلم منذ صغره فتعلم الفقه في طوس على يد الشيخ أحمد الراذكاني، ثم رحل إلى جرجان وتعلم على يد الشيخ الإسماعيلي[2]، وفي العام 473 هـ سافر الشيخ الغزّالي إلى نيسابور ورافق إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (إمام الشافعية في وقته، ورئيس المدرسة النظامية)، فدرس على يديه مختلف العلوم ، من فقه الشافعية ، وفقه الخلاف ، وتعلم أصول الفقه، وعلم الكلام، والمنطق، والفلسفة، وكان مثالاً للجد والاجتهاد، ووصفه شيخه الجويني بأنه: «بحر مغدِق»[3]، وعينه مساعداً له في التدريس[4]، تُوفي رحمه الله في يوم الاثنين 14 جمادى الآخرة 505 هـ الموافق 19 ديسمبر 1111م، في "الطابران" في مدينة طوس.[5]

4- <u>الإمام حسن البنا:</u>[6]

هو حسن أحمد عبد الرحمن محمد البنا الساعاتي ، وُلِد يوم الأحد 14 أكتوبر1906م، في المحمودية من أعمال محافظة البحيرة بدلتا النيل بجمهورية مصر العربية، وهو من أسرة ريفية متوسطة المعيشة، كانت أسرته متعلمة ملتزمة بالإسلام كمنهج حياة وسلوك، وكان والده عالماً ومحققاً في علم الحديث، وكانت الأسرة تعمل بالزراعة في قرية شمشيرة قرب مدينة رشيد الساحلية إحدى قرى الدلتا، تأثر البنا بالتصوف من خلال علاقته بالشيخ عبد الوهّاب الحصافي شيخ الطريقة الحصافية الشاذلية في عام 1923م، حيث كان له أثر كبير في بناء وتكوين شخصيته، وقد تخرج من دار العلوم عام 1927م وعين مدرساً في الإسماعيلية في العام نفسه، ونقل بعد ذلك إلي مدينة قنا بقرار إداري عام 1941م، ومن ثم ترك مهنة التدريس في عام 1946م ، وذلك للتفرغ لإدارة جريدة الشهاب، الشيخ البنا مؤسس جماعة الإخوان المسلمين سنة 1928م في مصر، وهو المرشد الأول للجماعة [7]، وهو رئيس تحرير أول جريدة أصدرتها الجماعة سنة 1933م ، له موروث أدبي ومؤلفات عديدة، منها رسائل الإمام الشهيد حسن البنا، والتي تعتبر مرجعًا أساسيًّا للتعرُّف على فكر ومنهج جماعة الإخوان بشكل عام، وله مذكرات عديدة مطبوعة أيضًاً بعنوان مذكرات الدعوة والداعية، وله عدد كبير من المقالات والبحوث القصيرة نشرت في

---

(1) ياقوت الحموي، معجم البلدان،ج4:(ص:216-219).

(2) لعبد الكريم العثمان، سيرة الغزالي:(ص:17).

(3) لتاج الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى،ج6:(ص:195-201).

(4) أبو الحسن الندوي، رجال الفكر والدعوة في الإسلام:(ص:159).

(5) ياقوت الحموي، معجم البلدان،ج4:(ص:216-219).

(6)القرضاوي، مقال: "التربية السياسية عند الإمام حسن البنا"، انظر موقع الشيخ القرضاوي.

(7) القرضاوي، مقال:"الإخوان المسلمون سبعون عامًا في الدعوة والتربية والجهاد"، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صحف ومجلات الإخوان المسلمين والتي كانت تصدرها الجماعة في الثلاثينيات والأربعينيات[1]، دعا الشيخ حسن البنا إلى عقد أول مؤتمر عربي من أجل نصرة فلسطين، وقام بجمع التبرعات للحركة الجهادية الفلسطينية.[2]

بعد اغتيال رئيس الوزراء محمود فهمي النقراشي في 28 ديسمبر 1948م، حدثت مؤامرة بين القصر والحكومة الجديدة التي ترأسها إبراهيم عبد الهادي للانتقام من جماعة الإخوان المسلمين ، تحت ذريعة أنهم هم من قتلوه ، ودبروا مؤامرة لإغتيال الشيخ حسن البنا المرشد العام للجماعة في 12 فبراير 1949م ، من أمام مقر جمعية الشبان المسلمين في شارع رمسيس – الملكة نازلي سابقاً – بسبع رصاصات صوبت إلى جسده الطاهر ، توفي بعد الحادث بساعات في مستشفى القصر العيني.[3]

خامساً : أهم الشخصيات والعلماء الذين أعجب بهم الشيخ القرضاوي:[4]

1- <u>الإمام ابن حزم:</u>[5]

هو الإمام الحافظ الفقيه أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف بن معدان بن سفيان بن يزيد الفارسي الأصل، ثم الأندلسي القرطبي اليزيدي[6]، ولد رحمه الله في30 رمضان 384 هـ / 7 نوفمبر 994م في قرطبة[7]، ويعد ابن حزم رحمه الله من أكبر العلماء في الأندلس ، بل من أكبر علماء الإسلام تصنيفًا وتأليفًا بعد الإمام الطبري ، وهو ظاهري جدد القول به، بل أحيا المذهب بعد اندثاره في الشرق ، وهو متكلم وأديب وشاعر ومن العالمين برجال الحديث، كما أنه ناقد ومحلل ، بل وصف بالفيلسوف ، كما أنه يعد من أوائل الذين قالوا بكروية الأرض[8]، وكان رحمه الله وزير سياسي لبني أمية ، دعا إلى نبذ التقليد وتحرير الاتِباع وسلك هذا الطريق ، وقد قامت عليه جماعة من المالكية وشُرد عن وطنه ، وتوفي رحمه الله

---

(1) الشيخ حسن البنا، مذكرات الدعوة والداعية.

(2) الشيخ حسن البنا، مقال : "فلسطين أرض الرسل والأنبياء".

(3) اغتيال حسن البنا، برنامج الجريمة السياسية، وثائقي من إنتاج قناة الجزيرة – الجزء الأول(27يناير 2006م)، الجزء الثاني (3 فبراير 2006م).

(4) راجع : الشيخ أكرم كساب، "المنهج الدعوي عند القرضاوي"، مكتبة القاهرة 2007.

(5) ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ:(ص:148، 149).

(6) راجع: الإمام الذهبي، كتاب سير أعلام النبلاء، "ابن حزم الظاهري".

(7) راجع: الدكتور عبد الباقي السيد عبد الهادي الظاهري، كتاب تاريخ علماء الظاهرية (الإمام ابن حزم).

(8) ابن حزم الأندلسي، كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل، الجزء الثاني، "مطلب بيان كروية الأرض".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لاحقاً في بيته في أرض منت ليشم المعروفة بمونتيخار حالياً[1]، وهي عزبة قريبة من ولبة في 28 شعبان 456 هـ / 15 أغسطس 1064م.[2]

2- الإمام الشوكاني:[3]

هو محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، الملقب ببدر الدين الشوكاني، وهو أحد علماء أهل السنة والجماعة وفقهائها البارزين ومذهبه الزيدي ، وهو من كبار علماء اليمن ، ولد رحمه الله في وسط نهار الاثنين الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة بشوكان في اليمن 1173 هـ ونشأ بصنعاء ، وتلقى العلم على أيدي شيوخها وتولى القضاء فيها عام 1229هـ ، واشتغل في الإفتاء أيضاً، له مؤلفات كثيرة تجاوزت مائة وأربعة عشر مؤلفاً ، توفي رحمه الله في عام 1250 هـ.[4]

3- الشيخ : سيد قطب:[5]

هو سيد قطب إبراهيم حسين الشاذلي ، ولد في 9 أكتوبر 1906م بقرية موشا بمحافظة أسيوط بجمهورية مصر العربية ، تلقى تعليمه الأولي بها ، وحفظ القرآن الكريم كاملاً ، ثم التحق بمدرسة المعلمين الأولية عبد العزيز بالقاهرة ونال شهادتها ، والتحق بدار العلوم وتخرج عام 1352 هـ - 1933م ، وهو كاتب وأديب ومنظر إسلامي ، وكان عضواً في مكتب إرشاد جماعة الإخوان المسلمين، ورئيساً لقسم نشر الدعوة في الجماعة ، ورئيس تحرير جريدة الإخوان المسلمين.[6]

عمل بوزارة المعارف بوظائف تربوية وإدارية، وابتعثته الوزارة إلى أمريكا لمدة عامين ، ثم عاد عام 1370 هـ - 1950م ، وقد انضم إلى حزب الوفد المصري لعدة سنوات ثم تركه على أثر خلاف في عام 1361 هـ - 1942م ، ويعتبر الشيخ سيد من أكثر الشخصيات التي أثرت في الحركات الإسلامية التي انطلقت في بداية الخمسينيات من القرن الماضي ، وللشيخ العديد من المؤلفات والكتابات حول الفكر الإسلامي والحضارة الإسلامية ، مرَ رحمه الله بعدة مراحل في حياته منذ

---

(1) ياقوت الحموي، "ابن حزم في معجم البلدان"،انظر: نسخة محفوظة 29 يوليو 2013 على موقع: Wayback Machine.

(2) راجع: ابن حزم الأندلسي، طوق الحمامة في الألفة والالاف، تحقيق صلاح الدين القاسمي.

(3) ترجمة حياة الإمام القاضي محمد بن علي بن محمد الشوكاني، انظر: موقع الإمام الشوكاني.

(4) الإمام الشوكاني، انظر: المكتبة الشاملة، ونسخة محفوظة 15 يوليو 2017 على موقع: Wayback Machine.

(5) سيد قطب الأديب والمصلح الاجتماعي، انظر: إسلام أون لاين.

(6) سيد قطب مفكر جماعة الإخوان المسلمين، المعرفة، ملفات خاصة 2002 م، انظر: الجزيرة نت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

طفولته، المرحلة الأدبية البحتة التي تأثر فيها بعباس العقاد ، ثم المرحلة الفكرية ، ثم توجه إلى الأدب الإسلامي ، ثم إلى المجال السياسي حتى أصبح من رواد الفكر الحركي الإسلامي.[1]

وحوكم رحمه الله بتهمة التآمر على نظام الحكم في مصر ، وصدر في حقه الحكم بالإعدام ، وأعدم عام 1385 هـ - 1966م.[2]

4- <u>الشيخ : محمد رشيد رضا:</u>[3]

هو محمد رشيد بن علي رضا ، ولد رحمه الله في 27 جمادى الأولى 1282 هـ/23 سبتمبر 1865م بقرية "القلمون في لبنان"، وهي تقع على شاطئ البحر المتوسط من جبل لبنان وتبعد عن طرابلس الشام بنحو ثلاثة أميال[4]، ويعد الشيخ محمد رشيد رضا من المفكرين الإسلاميين ومن رواد الإصلاح الإسلامي ، الذين برزوا في مطلع القرن الرابع عشر الهجري ، وقد كان صحفياً وكاتباً وأديباً لغوياً.[5]

وهو أحد تلاميذ الشيخ محمد عبده رحمه الله ، وهو الذي أسس مجلة المنار على نمط مجلة "العروة الوثقى" التي قام بتأسيسها الشيخ محمد عبده[6]، ويعتبر الشيخ حسن البنا من أكثر الشخصيات التي تأثر بها الشيخ محمد رشيد رضا ، وقد توفي الشيخ محمد رضا رحمه الله بجمهورية مصر العربية في 23 جمادى الأولى 1354 هـ/22 أغسطس 1935م.

---

(1) سيد قطب، انظر: موقع المكتبة الشاملة.

(2) اغتيال حسن البنا الجزء الثاني، برنامج الجريمة السياسية، برنامج الجريمة السياسية، انظر: قناة الجزيرة ، بتاريخ: 3 فبراير 2006 م نسخة محفوظة 20 فبراير 2012 على موقع Wayback Machine.

(3) راجع كتاب: محمد رشيد رضا جهوده الإصلاحية ومنهجه العلمي، تحرير: رائد جميل عكاشة، الطبعة الأولى: 2007م.

(4) انظر: موقع بلدة القلمون في لبنان.

(5) إبراهيم العدوي، مقال: "رشيد رضا الإمام المجاهد"، المؤسسة المصرية العامة للتأليف – القاهرة.

(6) أحمد الشرباصي، مقال: "رشيد رضا صاحب المنار"، إصدارات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:

تلاميذ الشيخ القرضاوي

لا يخطئ المتابع لتاريخ علماء الأمة الإسلامية أن أعظمهم نفعاً ، وأكبرهم تأثيرًا ، وأكثرهم انتشارًا، وأدومهم أثرًا ، وأوسعهم ذكرًا وحضورًا ، وأغزرهم علمًا ، وأصدقهم تحديثًا عن حقيقة الإسلام وكشفهم لأباطيل خصومه ، هم أولئك العلماء الصادقين المخلصين ، الذين يفهمون الشريعة في ضوء مقاصدها وعللها وحكمها وأسرارها ، فيدفعون عنها كذب وتحريف الغلاة ، وتأويل الجهلة ، وتزوير المبطلين، ولا يقفون مكتوفي الأيدي أو عاجزين أمام حادثة أو نازلة ، أو مسألة لم يرد فيها نصُ أو حكمٌ شرعي في ما سبق ، ويعتبر شيخنا العلاّمة الدكتور يوسف القرضاوي في مقدمة وطليعة هؤلاء العلماء الصادقين البارزين الذين أشغلتهم هموم الأمة الإسلامية ومُشكلاتُها وقضاياها من المشرق إلى المغرب.[1]

ولقد بلغ من شدة اشتغاله بتلك الهموم والمشاكل أن أصبح شيخنا القرضاوي خبيرًا بها ، ساعياً إلى إيجاد المخرج للامة ، وذلك في التماس حلولٍ وعلاجاتٍ شافيةٍ كافيةٍ لها ، فامتزجت بعلمه وخبرته وهِمَّتِهِ صدق المقصد وشفافيته ، ونبلُ الغاية ، ورجاحةُ الفكر والمنهج ، وسلامةُ الصدر ، ونور البصيرة ، حتى تفتق عن هذا المزيج : نموذجاً معرفي متألق ومتميّز في الفقه الإسلامي، والذي تأسَّس على عمق في الفهم لمقاصد الشريعة الإسلامية الغراء ، حتى بلغ به منزلة عظيمة، صار من خلالها مرجعية الأمة في عصره.[2]

لذلك كله كان من الطبيعي أن يكون للشيخ القرضاوي طلاب وتلاميذ ومحبين ، يقصدونه من كل مكان ، لينهلوا من علمه الغزير ، وليفهموا دينهم فهماً صحيحاً ، فالعالم الرباني ملاذ الأمة في أوقات الشدائد والنوازل منذ زمن الحبيب صلى الله عليه وسلم ، وهو الحضن الدافئ الذي يلجأ أليه الناس في كروبهم وبلاءاتهم الكبيرة ، وإن شيخنا القرضاوي نموذجاً حقيقياً للعالم الرباني المجدد في هذا الزمن.

وقد التف حول منهجه وفكره الكثير من الطلاب والتلاميذ ، ووجدوا ضالتهم عنده ، فحملوا علمه ومنهجه ، ونشروه في كل البلاد ، وفي الحقيقة لن أتمكن في هذا المطلب من حصر أسماء تلاميذ الشيخ وطلابه ، لكثرتهم ولانتشارهم الواسع في أصقاع المعمورة ، ولكن سأكتفي بالحديث

---

(1) راجع: وصفي أبو زيد، كتاب: رعاية المقاصد في منهج القرضاوي، رؤية استقرائية تحليلية تطبيقية.

(2) المرجع السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عن أبرز هؤلاء التلاميذ بشيء من الاختصار ، ثم أجمع في جدول عدداً آخر من تلاميذه في مختلف أنحاء العالم .

أولاً : أهم تلاميذ الشيخ القرضاوي البارزين :

1- د. علي محيي الدين القرة داغي :

ولد الدكتور في 1368 هـ/ 1949م ، في كردستان العراق بمنطقة قره داغ والتي تتبع إلى محافظة السليمانية ، وهو قطري الجنسية ، وهو من أسرة صاحبة علم ، ويرجع نسبه إلى الحسين بن علي رضي الله عنهما ، وقد تعلم القرآن الكريم وحفظه في بلدته ، ثم رحل إلى محافظة السليمانية ليتلقى العلم على يد عمه الشيخ نجم الدين القره داغي ، والشيخ مصطفى القره داغي، وكوكبة أخرى من علماء المحافظة ، وقد حصل على الإجازة العلمية من العلماء الكبار الذين تعلم على أيديهم ، ومنهم الشيخ مصطفى القره داغي في عام 1970م ، وتخرج الدكتور من المعهد الإسلامي، وكان الأول على الإقليم ، ثم أكمل دراسته في كلية الإمام الأعظم بالعاصمة العراقية بغداد وتخرج بتقدير امتياز، وكان الأول على دفعته ، ثم حصل على درجة الماجستير بتقدير امتياز، ومن ثمَ الدكتوراه بمرتبة الشرف الأولى، من كلية الشريعة والقانون في جامع الأزهر ، وله العديد من الكتب والمؤلفات ، وكان أميناً عاماً للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين سابقاً.[1]

والدكتور علي من المتأثرين جداً بفكر ومنهج وشخصية الشيخ القرضاوي ، وهو من المحبين والمقربين منه ، وقد ألقى كلمة في مؤتمر تلاميذ الشيخ القرضاوي ، وصف فيها الشيخ القرضاوي بأنه من "العلماء الربانيين المجددين"، و ألف كتاباً بعنوان "الاجتهاد عند القرضاوي من خلال كتابه فقه الزكاة".[2]

2- الشيخ راشد الغنوشي :

ولد الشيخ راشد في 22 يونيو 1941 بالحامة (ولاية قابس) بتونس ، درس الابتدائية والثانوية في الحامة ، وأكمل دراسته الجامعية في جامعة الزيتونة وحصل على شهادة الليسانس في أصول الدين[3]، والشيخ راشد الغنوشي يعد سياسي ومفكر إسلامي ، عاش راشد الغنوشي في المهجر في

---

(1) أعضاء مجلس الأمناء ، انظر: الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

(2) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(3) السيرة الذاتية لراشد الغنوشي، انظر: الجزيرة نت، 3 مارس 2009 نسخة محفوظة 20 يونيو 2014 على موقع Wayback Machine.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لندن بعد نفيه من بداية التسعينات إلى أن عاد بعد الثورة التونسية في 2011م ، وهو زعيم حركة النهضة التونسية، ومساعد الأمين العام لشؤون القضايا والأقليات في الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، ونائب رئيس الاتحاد وعضو مكتب الإرشاد العام العالمي لجماعة الإخوان المسلمين.[1]

ويعد الشيخ راشد من أتباع مدرسة الشيخ القرضاوي ومؤيديه ، ومن شدة حبه له وتعلقه بفكره وصفه في مؤتمر رابطة تلاميذ القرضاوي بأنه "شيخ الإسلام" ، واعتبر هذا المؤتمر :"حدثاً فارقاً في تاريخ هذه الأمة"، وقال: "نحن نشهد تدشين هذه المدرسة المباركة ، وتحولها من كونها فكراً لعالم كبير، إلى كونها مدرسة تعيد لذاكرتنا قصة أصحاب أبي حنيفة وأصحاب مالك"، وقد ألف كتاباً سماه "فقه الأولويات عند الإمام القرضاوي".[2]

3- <u>الشيخ أكرم كساب :</u>

هو أكرم عبد الستار حسانين كساب، ولد بتاريخ 1970/11/25م ، وهو مصري الجنسية ، وهو حاصل على الليسانس في الدعوة الإسلامية من جامعة الأزهر ، وحصل على درجة الماجستير في أصول الدين من جامعة وادي النيل في العام (2005م) بتقدير امتياز ، وهو الآن طالب في مرحلة الدكتوراه بجامعة مكة المكرمة المفتوحة، وعنوان أطروحته : (وسطية الإسلام ودور العلماء في إبرازها.... القرضاوي نموذجا) ، وهو من الأعضاء المؤسسيين للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين ، وقد عمل مديراً لمكتب الشيخ يوسف القرضاوي والسكرتير العلمي والخاص له: (من11 / 2004 حتى 2008/4م).[3]

والشيخ أكرم من أشد المعجبين وأقرب التلاميذ للشيخ القرضاوي ، قد انتخب أميناً عاماً لـ"رابطة تلاميذ العلامة القرضاوي"، وذلك في مؤتمر رابطة تلاميذ القرضاوي.[4]

4- <u>د. عصام البشير :</u>

هو عصام أحمد البشير ، ولد بتاريخ16 ديسمبر 1956م بمنطقة البصير في السودان ، حصل على بكالوريوس أصول الدين من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في الرياض ، كما حصل على درجة الماجستير من نفس الجامعة قسم السنة وعلوم الحديث كلية أصول الدين ،

---

(1) أعضاء مجلس الأمناء للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(2) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(3) أكرم كساب السيرة الذاتية، انظر: http://akramkassab.blogspot.com/.

(4) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ونال درجة الدكتوراه من جامعة أم درمان الإسلامية في السودان قسم السنة وعلوم الحديث كلية أصول الدين ، وهو عالم وداعية سوداني ، وهو الأمين العام السابق للمركز العالمي للوسطية ، وعمل وزيراً للأوقاف في السودان سابقاً ، والأمين العام لمنتدى النهضة والتواصل الحضاري، وتم تعيينّه رئيساً لمجمع الفقه الإسلامي بجمهورية السودان في العام 2012م.[1]

والدكتور عصام من تلاميذ ومحبي الشيخ القرضاوي ، وقد شارك في مؤتمر تأسيس رابطة تلاميذ الشيخ القرضاوي ، وكان له دور فاعل في المؤتمر ، وقد ألف كتاباً سماه "التجديد عند القرضاوي".[2]

5- <u>الأستاذ محمد مختار الشنقيطي :</u>

موريتاني الجنسية ، وهو باحث وشاعر ومحلل سياسي ، له اهتمام بالفقه السياسي ، وأيضاً في التاريخ السياسي ، وفي العلاقات بين العالم الإسلامي والغربي ، حصل على الإجازة في حفظ القرآن الكريم، ودرجة البكالوريوس في الفقه الاسلامي والأصول ، وبكالوريوس في الترجمة (عربية –فرنسية – إنجليزية) ، كما حصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة كولومبيا الجنوبية بولاية ألاباما ، ثم نال درجة الدكتوراه في تاريخ الأديان من جامعة تكساس ، وهو يعمل الآن أستاذا بكلية قطر للدراسات الإسلامية في الدوحة ، ورئيس لوحدة الأخلاق السياسية بمركز التشريع الإسلامي والأخلاق في الدوحة[3]، وهو من تلاميذ الشيخ القرضاوي البارزين والمقربين ، ومن المعجبين بفكر الشيخ ومنهجه الوسطي الواقعي المعاصر ، وقد كان له حضور بارز في مؤتمر تلاميذ الشيخ ، وقد تم انتخابه في المؤتمر عضو مجلس أمناء لرابطة تلاميذ الشيخ القرضاوي.[4]

---

(1) انظر: صفحة الدكتور عصام البشير على موقع طريق الإسلام.

(2) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(3) محمد بن المختار الشنقيطي موريتانيا ، انظر: موقع أبجد.

(4) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي" ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : ولكثرة تلاميذ الشيخ وضيق المقام اكتفيت بذكر بعض تلاميذه الأكثر بروزاً وقرباً منه ، وهم من بلاد متفرقة ، وسأسرد الآن بعض التلاميذ الآخرين سريعاً مع حفظ الألقاب:[1]

مسلسل	أسماء تلاميذ الشيخ القرضاوي	اسم البلد
-1	بشير موسى نافع	فلسطين
-2	منير شفيق	فلسطين
-3	نصر عارف	مصر
-4	أبو العلا ماضي	مصر
-5	هبة رؤوف عزت	مصر
-6	عصام العريان	مصر
-7	أحمد العسال	مصر
-8	عبد القادر العمَّاري	قطر
-9	عائشة المناعي	قطر
-10	عبد العظيم الديب	قطر
-11	علي المحمدي	قطر
-12	عثمان البيلي	قطر
-13	أحمد الحمادي	قطر
-14	حامد الأنصاري	قطر
-15	خالد المذكور	الكويت
-16	خالد السعد	البحرين
-17	نظام يعقوبي	الإمارات
-18	سعيد حارب	الإمارات
-19	عبد الستار أبو غدة	سوريا
-20	محمد نور هداية	إندونيسيا
-21	بتينا جريف	ألمانيا
-22	سالم الشيخي	بريطانيا
-23	جمال بدوي	كندا

(1) "القرضاوي يرفض الإمامة ويطلب العفو ويتمنى الشهادة" ، كلمة للشيخ القرضاوي في مؤتمر رابطة تلاميذه ، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

24-	عبد الغفار عزيز	باكستان
25-	سلمان الندوي	الهند
26-	عبد المجيد النجار	فرنسا
27-	علي بادحدح	السعودية
28-	أبو زيد الإدريسي	المغرب
29-	بسيمة حقاوي	المغرب
30-	خديجة مفيد	المغرب
31-	محند صايب	الجزائر
32-	وسيلة خلفي	الجزائر
33-	فيصل مولوي	لبنان
34-	حمزة أبو فارس	ليبيا
35-	عبد الوهاب الديلمي	اليمن

هذه بعضاً من أسماء طلاب وتلاميذ الشيخ القرضاوي من شتى البلاد ، وإنه من الجدير بالذكر أن نذكر اجتماع الشيخ بتلاميذه في مؤتمر عقده في مطلع فبراير 2010م في دولة قطر ، وكان الملتقى العلمي الأول لتلاميذ الإمام الشيخ يوسف القرضاوي رئيس الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، وقام بالإعلان عن تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي"، حيث تعتبر وسيلة تواصل دائم بين تلاميذ الشيخ، يعملون من خلالها على تعميق وترسيخ فكر الشيخ وتقوية التواصل فيما بينهم، وذلك ضمن عدد من المشاريع والتوصيات تضمنها البيان الختامي لنشر منهج القرضاوي.

وأكد الشيخ القرضاوي في هذا المؤتمر أن هذه الرابطة هي "رابطة للأمة الإسلامية كلها" ولا تتبع لشخص أو اقليم معين، محددا أبز معالم هذه الرابطة ، حيث وصفها بأنها "إسلامية، علمية، أخلاقية، دعوية"، وأوصى شيخنا القرضاوي تلاميذه بالالتزام بتلك الأطر بما تتضمنه من الاهتمام بقضايا الأمة وعلى رأسها قضية فلسطين.[1]

وبعد أن ناقش تلاميذ الشيخ أبحاثهم التي أعدوها في فكر ومنهج الشيخ ، وأثنوا عليه خير الثناء، لجهوده العظيمة في خدمة رسالة الإسلام ، وجه الشيخ كلمة لطلابه في هذا المؤتمر، وقد تحشرج صوت الشيخ بالبكاء وهو يقول :"أخشى أن تذهب المدائح بثلثي أجري ولا يبقى لي إلا الثلث".

(1) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي"، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وذلك حينما ذكر حديث : "إن الغازية إذا غزت ذهب النصر بثلثي أجرها، ويقول أخشى أن تذهب هذه المدائح بثلثي أجري والثلث الباقي ليس خالصاً فكيف حالي إذاً".[1]

وبأدب وتواضع العلماء قال الشيخ :" إن التكريمات والمدائح والثناءات التي سمعتها لا تخدعني عن حقيقة نفسي التي أعرفها أكثر من غيري ، أنا أعرف نفسي بضعفها وتفريطها وتقصيرها أكثر من معرفة غيري لها".[2]

ورفض الشيخ القرضاوي أن يسميه تلاميذه "بالإمام" كما وصفه معظم المتحدثين منهم ، وقال:" أنا والله لست قائدا ولا إماما أنا جندي من جنود الإسلام، وتلميذ وسأظل تلميذا أطلب العلم حتى آخر لحظة في عمري".[3]

وقال الشيخ القرضاوي في كلمته الختامية للمؤتمر، مساء الخميس2010/2/11: "إن اللقاءات العلمية الإيمانية الربانية المباركة أثمرت إنشاء رابطة تلاميذ القرضاوي."[4]

(1) الأخبار: تقرير إعلان تأسيس "رابطة تلاميذ القرضاوي"، انظر: موقع الشيخ يوسف القرضاوي.

(2) المصدر السابق.

(3) المصدر نفسه.

(4) المصدر نفسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث:

العوامل التي أسهمت في بناء شخصية الشيخ القرضاوي

يشكّل الشيخ يوسف القرضاوي علامة فارقة في مرحلة تاريخية بارزة في الفكر والفقه معاً، وإن الكتابة عن الشيخ أو دراسة شخصيته ومسيرته وأفكاره ضرورية ومهمة ؛ لا سيما في زماننا هذا لأنها إلى حد كبير دراسة لملامح الفكر الإسلامي المعاصر في تداخله مع الفقه الاسلامي ، من أجل خدمة هدف واحد هو الشريعة الإسلامية.

ومن أهم العوامل التي أسهمت في بناء شخصية الشيخ القرضاوي عاملان أساسيان هما:

أولاً : سماته الذاتية ومؤهلاته الشخصية:

نستطيع القول أن العامل الأول في تكوين شخصية الشيخ القرضاوي هو مؤهلاته الشخصية التي تمثلت في نبوغه الذي بدت ملامحه في فترة مبكرة من عمره ، فقد عرف عنه منذ صغره الجِدّ والاجتهاد والميول الواضح إلى العلم ، ثم العمل في مجال الدعوة ، فقد نشأ الشيخ القرضاوي في قرية متواضعة من قرى ريف مصر، كان يغلب على هذه القرية "التقليد" الفكري والاجتماعي والمدني، لكن ملامح التميز والنجابة كانت واضحة وبادية على الشيخ منذ صغره، حتى إن عددًا ممن رأوه تنبأوا له بمستقبل واعد ، ورافقته هذه الرؤية سائر حياته ؛ ففي المرحلة الثانوية لم يستبعد شيوخه أن يصبح القرضاوي في يوم من الأيام شيخًا للأزهر، وبعد عودته من رحلته إلى الشام قال له الشيخ الفضيل الورتلاني أحد العلماء في الجزائر: "إن حسن البنا عنده قدرات ليست عندك، وأنت عندك قدرات ليست عنده، ومجموع مواهبك يؤهلك لتقوم بدور، فلا تنسحب منه ولا تبخس نفسك حقها" ، وعندما قرأ الدكتور محمد المبارك (عميد كلية الشريعة بدمشق ومن مؤسسي جماعة الإخوان المسلمين فيها، ت1981م) مسودة كتابه "الحلال والحرام" قال :"قد تعرفت على عالم جديد له مستقبله إن شاء الله". وهذه الصدارة والزعامة التي بدت علاماتها عليه منذ نشأته ، تحتاج إلى مؤهلات كانت متوافرة فيه؛ من القدرة على مخاطبة عقول الناس ، وقدرته الخطابية على التأثير فيهم واستمالتهم.[1]

فهو تصدى للقيادة صغيرًا، وفي مناسبات عدة، وكان أصدقاؤه وزملاؤه في معهد الأزهر يحتكمون إليه إذا اختلفوا في مسألة علمية، وكانوا يعتبرونه مرجعاً لهم.

---

(1) معتز الخطيب، مقال: "القرضاوي مرجعًا "الفكرة والنشأة والمكونات"، انظر: موقع القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومما يدخل في مؤهلاته الشخصية أيضًا ، النوازع "غير التقليدية" التي ظهرت لديه، ونمت وكبرت بعد ذلك لعوامل عديدة.

ثانياً : تأثير بعض العلماء والمفكرين في شخصيته وفكره :

لقد كان الأساتذة والشيوخ والعلماء الذين تعلم شيخنا على أيديهم عاملاً أساسياً ومؤثراً كبيراً في شخصيته، ومن الملفت للنظر أن الشيخ القرضاوي تعرّف في بداية مشواره على الإمام الكبير والفقيه الصوفي أبي حامد الغزالي (ت505هـ)، فأول كتاب قرأه الشيخ القرضاوي كان كتاب "إحياء علوم الدين" –وهو من الكتب المشهورة في التصوف وتزكية النفس– ولقد واظب شيخنا على قراءته زمنًا، وأخذه معه عندما اعتقل أول مرة سنة 1949م، بل إن شيخنا يعتبر الإمام الغزالي "شيخه الأول" ، وفي ظل الوضع التقليدي الذي كان يعيشه شيخنا القرضاوي ، وفي مثل هذه السنّ الصغير، لم يكن بالإمكان أن يخرج عن هذا المحيط كثيرًا ؛ حيث إننا لو تتبعنا أول درس ألقاه في السنة الثانية الابتدائية من المعهد الديني لوجدناه يتحدث فيه عن "التوبة من المعاصي"، وأول خطبة ألقاها في حياته كانت في السنة الرابعة تحدث فيها عن "الشكر لله"، وكان واضحاً مدى تأثير كتاب "إحياء علوم الدين" فيهما، من حيث الموضوع والمضمون.

واستمر الشيخ في هذا التوجه الوعظي حتى مرحلة الثانوية ، التي بدأ فيها بتدريس الفقه الإسلامي في قريته ، وأدخل بعض التعديلات على تدريسه ؛ إذ أنه ابتعد عن الحشو والإطالة ، وتبنى منهج التيسير والتخفيف ، ولم يلتزم بالمذهب الشافعي الذي كان عليه أهل القرية، بل إنه لم يلتزم مذهباً بعينه ، حيث سار على طريقة الشيخ سيد سابق الذي كان له أثراً واضحاً في بناء شخصيته.

إن هذه التطورات التي ذكرناها في تكوين وتَشَكُّل شخصية الشيخ القرضاوي ، تكشف عن نزعة نقدية واضحة ، بدأت منذ أن انتقد كتاب "إحياء علوم الدين" أثناء قراءته له ؛ حيث كان يعترض على منهجية المبالغة والغلو بعض الواردة في الكتاب.

وأيضاً كان واضحاً ذلك من خلال مناقشاته لمدرسيه في المعهد الديني ، والتي استمرت لاحقًا إلى الثانوية وصولاً إلى الكلية ، فهو يتحدث عن نفسه فيقول: "أنا بطبيعتي أحب أن أفهم، وأحب أن أناقش، ولا آخذ كل شيء قضية مسلّمة"، ويقول في موضع آخر: "وكنت على فطرتي وطريقتي أناقش وأسأل في كل ما لا يقتنع به عقلي أو يطمئن إليه قلبي".[1]

(1) القرضاوي، "في وداع الأعلام"، الحلقة 21 ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن نزعة المعاصرة التي كانت لدى الشيخ ، إلى جانب نزعته النقدية ، حالت دون أن تكون ثمرة معايشة القرضاوي لكتاب "إحياء علوم الدين" هي العزلة ، فهو قد جمع من كتاب "الإحياء" الأثر الرباني بمعنيَيْه : التربوي والروحاني ، فولّد لديه تلك النزعة الربانية ، التي نمّاها شيوخه من بعدُ ، فمنذ نشأته في قريته ، ثم لحوقه بمعهد الأزهر الديني، ومن ثمَ كلية أصول الدين، وانضمامه لجماعة الإخوان المسلمين، نلاحظ أنه يحتكّ بأناس لديهم نزعة صوفية واضحة ، وأعتقد أن كتاب "الإحياء" الذي عايشه شيخنا ، والإمام حسن البنا الذي أعجب به إعجاباً كبيراً ، تركا أثرًا جلياً في شخصية الشيخ ، وعمل على تنمية الجانب الرباني لديه ، فلذلك نجده يصف حديث الإمام حسن البنا بأنه "حديث نوراني، يحمل نفحة روحية، تخاطب القلوب، وتزكّي النفوس، وتسعى إلى الرقي بالإنسان من دنيا الطين والحمأ المسنون، إلى عالم: "**فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي**"[1]، ويصف شيخنا علاقة الإمام حسن البنّا بأنصار دعوته بأنها: "علاقة الشيخ بمريديه من الناحية الروحية".

وهذه النزعة أوشكت أن تسترها نزعة الشيخ النقدية ، حتى إن شيخه البهي الخولي فوجئ بكتابَي الشيخ القرضاوي: "العبادة في الإسلام" و"الإيمان والحياة"، وقال له حينها : "كيف خبّأت عنا هذه الروحانية العميقة بمناقشاتك القديمة التي جعلتنا نفهمك على غير حقيقتك؟" وكان الشيخ البهيّ قد تحدث عن "الروحانية الاجتماعية" في كتابه "تذكرة الدعاة"، وهو ما استفاد منه الشيخ القرضاوي في "كتيبة الذبيح"؛ إذ كان همّ البهي فيها توجيه الطلبة توجيهًا روحيًّا وسلوكيًّا ، وحين انتقد الشيخ القرضاوي تعليم الأزهر قال: "إن دروسه كلها تشكو من الجفاف الروحي".[2]

إن هذين العاملين هما الأساس في تكوين شخصية الشيخ القرضاوي ، بالإضافة إلى عوامل أخرى بجانب هذين العاملين الأساسين ، تتعلق بانتمائه إلى جماعة الإخوان المسلمين منذ صغره ، وظروف الاعتقال والملاحقة من قبل الأجهزة الأمنية في مصر ، مما جعل هذه الظروف من العوامل التي أثرت في فكره الجهادي الثائر ، ولكنني لم أستطع التطرق إليها بالتفصيل لضيق المقام، ولعلنا تطرقنا إليها سريعاً من خلال العامل الأول المتعلق بالنشأة والتكوين.

---

(1) [الحجر:29]

(2) معتز الخطيب، مقال : القرضاوي مرجعًا "الفكرة والنشأة والمكونات"، انظر: موقع القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث :

جهود الشيخ القرضاوي، ومؤلفاته العلمية

نستعرض في هذا المبحث الجهود التي بذلها شيخنا في شتى المجالات ، على مدار رحلة طويلة حافلة بالدعوة والعطاء والتضحية ، فنتطرق إلى جهوده في الدعوة والفتوى ، وكذلك اللقاءات والمؤتمرات العلمية ، وفي مجال الاقتصاد ، والعمل الخيري والحركي ، وفي مجال التوعية ، وفي مجال البحث العلمي أيضاً ، كما نستعرض في هذا المبحث أهم كتب ومؤلفات الشيخ ، وعلى ذلك جاء المبحث في خمسة مطالب:

المطلب الأول : جهوده في مجال الدعوة، والفتوى.

المطلب الثاني : جهوده في مجال اللقاءات والمؤتمرات، وفي مجال الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الثالث : جهوده في مجال العمل الخيري، والعمل الجهادي.

المطلب الربع : جهوده في مجال التوعية والترشيد، وفي مجال البحث العلمي.

المطلب الخامس : أهم كتب ومؤلفات الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول :

جهوده في مجال الدعوة والفتوى

لقد كان لشيخنا جهوداً مباركة في كل الميادين ، وفي شتى المجالات ، حيث أن جهود شيخنا لم تقتصر على مجال أو ميدان معين ، بل كانت بصماته واضحةً جلية في خدمة رسالة الإسلام العظيم في كل المجالات.

أولاً : جهوده في مجال الدعوة إلى الله:[1]

عمل الشيخ القرضاوي في مجالات عديدة ، وقام بممارسة نشاطات كثيرة ، ما بين العمل الأكاديمي من ناحية والعمل الإداري والثقافي من ناحية أخرى ، كما اشتغل بالفقه والفتوى، وفي الأدب والشعر أيضاً، وغير ذلك من المجالات الأخرى ، ولكنه يعتبر في المقام الأول داعية إلى الله ، فالدعوة إلى الله همه وفكره ، وهي شغله الشاغل، وهي مركز اهتمامه وعلمه وعمله.

وقد بدأ شيخنا يمارس دوره في الدعوة إلى الله منذ بداياته ، حيث كان طالباً في معهد طنطا الثانوي، وعمره آنذاك 16سنة، انطلق مبتدئاً بقريته، ثم بما حولها من القرى ، حتى جاب أنحاء العالم كله. [2]

ومما يميز خطابات الشيخ في هذا المجال ما يلي:[3]

1- يتميز بالقدرة على إيصال المعلومة والفائدة للعامة، كما لديه القدرة على إقناع الخاصة.

2- القدرة والتمكن من مخاطبة العقول ، وإلهاب عاطفة الحضور في آن واحد.

3- القدرة على الجمع بين استلهام التراث الأصيل واستحضاره، والاستفادة من ثقافة العصر معاً.

4- القدرة على مزج الدعوة النظرية بالعمل الحركي والجهادي من أجل خدمة الإسلام.

5- قدرته على ربط الدعوة بالفقه، والفقه بالدعوة، فلا تشعر بحالة انفصام بين الداعية والفقيه،

ونستطيع القول أنه في الدعوة كما في الفقه والفكر ، فهو نموذج متفرد.

---

(1) جهود الشيخ يوسف القرضاوي ونشاطه في خدمة الإسلام ، http://www.blog.saeeed.com.

(2) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: شبكة الشفاء الاسلامية.

(3) المصدر السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وللشيخ في الدعوة إلى الله وسائل ومنابر شتى :[1]

1- المساجد وهي المنبر الأساسي للدعوة إلى الله:

وذلك من خلال الخطابة والتدريس، حيث كان الشيخ القرضاوي خطيباً في مسجد أطلق عليه الناس "مسجد الشيخ يوسف"، بمدينة المحلة الكبرى في مصر وهو آنذاك كان طالباً في كلية أصول الدين ، وقد كان يؤم ذاك المسجد آلاف المصلين في صلاة الجمعة، حتى أن الذي بنى المسجد أنشأ بجواره توسعة من عدة طوابق ليتسع المسجد للناس. وبعد خروجه من المعتقل سنة 1956م استدعته ثم عينته وزارة الأوقاف خطيباً في جامع الزمالك بالقاهرة عقب خروجه من السجن في عام 1956م ، وقد كان يؤم المسجد جمهور كبير، حتى أصد قرار بمنعه من الخطابة في عهد عبد الناصر.

ولما أعير إلى دولة قطر في عام 1961م ، اتخذ المسجد وسيلة أساسية لنشر الدعوة ، من خلال الخطب والدرس، والمواعظ والافتاء ، ولا يزال الشيخ إلى يومنا هذا يخطب الجمعة في مسجد عمر بن الخطاب بدولة قطر، والذي تبث منه خطبة الجمعة على الهواء مباشرة عبر التلفزيون القطري، وقد وثقت هذه الخطب وانتشرت في كل أنحاء العالم الإسلامي.

أضف إلى ذلك الدروس الأسبوعية يوم الجمعة ، وفي مساء يوم الاثنين من كل أسبوع ، وكذلك الدروس الرمضانية الثابتة ، حيث له درس بعد العصر في مسجد الشيخ خليفة بن حمد، والتي يحرص على حضوره منذ ثلاثين عاماً، حيث كان ولياً للعهد ونائباً للأمير ، وله درس آخر في رمضان ، في صلاة التراويح ، والتي يصليها ثماني ركعات بجزء من القرآن كل يوم من أيام شهر رمضان المبارك، ويختم فيها القرآن في آخر الشهر من كل عام.

2- أجهزة الإعلام المتعددة (المسموعة والمرئية والمقروءة):

اتخذ شيخنا من وسائل الإعلام المتعددة منبراً آخراً للدعوة إلى الله ، فإن للشيخ دروس ولقاءات وبرامج في الإذاعة والتلفاز في تفسير القرآن الكريم ، وبعضها في شرح الحديث الشريف مثل برنامج "من مشكاة النبوة"، وبعضها دروس عامة وعظية توجيهية ، وبعضها برامج في الفتوى والإجابة عن أسئلة الجمهور حول كل ما يتعلق بأمور الدين والحياة.[2]

---

(1) جهود الشيخ العلامة القرضاوي في خدمة الإسلام ونصرة فلسطين ، انظر: شبكة فلسطين للحوار.

(2) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما لا ننسى نشاطه البارز في الإعلام المقروء من خلال الصحافة ، حيث نشر العديد من المقالات والبحوث في المجلات الإسلامية المختلفة مثل : "الأزهر" و"منبر الإسلام" و"الدعوة" في مصر، و"حضارة الإسلام" بدمشق ، و"المجتمع" بالكويت، و"الشهاب" ببيروت ، و"البعث الإسلامي" بالهند، و"الدعوة" بالرياض، و"الدوحة" في قطر، و"منار الإسلام" في أبو ظبي، و"المسلم المعاصر" في لبنان وغيرها ، كما له نشاط في الصحف اليومية والأسبوعية في عدد من الدول ، حيث نشرت له مقالات و فتاوى و لقاءات يجيب فيها عن الأسئلة التي توجه إليه حول قضايا الإسلام والمسلمين.

ثانياً : جهوده في مجال الفقه والإفتاء:[1]

إن من الجهود المباركة لفضيلة الشيخ في رحلته العطرة، العمل والمتواصل والعطاء الذي لا نظير له في مجال الفقه الإسلامي والإفتاء ، فإنه لا يكاد يلقي محاضرة أو يحضر مؤتمراً إلا وجه له فيضاً من الأسئلة في شتى المواضيع الإسلامية، ليجيب عنها، ومن الملاحظ أن الردود والإجابات التي يطرحها شيخنا تحظى بقبول الجمهور الحاضرين من المثقفين والعلماء المسلمين، لما لهذه الردود من سمة الوسطية والنظرة العلمية ، والقدرة على الإقناع ، ومواكبة الواقع.

ويعد الشيخ القرضاوي مرجعيةً دينةً مهمةً لدي كثير من المسلمين في العالم ، وذلك من خلال ما يقوم به من إجابات عن طريق اللقاءات المباشرة ، وأحياناً عن طريق الاتصال الهاتفي ، الذي سهل على الكثيرين في شتى الأقطار أن يسألوه هاتفياً ، هذا إلى جانب البرامج الإذاعية والتلفزيونية الثابتة في إذاعة قطر وتلفزيونها للرد على الأسئلة الموجهة من قبل المستمعين والمشاهدين.

وإن شيخنا قد أوضح منهجه في الفتوى وذلك من خلال مقدمة الجزء الأول من كتابه "فتاوى معاصرة". كما بين ذلك في رسالته "الفتوى بين الانضباط والتسيب" ، والتي تعرض فيها لمزالق الذين يتصدون للفتوى وأوضحها بالتدليل والتمثيل.[2]

---

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

(2) محمد سليم العوا، مقال: "جهود الدكتور يوسف القرضاوي في خدمة السنة النبوية"، انظر: موقع الشبكة الفقهية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وخلاصة منهج الشيخ القرضاوي أن هذا المنهج قائم على التيسير لا التعسير، والاعتماد بشكل كبير على الحجة والدليل، والإبتعاد عن العصبية والتقليد، مع ضرورة الاستفادة والانتفاع من الثروة الفقهية للمذاهب المعتبرة، والحرص على مخاطبة الناس بلغة زمانهم ، والاهتمام بكل ما يصلح شأنهم، والإبتعاد عما لا ينفعهم، والاعتدال بين المتشددين والمفرطين، والعمل على إعطاء الفتوى حقها كاملاً من الشرح والإيضاح والتدليل والتعليل.

يكمل الرؤية ما ذكره شيخنا في كتابه "الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، مع نظرات تحليلية في الاجتهاد المعاصر"، والذي كشف فيه عن مزالق الاجتهاد المعاصر، وأوضح فيه المعالم والضوابط المطلوبة لاجتهاد معاصر يقوم على أساس قويم.

وقد حرص شيخنا نفسه على الالتزام بهذه الضوابط فيما كتبه في الجوانب الفقهية مثل "الحلال والحرام"، و"فقه الزكاة"، و"غير المسلمين في المجتمع الإسلامي"، و"بيع المرابحة للآمر بالشراء"، و"فقه الصيام"، وهذه حلقة من السلسلة التي وعد بها الشيخ من سنوات لتيسير الفقه.

وقد تم اختيار شيخنا عضواً بالمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، وخبيراً بمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، ورئيساً للاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:
جهوده في مجال اللقاءات والمؤتمرات ، وفي مجال الاقتصاد الإسلامي

أولاً : جهوده في مجال الندوات واللقاءات والمؤتمرات العلمية:[1]

لا يكاد مؤتمر أو ندوة أو لقاء أو حلقة تعقد حول الفكر الإسلامي أو الدعوة الإسلامية ، إلا يكون الدكتور القرضاوي أول المدعوين إليها ، وذلك تقديراً من الجهة الداعية لقيمته ومكانته بين العلماء والمفكرين، وهو يحرص أن يحضرها ما أمكنه وقته ، وساعدته ظروفه والارتباطات المتعددة ، كما أنه يشارك فيها بتقديم البحوث أو بالمناقشات الهادفة والإيجابية المخلصة أو بهما معاً، وجميع من يشهدون هذه اللقاءات العلمية والدعوية يؤكدون على أن حضور القرضاوي فاعل ومثري.

ومن هذه المؤتمرات على سبيل المثال لا الحصر:[2]

1- المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي تحت رعاية جامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة ، في عام (1396هـ-1976م).
2- المؤتمر العالمي الأول للفقه الإسلامي بالرياض تحت رعاية جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
3- المؤتمر العالمي الأول لتوجيه الدعوة وإعداد الدعاة تحت رعاية الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، في عام (1397هـ-1977م)
4- المؤتمر العالمي الثاني لتوحيد الدعوة وإعداد الدعاة تحت رعاية الجمعية الإسلامية بالمدينة المنورة.
5- مؤتمرات السيرة النبوية والسنة الشريفة التي تم عقدها في أكثر من دولة ، وقد انتخب في المؤتمر الذي عقد في قطر نائباً للرئيس ، في عام (1400هـ-1980م).
6- المؤتمر العالمي الأول لمكافحة المسكرات والمخدرات والتدخين تحت رعاية الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ، في عام (1435هـ-2014م).

ومهرجان ندوة العلماء بالكهنو بالهند، ومؤتمر الإسلام والمستشرقين الذي نظمته ندوة العلماء بالتعاون مع دار المصفين بمدينة (أعظم كره) بالهند، وقد اختير بالإجماع رئيساً للمؤتمر.

---

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.
(2) المصدر السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وندوة التشريع الإسلامي في ليبيا، ومؤتمرات مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، ومؤتمرات المصارف الإسلامية في دبي وفي الكويت واسطنبول وغيرها ، ومؤتمرات الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالبنوك الإسلامية ، وندوة "الاقتصاد الإسلامي في مجال التطبيق" في أبو ظبي، وندوات (المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية) بالكويت، و"مؤتمرات الزكاة" بالكويت، ومؤتمرات رابطة الجامعات الإسلامية بالقاهرة، ومؤتمرات المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية بالأردن، وملتقيات الفكر الإسلامي بالجزائر، ومؤتمر الإعجاز العلمي للقرآن والسنة بإسلام آباد، وندوة الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي بعمان، ومؤتمرات الإسلام والطب بالقاهرة.

وقد قدم شيخنا لمعظم هذه المؤتمرات والندوات بحوثاً علمية عظيمة النفع والفائدة ، وقد كانت موضع تقدير واهتمام من المؤتمرين.[1]

ثانياً : جهوده في مجال الاقتصاد الإسلامي:[2]

اهتم الشيخ القرضاوي منذ فترة ليست بالقليلة في الجانب الاقتصادي في الإسلام ، من ناحيته النظرية ومن الناحية التطبيقية أيضاً.

فقد اهتم به من الناحية النظرية عن طريق إلقاء الكثير من المحاضرات والدروس حول الجانب الاقتصادي في الإسلام ، وقد ألف عدد من الكتب لاقت قبولاً اشتهرت على صعيد العالم العربي والإسلامي نذكر منها: " فقه الزكاة ، ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ، بيع المرابحة للآمر بالشراء، وفوائد البنوك هي الربا الحرام".

وبالمقابل لم يغفل شيخنا الناحية التطبيقية ، حيث ساند ودعم اقامة البنوك الإسلامية من قبل أن تقام، ومن بعد أن أقيمت ، بالتعاون مع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، ولا يزال الشيخ إلى يومنا هذا سنداً لها، يرشدها ويسددها، ويدافع عنها.

فقد كان الشيخ مستشاراً شرعياً لأول بنك إسلامي بشكل تطوعي وذلك لعدة سنوات ، وهو بنك دبي الإسلامي ، ثم أصبح بعد ذلك عضواً للهيئة العامة للرقابة الشرعية بدار المال الإسلامي في جنيف، وأيضاً في شركة الراجحي للاستثمار بالسعودية ، كما أنه رئيس هيئة الرقابة الشرعية لكل من: مصرف قطر الإسلامي بالدوحة، وبنك قطر الدولي الإسلامي، ومصرف فيصل الإسلامي

---

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

(2) جهود الشيخ يوسف القرضاوي ونشاطه في خدمة الإسلام ، http://www.blog.saeeed.com.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالبحرين وباكستان، وبنك التقوى في لوجانو بسويسرا ، وعضو مجلس إدارة بنك فيصل الإسلامي المصري، وعضو مؤسس بجمعية الاقتصاد الإسلامي بالقاهرة.[1]

وقد كشف الشيخ عن سر اهتمامه الكبير بالاقتصاد الإسلامي في مقدمة كتابه (بيع المرابحة) فقال : "إن اهتمامي بالاقتصاد الإسلامي جزء من اهتمامي بالشريعة الإسلامية، والدعوة إلى تحكيمها في جميع مجالات الحياة، وإحلال أحكامها محل القوانين الوضعية والأنظمة المستوردة".[2]

وتقديرا لجهوده الكبيرة في هذا المجال ، فقد قررت لجنة البنك الإسلامي للتنمية اختياره للفوز بجائزة البنك للعام 1411هـ في الاقتصاد الإسلامي، وذلك لمساهمته المتميزة في هذا المجال.

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

(2) القرضاوي، راجع كتاب: بيع المرابحة للآمر بالشراء كما تجريه المصارف الإسلامية، الطبعة الثانية 1407 – 1987، نشر مكتبة وهبة القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث:

جهوده في مجال العمل الخيري ، وفي مجال العمل الجهادي

أولاً : جهوده في مجال العمل الخيري والاجتماعي:[1]

للشيخ القرضاوي اهتمام كبير بالعمل الخيري والاجتماعي ، وللشيخ مأخذ على الحركة الإسلامية، أنها تستغرق جل طاقتها في العمل السياسي ، هذا إن لم نقل كلها ، وإهمالها للعمل الاجتماعي والخيري الذي اهتم به خصوم الدعوة الإسلامية ، والذين دخلوا من خلاله لإغواء المسلمين ومحاولة سلخهم وابعادهم عن عقيدتهم وهويتهم الاسلامية ، تحت ستار العمل الخيري والخدمات الاجتماعية ، وذلك من خلال إنشاء المدارس والمستشفيات والمؤسسات الاجتماعية المختلفة.[2]

وقد حركت هذه الأمور همة الشيخ القرضاوي، فزار عدد من الدول ، وألقى فيها محاضرات وعقد اللقاءات ليبين خطورة الموقف ، وواجب المسلمين بالتصدي لهذه الحملات التي يقيمها أعدائنا تحت ستار الرحمة والانسانية من خلال قيام المسلمين بأعمال مماثلة ، وقد اقترح الشيخ رصد ألف مليون دولار تجمع من المسلمين للمحافظة على عقيدتهم وهويتهم ، بحيث يتم استثمار هذا (المليار) إذا تم جمعه ، لكي ينفق من عائده على مشاريع العمل الخيري والدعوي ، ويبقى أصل المبلغ صدقة جارية لأصحابه ، وأوضح أيضاً أن المسلمين يبلغ عددهم أكثر من مليار، فيكون نصيب كل مسلم في المتوسط دولاراً واحداً فقط ، وبهذا رفع شيخنا شعاراً : ادفع دولار تنقذ مسلماً!

وقد أنشأت بناءً على هذه الدعوة وتحقيقاً للهدف الذي أراده شيخنا: "الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية"، والتي اتخذت من دولة الكويت مقراً أساسياً لها، وبدأت تمارس نشاطاتها الخيرية والاجتماعية بقوة ووضوح، وإن كانت لا تزال في بداية المشوار، فالشيخ كان صاحب فكرة الهيئة، وهو عضو اللجنة التحضيرية لها، وهو من قام بإعداد تصور النظام الاساسي لأهدافها ووسائلها ، وهو أيضاً عضو الجمعية التأسيسية لها، وعضو مجلس إدارتها ، واللجنة التنفيذية لها، وكما أنه عضو في أكثر من لجنة فيها.

---

(1) أحمد حسن علي، مقال: "جهود القرضاوي في خدمة الإسلام ونصرة فلسطين"، انظر: موقع الجزيرة نت.

(2) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد أنشأ الشيخ القرضاوي صندوقاً شعبيا في قطر وذلك لمساعدة ذوي الحاجة داخل قطر وخارجها سمي: "صندوق قطر الإسلامي للزكاة والصدقة" ، وله حساب في مصرف قطر الإسلامي ، يقوم هذا الصندوق بتلبية وسد بعض الاحتياجات.

وفي مصر أيضاً ساهم شيخنا بجهوده وماله في تأسيس وإنشاء المؤسسات الدينية والخيرية مثل معهد ومسجد ومستشفى الصحوة في قريته صفت تراب، ومسجد الرحمة في مدينة نصر.[1]

ثانياً : جهوده في مجال العمل الجهادي والحركي:[2]

اشتغل الشيخ القرضاوي منذ بداية نشأته في الدعوة إلى رسالة الإسلام ، عقيدةً ونظام حياة ، وذلك من خلال الخطب والدروس والمحاضرات واللقاءات ، وساعده كثيرا اتصاله المبكر بجماعة الإخوان المسلمين، وعلاقته بالشهيد حسن البنا رحمه الله ، حيث هيأ له ذلك أن يتحرك في جميع محافظات مصر من الإسكندرية حتى أسوان، وأن يقوم بزيارة الأقطار العربية مثل سورية ولبنان والأردن، وذلك بتكليف من المرشد الثاني للجماعة الأستاذ حسن الهضيبي ، بهدف نشر الدعوة ، وكان حينها طالباً بكلية أصول الدين.

وقد لاقى شيخنا في طريق الدعوة إلى الله الكثير من الإيذاء والاضطهاد والملاحقة والاعتقال عدة مرات منذ أن كان طالباً في مرحلة الثانوية في عام 1949م ، ثم في عهد الثورة في يناير عام 1954م، ثم في نوفمبر من نفس السنة حيث استمر اعتقاله نحو عشرين شهراً، ثم في عام 1963م.

ومما يذكر للشيخ القرضاوي أنه وبرغم انتمائه لجماعة الإخوان المسلمين ، وانتمائه مبكراً إليها، وابتلاءاته التي لاقاها في سبيلها، والجهود العلمية والدعوية والتربوية التي بذلها فيها، وإجماع أنصار الجماعة على عظيم مكانة الشيخ فيها ، نراه لا يدخر جهداً في الدعوة برفق إلى النقد الذاتي لبعض مواقفها، وذلك لترشيد مسيرتها العظيمة وتحسين أدائها ، وتطوير مناهجها.[3]

كما وجه شيخنا دعوة بإخلاص إلى وجوب التعاون بين كافة الحركات والجماعات الإسلامية الأخرى، ولم يرى الشيخ بأساً من تعدد الجماعات والحركات العاملة في ساحة الإسلام ، إذا كان هذا التعدد تنوع وتخصص لا تعدد فرقة وتعارض ، على أن يكون بينها تفاهم وتنسيق ، وتكون

---

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

(2) السيرة الذاتية للشيخ القرضاوي ، انظر: موقع فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي.

(3) المصدر السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صفاً واحداً في قضايا الإسلامية الكبرى ، وتعزز مواطن الاتفاق فيما بينها ، وتتجاوز في مواطن الخلاف، وذلك في دائرة الأصول الإسلامية الأساسية القائمة على محكمات الكتاب والسنة.

وقد تجلى هذا الاتجاه النقدي للشيخ البناء المنصف في عدد من كتبه ومقالاته وبحوثه ومحاضراته، ولقاءاته ، كما في كتاب "الحل الإسلامي فريضة وضرورة" الباب الأخير منه، ومقالات مجلة الأمة تحت عنوان "أين الخلل؟" وقد جمعت في رسالة مستقلة، وكتاب "أولويات الحركة الإسلامية".[1]

يرى الشيخ أن الحركة الإسلامية معناها : مجموع العمل الإسلامي الجماعي الشعبي المحتسب المنبثق من ضمير الأمة ، والذي يعبر بصدق عن شخصيتها وآمالها وآلامها وعقيدتها وقيمها وأفكارها الثابتة وطموحاتها المتجددة وسعيها الحثيث إلى الوحدة.

يرى الشيخ أنه ليس من العدل والإنصاف أن تتحمل الحركة الإسلامية المسئولية عن كل ما عليه المسلمون اليوم من تشرذم وضياع وتخلف ، بل إن ذلك كله حصيلة عصور الجمود والاستعمار، وإن كانت الحركة الإسلامية عليها قدر من المسئولية ، يتناسب مع ما لديها من أسباب وإمكانيات مادية ومعنوية هيأها الله لها، استخدمت بعضها، وأهملت البعض الآخر، وأساءت استعمال بعضاً ثالثاً.

ويرى الشيخ أنه من الضروري أن تقف الحركة الإسلامية مع نفسها من فترة لأخرى للتقييم والمراجعة والتقويم ، وأن تشجع أبناءها على قول الحق وتقديم النصح وإن كان مراً ، وأن يقدموا النقد وإن موجعاً، كما لا يجوز أن نخلط بين الإسلام ذاته والحركات الإسلامية ، فانتقاد الحركة ليس معناه انتقاد الإسلام وأحكامه ، ولقد عصم الله هذه الأمة من الاجتماع على ضلالة ، ولكنه سبحانه لم يعصم أي جماعة، من الخطأ خصوصاً في القضايا التي فيها اجتهاد والتي تختلف فيها وجهات النظر.

ويرى الشيخ ضرورة التخطيط السليم الذي يقوم على الإحصاء ودراسة الواقع، ويعتبر أن من آفات وأخطاء الحركة الإسلامية المعاصرة تغليب الناحية العاطفية على الاتجاه العقلي والعلمي، وأن

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاستعجال في بعض القرارات جعل الحركة الإسلامية تخوض معارك لم يحن أوانها، وهي أكبر من طاقتها بكثير.[1]

ولاشك أن الشيخ يوسف القرضاوي يعتبر من أبرز الفقهاء المعاصرين الذين يتمتعون بقدرة متميزة على النظر الدقيق من خلال كسبه المتعمق للعلوم الشرعية، كما له تجربته الميدانية في مجال العمل الإسلامي والحركي ، كما يعدُ شيخنا من المفكرين الذين يتميزون بالوسطية والاعتدال، ويجمعون بين محكمات الشرع ومقتضيات الواقع ، وتتجمع في شيخنا دقة العالم، وإشراقة الأديب، وحرارة الداعية.[2]

وإن الشيخ القرضاوي من أبرز العلماء المجاهدين ، الذين تبنوا فكر الجهاد والتصدي لأعداء هذه الأمة، من خلال كتاباته وخطاباته في الجهاد ، والتحريض عليه، وبيان أحكامه، وموقفه من المحتلين والمعتدين على بلاد المسلمين، ولا أدلَ على ذلك من مواقفه الجهادية المشرفة اتجاه أرض فلسطين المحتلة وشعبها المقهور، واحتضانه لهذه القضية العادلة، ومناضلته من أجلها في كافة المحافل.

كما أن شيخنا حفظه الله ألف كتاباً في الجهاد مكون من مجلدين أسماه "فقه الجهاد"، ويعدُ هذا المؤلف أجلِ وأعظم الكتب المعاصرة ، والتي أبرزت شخصية الشيخ وفكره الجهادي الثوري.

---

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

(2) القرضاوي، "شمول الإسلام في ضوء شرح علمي للأصول العشرين للإمام الشهيد حسن البنا":(ص: 126-127-128).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الرابع:

جهوده في مجال التوعية والترشيد ، وفي مجال البحث العلمي

أولاً : جهوده في مجال توعية وترشيد شباب الصحوة الإسلامية:[1]

يعتبر هذا الميدان من أبرز الميادين التي توجهت إليها اهتمامات الشيخ القرضاوي ، واتضح فيها تأثيره، وسخر لها في الآونة الأخيرة جهده ولسانه وفكره وقلمه وعلمه.

فالشيخ له حضوره المميز في الكثير من المعسكرات والمؤتمرات واللقاءات التي يقوم على تنظيمها شباب الصحوة في البلاد الإسلامية وخارجها، لا سيما أمريكا وأوروبا وكندا، بهدف الاجابة التساؤلات والشبهات المثارة ، حول الدين الإسلامي وعقيدته وتاريخه، ويعتبر الشيخ موضع ثقة وقبول من شباب الصحوة ، لما يلمسونه من تمكن الشيخ ورسوخه في العلم ، ورحابة الأفق في فكره، والتفاني والإخلاص في دعوته ، وحرصه الشديد على البناء ، وعلى التجميع لا التفريق ، وانتهاجه دائماً منهج الاعتدال والوسطية التي تتصف بالتيسير لا التعسير، وبالرفق واللين لا العنف والتطرف ، فهم يقبلون من الشيخ ما لا يقبلونه من غيره ، ممن قد يتهم في علمه أو دينه أو ولائه وارتباطه بجهة من الجهات.

بالإضافة إلى ما نشره الشيخ من مقالات ، وما ألفه من الكتب والرسائل والأبحاث ، وما ألقاه من محاضرات وندوات وخطب ، تم تسجيلها ونشرها ، كانت تدور حول دعم هذه الصحوة لدى الشباب المسلم وتعزيزها وتقويتها باعتبارها المعبر عمَا تطمح إليه الأمة الإسلامية من جهة ، وحول ترشيد هذه الصحوة وتسديد مسيرتها بعيداً عن منهج الغلو والتنطع والعنف من جهة أخرى.

وقد كتب الشيخ في هذا المجال في أكثر من موطن نذكر بعضها:[2]

1- أصدر مقالات في مجلة "الأمة" القطرية تحت عنوان : "صحوة الشباب الإسلامي ظاهرة صحية يجب ترشيدها لا مقاومتها".
2- أصدر كتابه الشهير "الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف" .
3- أصدر كتاب "الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي" .

---

(1) القرضاوي، سلسلة رسائل ترشيد الصحوة ، "فتاوى المرأة المسلمة":(ص 110).

(2) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- وكتاب "من أجل صحوة راشدة تجدد الدين وتنهض بالدنيا".

5- كتاب "الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم".

كما لا ننسى لشيخنا وقوفه في وجه "موجة التكفير" التي راجت الدول العربية والإسلامية ، والتي تقوم على تكفير الناس بالجملة ، وقد نشر في هذا الشأن رسالة سماها : "ظاهرة الغلو في التكفير" والتي طبع منها نسخ كثيرة ، كما ترجمت إلى عدد من اللغات.

وهو يهيب دائماً بشباب الصحوة الإسلامية في لقاءاته معهم ، أو في كتاباته لهم : أن يخرجوا من دائرة الكلام والجدل إلى العمل والعطاء ، ومن الاهتمام بالمسائل الفرعية والجزئيات الصغيرة إلى التركيز على الكليات والأصول والقضايا الكبيرة ، ومن الانشغال بالمسائل الخلافية إلى التأكيد على القضايا المتفق عليها، ومن التحليق في الخيال إلى النزول إلى الواقع ، ومن نظرة الاستعلاء على المجتمع إلى معايشته وإعانته على تجاوز أزماته وحل مشكلاته، ومن الدعوة بالشدة والعنف إلى اللين والرفق ، ومن إهمال سنن الله في الحياة إلى التعبد لله بمراعاتها، في ضوء الأصول الشرعية.

وقد لاقت دعوة شيخنا تجاوباً كبيراً من الشباب، وكان لها أثراً واضحاً ، إلى جانب دعوات العلماء الصادقين في ترشيد مسيرة الصحوة.

ثانياً : جهوده في مجال التأليف والبحث العلمي:[1]

برزت جهود الشيخ القرضاوي في مجال الكتابة والتأليف والبحث العلمي بشكل واضح ، فالناظر إليه يشعر أنه عالم فقيه محقق كما وصفه الكثير من العلماء الكبار مثل أبو الحسن الندوي ، والشيخ عبد العزيز بن باز ، فقد كان لكتبه ومؤلفاته مكانتها وثقلها في العالم الاسلامي ، وسنتطرق للحديث حول جهود الشيخ في هذا المجال بالتفصيل في المطلب التالي.

(1) السيرة الذاتية لفضيلة الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع شبكة الشفاء الاسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الخامس:

أهم كتب ومؤلفات الشيخ القرضاوي

إن المتأمل في كتابات شيخنا حفظه الله وبحوثه وجميع مؤلفاته يتيقن أنه مفكرٌ أصيل ، لا يميل إلى تقليد غيره ، ولا يتطرق إلى موضوع إلا إذا اعتقد أنه سيضيف شيئا جديداً ، سواء على صعيد تأصيل فكرة ، أو ردٍ لشبهة ، أو تصحيحٍ لفهمٍ خاطئ ، أو توضيحٍ لأمرٍ غامض ، أو لبيان حكمة أو نحو ذلك.

وقد شملت مؤلفات الشيخ القرضاوي مختلف جوانب الثقافة الاسلامية ، ولم تقتصر علي مجال واحد فحسب ، ولقد زادت كتبه الأصلية علي أكثر من خمسين كتاباً ، تلقتها الأمة وطلاب العلم والعلماء في جميع أنحاء العلم الاسلامي بالقبول ، لذلك نجدها قد طبعت مرات كثيرة ، وتم ترجمة أغلبها إلى اللغات الأخرى .

ولقد تميزت كتب ومؤلفات شيخنا القرضاوي بمزايا عدة نذكر منها:

1- جمعت هذه الكتب والمؤلفات بين البحث العلمي ، والتأمل الفكري ، والنزعة الإصلاحية .
2- نلاحظ أن من أهم ما يميز كتابات الشيخ ومؤلفاته تحررها من التقليد والتعصب المذهبي، والتبعية الفكرية.
3- اعتمد الشيخ في كتاباته ومؤلفاته علي أصول التراث الإسلامي المستمدة من الكتاب والسنة، وما سار عليه سلفنا الصالح، ولم يغفل الشيخ عن الزمان والواقع الذي نعيشه، فجمعت كتاباته بين الأصالة والمعاصرة معاً.
4- تميزت كتابات شيخنا بالاعتدال بين المتشددين والمتحللين ، وبرزت فيها وسطية الاسلام السمحة بدون افراط أو تفريط.
5- أسلوب الشيخ في كتاباته يعتبر " سهلاً ممتنعاً "، فهو أسلوب عالم كبير متمكن .
6- تلمس في كتاباته الحرص والإخلاص والحرارة ، كما يتجلى ذلك واضحاً في خطاباته ودروسه ومحاضراته.
7- تميزت كتابات الشيخ بالتنوع في مختلف علوم الشريعة ، فبعضها في العقيدة ، وبعضها الفقه بأنواعه:(العبادات – المعاملات–الجهاد–السياسة الشرعية)، كما للشيخ مؤلفات في علوم القرآن والسنة، في أصول الفقه، وفي الثقافة أيضاً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن الجدير بالذكر أن لشيخنا القرضاوي مئات المؤلفات من الكتب والرسائل والكثير من الفتاوى، كما قام فضيلته بتسجيل العديد من الحلقات في البرامج الدينية الإذاعية منها والمتلفزة ، منها ما هو مسجلاً ومنها ما هو حياً.

نذكر هنا تفصيل بأهم هذه الكتب والمؤلفات بحسب أنواعها:([1]-[2])

<u>أولاً : أهم مؤلفات الشيخ في العقيدة الإسلامية:</u>

1- فصول في العقيدة بين السلف والخلف:

هذا مؤلف للشيخ القرضاوي تناول فيه فصول في العقيدة الاسلامية ، تضمنت بعض المسائل التي كثر فيها التنازع بين الطوائف الإسلامية المختلفة ، وتنازع فيها الصوفية مع السلفية ، واختلف فيها سلفنا الصالح مع الخلف ، وقد شرح فيها الشيخ أربعة أصول من الأصول العشرين للإمام الشهيد حسن البنا – رحمه الله – واجتهد أن يقول كلمة موجزة وحاسمة في هذه المسائل المختلف فيها بسبب اختلاف المشارب من جهة، واختلاف الموقف بين التمسك بظواهر النصوص، أو الميل إلى تأويلها، وهذه الأصول هي: الأصل العاشر، والثالث عشر، والرابع عشر، والخامس عشر.

2- الإيمان والحياة:

يعتبر الإيمان أعظم قضية تتعلق بمصير الإنسان ، وإنها إما سعادة للأبد أو شقاوة إلى الأبد ، ومن هذا المنطلق كان للإيمان أهمية بالغة في مصير الإنسان وحياته ، وجاء كتاب الشيخ لدراسة مسألة الإيمان من عدة نواحي مختلفة مثل حدود الإيمان، وأثره في حياة الأفراد، بالإضافة إلى دوره في الحياة الاجتماعية.

<u>ثانياً : أهم مؤلفات الشيخ في الفقه الإسلامي وأصوله:</u>

1- الاجتهاد في الشريعة الإسلامية:

هذا الكتاب يعدُ جزءً من سلسلة "الفقه وأصوله" ، والتي ألف فيها شيخنا القرضاوي أكثر من عشرين كتاباً ، والذي يسلط فيه شيخنا الضوء على موضوع هام وهو الاجتهاد وأهميته في إعطاء الشريعة خصوبتها وثراءها.

---

(1) قائمة شاملة بكتب الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: القرضاوي نت.

(2) كتب الشيخ يوسف القرضاوي ، انظر: موقع جوجل الكتب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- تيسير الفقه للمسلم المعاصر:

جاءت كتب الفقهاء القدامى صعبة العبارة ليس بمتناول مجمل الناس فهمها ، فكان لا بد من شرحها ودراستها وتحليل عباراتها، وإن الحاجة في زماننا هذا ملحة وخاصة في ظل غياب اللغة العربية الفصحى ، إلى تقديم الفقه وأصوله بشكل ميسر وبأسلوب سهل يستطيع المسلم المعاصر فهمه ، وفي هذا الكتاب يدعو الشيخ إلى هذا المنهج في عرض الفقه الاسلامي واصوله ويوضح سبل الوصول إليه.

3- تيسير فقه الصيام:

يبحث الشيخ في هذا للكتاب في عبادة الصيام من خلال تشريعه وحكمته وأنواعه ، والطرق التي يثبت فيها الشهر، ويتعرض إلى الأحكام الفقهية الخاصة بالصيام مثل أصحاب الأعذار ومن يجب عليهم الصيام، وما يفطر الصائم وما لا يفطره ، وما هو مستحب للصائم ، وغير ذلك من الأمور التي تتعلق بأحكام الصيام في ضوء الكتاب والسنة.

4- فقه اللهو والترويح:[1]

يوضح فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي في هذا الكتاب الحكم الشرعي في الكثير من التساؤلات التي يطرحها البعض في موضوعات اللهو والترفيه ، خاصة بعدما أصبح هذا الموضوع من الموضوعات المهمة المطروحة بقوة في هذا الزمان ، التي باتت جزءاً حاضراً في حياة الناس في هذه الايام .

5- فقه الجهاد:

هذا المؤلف يعدُ من أهم كتب الشيخ ، وإن له علاقة قوية بموضوع بحثنا ، حيث جمع فيه الشيخ أراءه في جميع مسائل الجهاد ، وتطرق إلى بعض المسائل الخلافية مثل أصل العلاقة مع غير المسلمين ، وانتشار الإسلام بالسيف ، والهدنة والمعاهدات والصلح مع الاعداء وغير ذلك من الموضوعات المهمة ، وربط هذه المواضيع كلها بواقعنا المعاصر ، والمؤلف مكون من جزأين.

6- القواعد الحاكمة لفقه المعاملات:

هذا المؤلف هو عبارة عن بحث قدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس الأوروبي للإفتاء ، والذي عقد في العاصمة التركية –اسطنبول– بتاريخ: 8 رجب 1430 هـ الموافق:30 يونيو 2009 ، حيث تناول الشيخ في هذا الكتاب سبعة قواعد كبيرة تندرج تحتها قواعد أخرى فرعية ، فضلاً عن

(1) مكتبة الشيخ القرضاوي ، مؤلفات القرضاوي ، انظر: موقع فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جزئيَّات وتفصيلات كثيرة ، مستفيداً من كتب الفقهاء الأوائل ، الذين عنوا بهذه القواعد ، ومنهم الإمام السيوطي الشافعي (ت911هـ) ، وابن نُجَيم الحنفي (ت970هـ) وكلاهما من مصر، وكما استفاد الشيخ في مؤلفه من (مجلة الأحكام) العدلية، التي اقتصرت فقه المعاملات على مذهب الامام أبي حنيفة رحمه الله على هيئة مواد ، على شكل القوانين الوضعية، وصُدرت بالقواعد الكلية التي بلغت تسعاً وتسعين قاعدة، وقد شرحها كثيرون ، كما استفاد حفظه الله مما كتبه العلاَّمة الفقيه الكبير الشيخ مصطفى الزرقا، في كتابه الشهير (المدخل الفقهي العام).

7- فقه الزكاة:

كتاب تطرق فيه الشيخ إلى تعريف الزكاة ونصابها ، وشروطها ، ومقدارها، ووجوه صرفها ، وما هي الأموال التي تجب فيها ، وما هي أهدافها ، وكما تناول الحديث عن زكاة الفطر، وما هي حقوق المال غير الزكاة ، وما هو الفرق بين الزكاة والضريبة ، وتناول أيضا أمور أخرى كثيرة متعلقة بفريضة الزكاة في ضوء الكتاب والسنة ، مع العلم أن هذا الكتاب هو رسالة الدكتوراه التي حصل عليها الشيخ من جامعة الأزهر بتقدير امتياز وذلك عام1973م.

8- فوائد البنوك هي الربا الحرام:

هذا الكتاب هو رسالة علمية فقهية مهمة جداً خصوصاً في واقعنا المعاصر ، يوضح من خلالها الشيخ القرضاوي حقيقة فوائد البنوك والحكم الشرعي فيها ، ويثبت أنها ربا محرم ورد النهي عنه في التشريع الإسلامي ، كما يرد من خلالها على فتوى شيخ الأزهر في إباحته لنوع من أنواع هذه الفوائد.

9- دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية وشروط نجاحها:

تحدث فيه الشيخ عن الدور الكبير الذي تعالج فيه فريضة الزكاة ، ما يطرأ على المجتمعات من مشكلات اقتصادية ، وكيف تساهم الزكاة في حل هذه المشكلات ، وتطرق إلى شروط نجاحها.

10-كتاب الحلال والحرام في الإسلام :

يتناول هذا الكتاب مسائل منتقاة من فقه المعاملات ، ومن العادات الاجتماعية والأحكام الشرعية الخاصة بها ، من حيث الاباحة والحرمة فقط ، ولا يتطرق الكتاب للبحث الفقهي المعمق في كل مسألة على حدى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

11- في فقه الأولويات دراسة جديدة في ضوء القرآن والسنة:

يعتبر الشيخ القرضاوي من أبرز العلماء الذين تحدثوا في هذا الفقه وأصلوا له من خلال هذه الدراسة التي جمعت في كتاب فقه الأولويات ، وهي تعد دراسة جديدة في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية.

12- السنة والبدعة:

هذا الكتاب يجيب عن بعض التساؤلات المتعلقة بالسنة والبدعة، في ضوء ما نصت عليه الشريعة الإسلامية وأقوال أهل العلم نذكر منها : مفهوم السنّة والبدعة ؟ ما الفرق بين بدعة الدين وبدعة الدنيا؟ ما هي أقسام البدعة ؟ لماذا كان موقف الإسلام متشدد في أمر البدعة؟

ثالثاً: أهم مؤلفات الشيخ في الثقافة الإسلامية:

1- الثقافة العربية الاسلامية بين الاصالة والمعاصرة:

هذا المؤلف عبارة عن بحث هذا يتحدث فيه شيخنا عن «ثقافتنا العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة» ؛ وهذا العنوان حددته كلية «الإنسانيات والعلوم الاجتماعية» بجامعة قطر، ضمن فعاليات ندوة فكرية علمية أقامتها الكلية ، التي تدور جميع بحوثها حول هذا العنوان «الثقافة العربية: الواقع وآفاق المستقبل» ، حيث تطرق شيخنا في بحثه هذا حول الأزمات المتنوعة التي تعيشها الأمة اليوم ، والحلول اللازمة للخروج من هذه الأزمات ، ولا شك أن قضية «الثقافة العربية» قضية مهمة جداً، فمن البديهي أن يكون لشيخنا حفظه الله موقفاً فيها.

2- المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية:

هذا الكتاب يتحدث فيه الشيخ حول معالم الشريعة الإسلامية وخصائصها ، كما سلط الضوء على مقاصد الشريعة وما يميّزها عن غيرها من الشرائع السماوية الأخرى والفرق بينها وبين القوانين الوضعية، وعن عوامل المرونة والسعة الموجودة فيها، مما يجعلها رسالة خالدة ، وصالحة لكل زمان ومكان، وهذا كله من خلال الفهم الصحيح للقرآن الكريم والسُنّة النبوية الشريفة ، وكذلك من خلال الأمثلة الفقهية أيضاً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- كيف نتعامل مع القرآن العظيم:

يسلط فيه شيخنا الضوء على كيفية التعامل الصحيح مع القرآن الكريم ، وما هي طرق الفهم الصحيح لنصوص القرآن الكريم ، ويحث فيه المسلمين على النظر في مقاصد النصوص ، وعدم التحجر والجمود عند النص.

4- الحياة الربانية والعلم:

يحاول شيخنا من خلاله أن يرد التصوف إلى جذوره الإسلامية الأصيلة ، مستدلاً بنصوص القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية الشريفة ، كما اجتهد الشيخ في كتابه هذا في تنقية فكرة التصوف الحقيقي مما تعرضت له من شوائب ومخالفات ، وقد اشتمل الكتاب على خصائص الحياة الربانية والتصوف والعلم.

5- الوقت في حياة المسلم:

الوقت في حياة المسلم كتاب من تأليف الدكتور يوسف القرضاوي العالم والفقيه الكبير. يوضح شيخنا في هذا الكتاب أن الوقت من أهم الأمور في حياة المسلم ، ويعتبر الوقت نتيجة لما تعلمناه من المبادئ الإسلامية وما يمكن أن ندركه من حياة سلفنا الصالح ، كما أنه يعتبر نتيجة لما نراه كل يوم في عالمنا الإسلامي ، وإن المسلمون في زماننا يضيعون وقتهم ويهدرون حياتهم ، فبعدما كانت قيادة العالم كله في أيديهم رضوا في هذا الزمان بالقعود والكسل، ولو أنهم يفقهون حقيقة الإسلام لعملوا لهذه الدنيا كأنهم يعيشون أبداً ، و لعملوا لأخراهم كأنهم يموتون غداً.

6- الصحوة الإسلامية وهموم الوطن العربي والإسلامي:

كتاب من تأليف الشيخ القرضاوي يتناول فيه ما يعيشه العالم من حالة الصحوة الاسلامية ، وطرق ترشيدها ودعمها ، كما يتطرق شيخنا إلى الهموم والبلاءات الكبيرة التي تعيشها البلاد الاسلامية ، ويعيشها العرب والمسلمون في هذا الزمان.

7- أولويات الحركة الإسلامية في المرحلة القادمة:

يبحث شيخنا القرضاوي من خلال هذا الكتاب في أولويات الصحوة الإسلامية في الوقت الحاضر وفي المستقبل على كافة الأصعدة وجميع المستويات سواء الاجتماعية والدعوية والتثقيفية والتربوية والفكرية والسياسية والعالمية ، وعلى مستوى الحوار مع الآخرين سواء كانوا من العلمانيين والغربيين دينيين أو غير دينيين ، كما تطرق إلى أمور أخرى متعلقة بأولويات الحركة الإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8- الإسلام والعلمانية وجهاً لوجه:

يطرح الكتاب وجهة نظر الشيخ القرضاوي في العلمانية ، حيث يرى أن العلمانية لا يمكن أن تشكل بديلاً عن الإسلام ، وأن من يحاول طرح الأفكار العلمانية هو الغرب الكافر وذيوله في العالم الإسلامي ، وذلك بهدف محاربة وإقصاء الإسلام من الحكم.

9- ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده:

كتاب يذكر فيه الشيخ القرضاوي ملامح المجتمع المسلم الذي نسعى لإقامته ، ويذكر فيه شيخنا أن هدف الصحوة الإسلامية في هذا الزمن هو العمل على إقامة مجتمع مسلم حقيقي ، نعيش فيه مبادئ الإسلام واقعاً عملياً ، وهو يعتبر رسالة مهمة يحدد فيها شيخنا ملامح المجتمع الذي تعمل الصحوة على تحقيقه واقامته.

10- شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان:

شريعة الإسلام صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان هو كتاب من تأليف الدكتور يوسف القرضاوي. يحاول مؤلف الكتاب برهان إمكانية تطبيق الشريعة الإسلامية في كل العصور مجادلا بذلك الآراء التي تعارض التطبيق الحرفي للشريعة الإسلامية في العصر الحالي.

11- جيل النصر المنشود:

وهذا الكتاب يحدد معالم ومواصفات "الجيل" الذي يتجاوز العشوائية ، ويرفض الغوغائية ، ويحتكم إلي الحقيقة ، كما يراعي القوانين الكونية ، ويراعي أحكام الشرع الحكيم ، جيل يؤمن بالعلم ويحترم العقل ويرفض الخرافات ، يعلم بأن التفكير فريضة ، وأن طلب العلم جهاد في سبيل الله ، فهو يتعلم قبل أن يعمل ، ويفكر قبل أن يصدر الحكم.

12- القدس قضية كل مسلم:

كتاب ألفه الشيخ يتحدث فيه عن القدس ويعتبرها قضية كل مسلم على وجه الأرض ، وأنها مسئولية المسلمين جميعاً ، ولا عذر لمن يتنصل من هذه المسئولية.

حيث قدم الشيخ لهذا الكتاب قائلاً :"إننا في هذه الصفحات نريد أن ننبه الغافلين، أن نوقظ النائمين، أن نذكر الناسين، أن نثبت المترددين، أن نكشف الخائنين، أن نشجع الخائفين، أن نشدَ

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على أيادي المجاهدين، الذين لم يقبلوا بالاستسلام، وتحرروا من الوهن، وأصروا على أن يعيشوا أعزاء ، أو أن يموتوا شهداء.

13- ظاهرة الغلو في التكفير:

ظهرت في هذا الزمان الكثير من الأفكار المنحرفة والمتشددة ، ومنها فكر التكفير والغلو والتنطع حتى وصلت إلى حد تكفير الأمة بالجملة، وقد جاء هذا الكتاب لشيخنا ليعالج هذه الظاهرة الخطيرة، ويوضح الأخطار الناتجة عنها، وما هو حكم التكفير، في ضوء الشريعة الإسلامية وفقه الواقع.

14- قراءة في واقع الأمة في الفترة الاخيرة:

هذا الكتاب من مؤلفات الشيخ ، تحدث فيه حول مفهوم كلمة الأمة ، حيث اعتبر أننا لا ينبغي أن نحصر هذا المفهوم في أمة الإسلام فحسب ، بل هناك أمة الدعوة وهي تشمل العالم كله، والبشرية بأسرها ، ولكن الحديث في هذا المؤلف كان يدور حول أمة الإجابة، وهي الأمة التي رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً ورسولاً، وبالقرآن منهاجاً وإماماً، فالمقصود بواقع الأمة يعنى هذه الأمة الإسلامية من المحيط إلى المحيط، وهذا هو مقصود الشيخ حينما قال: الأمة الإسلامية.

والقراءة في واقع الأمة الاسلامية نعنى فيه المعرفة والإدراك والإستبصار لحالة هذه الأمة، نحن أمة " **اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ**"[1]، والقراءة لا نقصد فقط قراءة ما يكتب، فهناك قراءة للواقع الذى سيصبح تاريخاً، لأن التاريخ كان بالأمس واقعاً، ثم أصبح تاريخاً، فلا بد أن نقرأ الواقع الذى نعيش فيه، بخيره وشره، بحلوه ومره، بصوابه وخطئه، بورده وشوكه، لابد من قراءة الواقع على ما هو عليه، فهذه كلها قراءة مطلوبة من الأمة، أمة {اقْرَأْ}.

15- التربية الإسلامية ومدرسة حسن البنا:

هذا الكتاب ألفه الشيخ في فهم الإخوان وتطبيقهم خصائص بارزة ، ومميّزات ظاهرة أهمها التأكيد على الرّبانية، والتكامل والشمول، والاعتدال والتوازن، الإيجابية والبناء، والأخوَّة والروح الجماعيَّة، التميّز والاستقلال، وتناول الشيخ فيه خصائص ومميّزات هذا المنهج بالشرح والتفصيل، موضحاً منهجه في ذلك، ويؤكّد الشيخ القرضاوي أنَّ جماعة الإخوان المسلمين تمثل مدرسة نموذجية

(1) [العلق:1]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ناجحة للتربية الإسلامية الحقّيقية ، ويعلّل ذلك بوجود جملة من العوامل يذكرها في الكتاب ، وقد صدرت الطبعة الثالثة للكتاب بمناسبة مرور ثلاثين عاماً على استشهاد الإمام حسن البنا.[1]

16- لماذا الإسلام:

هذا الكتاب بمثابة الإجابة على هذا السؤال: لماذا الإسلام؟ لماذا ندعو إلى الإسلام؟ ولقد أجاب شيخنا على هذا السؤال من ثلاثة منطلقات: عقائدي، وتاريخي، وواقعي، وكيف تحتم علينا كل هذه المنطلقات العودة إلى الإسلام.

17- ثقافة الداعية:

أحد كتب ومؤلفات الشيخ القرضاوي ، يركز فيه على أن من لا علم ولا ثقافة عنده، كيف سيعطي غيره، وكيف سينفع أمته، وكيف سيقوم بدوره في التغيير والإصلاح ، وكيف سيستطيع أن يؤثر في الناس ، أو كيف سيكون محل ثقة واحترام إذا عرف في الأمة أنه جاهل لم يتثقف ولم يتعلم، ومن هنا يولي هذا الكتاب الثقافة والعلم دوراً مهما في تكوين شخصية الداعية، وتزويده بالعدة الفكرية والثقافة الدعوية، التي تعتبر من أبرز خصائص الدعوة، ومن أهم ملامح نضجها وقوتها، لذلك يجب أن يكون الاهتمام بإعداد الدعاة أمر مهم ، ولا بدَ للداعية أن ينتصر في معركته على الجهل و الهوى و التسلط و الفساد، وأن يتسلح بأسلحة تمكنه من الدفاع و الهجوم و أول هذه الأسلحة هو سلاح الإيمان و من ثمَ سلاح الأخلاق والعلم والثقافة ، وهو الجزء الذي يتناوله هذا الكتاب ، حيث الجانب الفكري أو الثقافي المطلوب للداعية المسلم، ويرى الشيخ أن الداعية في حاجة إلى مجموعة من الثقافات على رأسها الثقافة الإسلامية، والتاريخية، والأدبية واللغوية، و الإنسانية، والعلمية، والواقعية، وتناول المؤلف كل واحدة من هذه الثقافات بالشرح و التحليل.

18- ثقافتنا بين الانفتاح والانغلاق:

في هذا الكتاب من تأليف الشيخ القرضاوي ، وهو كتاب تأصيلي ماتع ، تحدث فيه الشيخ عن الثقافة العربية الإسلامية، فبدأ بالحديث عن مفهوم الثقافة ، وارتباطها بشكل وثيق بالعقائد الدينية، ثم يسرد خصائص هذه الثقافة كالتسامح والأخلاقية والإنسانية والتكامل وغير ذلك من الخصائص، ويرسخ مبدأ الاعتزاز بها لدى المسلمين، ويحذرهم من الذوبان في ثقافة الغرب، وفي

(1) القرضاوي، راجع كتاب :"التربية الإسلامية ومدرسة حسن البنا"، انظر: مكتبة الشيخ القرضاوي ، وموقع الشيخ القرضاوي ، وموقع بصائر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الوقت نفسه لا نعني الانغلاق الكامل أمام هذه الثقافات، فالحكمة ضالة المؤمن ، كما يتطرق شيخنا لذكر ثلاثة نماذج من الانفتاح المرفوض ، وهي الانفتاح قبل النضوج وتكوين أرضية صلبة يستند عليها المسلم العربي، والانفتاح المتساهل في الأخذ والاقتباس ، والانفتاح المنبهر فهو في الغالب يؤدي إلى الاستنساخ ، ويختتم شيخنا كتابه بالحديث عن نموذجين عظيمين ويؤصل رأيهما في هذا الأمر وهما: الشيخ أبو حامد الغزالي وأبو الوليد ابن رشد.

رابعاً: أهم مؤلفات الشيخ في السياسة الشرعية:

1- السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها:

هذا الكتاب هو الجزء الرابع من هذه سلسلة مباركة أعدها الشيخ بعنوان :«نحو وحدة فكرية للعاملين للإسلام» ، ويتضمن هذا المؤلف الحديث حول الأصل الخامس من «الأصول العشرين» للإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله ، وهذا الأصل تناول فيه شيخنا بإيجاز شديد السياسة الشرعية المنوطة بالإمام «الخليفة أو رئيس الدولة» أو من ينوب عنه، وعن رأيه في أمور السياسة والإدارة والحكم، ومدى اعتبار هذا الرأي، وما هي المجالات التي يعمل برأيه فيها، حيث حدده شيخنا فيما لا نص فيه، وفيما يحتمل عدة أوجه، وفي المصالح المرسلة، وما شرط ذلك؟ وهل يقبل هذا الرأي التغير إذا تغيرت الأوضاع والظروف أو هو جامد لا يلين ولا يتغير؟ وما موقف الإمام من الشورى؟[1]

2- من فقه الدولة في الإسلام:

هذا الكتاب من تأليف الشيخ يتحدث فيه عن مكانة الدولة الاسلامية ومعالمها وطبيعة موقفها من قضايا متعددة مثل الديمقراطية والتعددية والمرأة وغير المسلمين ، كما يرد الشيخ من خلال كتابه على الشبهات التي يثيرها الملحدين حول الاسلام والمسلمين ، مع العلم أن الأمة قصرت كثيراً في هذا المجال ولم تعطيه حقه ، كما أعطت باقي المجالات في الشريعة الاسلامية حقها مثل فقه العبادات والمعاملات وغير ذلك من مجالات الفقه.

(1) القرضاوي، راجع كتاب: "السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها"، مكتبة القرضاوي، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- في فقه الأقليات المسلمة:

هذا الكتاب أحد مؤلفات الشيخ تطرق فيه إلى في فقه الأقليات المسلمة ، حيث يسرد فيه شيخن المشكلات الفقهية التي تواجه الأقليات المسلمة في الغرب ، بسبب ظروفها الخاصة ، ومن ثمَ يقدم لها الحل والعلاج في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها ، ويضع تأصيل شرعي لفقه الأقليات الإسلامية ويرد الفروع إلى أصولها.[1]

4- غير المسلمين في المجتمع الإسلامي:

هذا الكتاب يجيب بعض التساؤلات الخاصة بإقامة غير المسلمين في المجتمع الاسلامي ومنها ، هل بإمكان غير المسلم أن يعيش في المجتمع الإسلامي؟ وماهي حقوقه؟ واجباته؟ ماذا عن التاريخ في هذا الموضوع؟ ما هو الرد على ما يثار من شبهات حوله؟ وللإجابة عن جميع هذه الأسئلة وغيرها في هذا الموضوع وضع هذا الكتاب.[2]

4- الدين والسياسة تأصيل ورد شبهات :

هذا الكتاب عبارة عن بحث قدمه الشيخ في الندوة التي أقامها مجلس الافتاء الأوروبي في دورته السادسة عشرة والتي عقدت في أوائل الشهر السابع تموز أو يوليو 2006م حول (الفقه السياسي للأقليات المسلمة في أوربا) ، ويتكون هذا البحث من عدة أبواب تحدث فيها الشيخ عن مفهوم الدين والسياسة لغةً واصطلاحاً، وعند الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وعند المتكلمين والفلاسفة، ثم عند الغربيين ، ومن ثمَ تطرق إلى العلاقة بين الدين والسياسة ، ويعد هذا الباب أطول الأبواب في الكتاب وأهمها ، وفيه أصل شيخنا للأحكام والمبادئ الشرعية، وردَ على الشبهات التي يثيرها العلمانيون ، كما تحدث عن العلاقة بين الدين والدولة، عند الإسلاميين والعلمانيين، كما تطرق للحديث عن الأقليات الإسلامية والسياسة.[3]

---

(1) القرضاوي، راجع كتاب: "فقه الأقليات المسلمة"، مكتبة القرضاوي ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(2) القرضاوي، كتاب "غير المسلمين في المجتمع الاسلامي"، مكتبة القرضاوي، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

(3) القرضاوي، الدين والسياسة (تأصيل ورد شبهات)، انظر: موقع منتدى التوحيد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خامساً: أهم مؤلفات الشيخ في الفتوى:

1- كتاب فتاوى معاصرة:[1]

كتاب ألفه فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي مكون من ثلاثة أجزاء ، ويحتوي على فتاوى معاصرة في العديد من المسائل المختلفة ، واتبع شيخنا منهج في فتواه جمع أقوال الصحابة ، وأئمة المذاهب الأربعة ، وأراء أهم العلماء المعاصرين ، وردود المعاصرين من المؤيدين والمعارضين ، ومناقشة جميع الآراء ثم يبدأ الشيخ بسرد رأيه وفتواه في المسألة ، وفي كل ما سبق من الفتاوى ، حتى إن لم يقتنع القارئ بفتوى الشيخ ، يكون لديه مرجع كبير من الفتاوى.

2- الفتوى بين الانضباط والتسيب:

كتاب من مؤلفات الشيخ يوسف القرضاوي ، تحدث فيه حول منهجه في الإفتاء، والقواعد التي تقوم عليها الفتوى، وبيَن أهمية الفتوى ومكانتها في دين الله وفي حياة الناس، وذكر شروط المفتي العلمية والأخلاقية، والمزالق التي يقع فيها المتصدين للفتوى في زماننا الحاضر ، كما تحدث فيه عن ضرورة الانضباط في اصدار الفتاوى ، وعدم التسيب أو الاستخفاف في ذلك ، لما له من مخاطر كبيرة تتهدد الأمة جميعاً ، وتنعكس سلباً عليها.[2]

3- فتاوى لأجل فلسطين:

هذا كتاب من السلسلة المباركة التي أعدها شيخنا وعرفت "برسائل الإسلام في ترشيد الصحوة"، وهي عبارة عن مجموعة من الفتاوى الشرعية أصدرها الشيخ في أوقات مختلفة ، حسب المناسبات ومقتضيات الأحوال ، وكلها تدور حول قضية واحدة ، هي قضية فلسطين وما يتعلق بها من مسائل، وهو كتاب جمعت فيه أسئلة كانت توجه للشيخ عبر الوسائل المختلفة ، وإجابات الشيخ عنها، وتدور هذه المسائل حول القضية الفلسطينية.

(1) القرضاوي ومنهجه ومؤلفاته، انظر: موقع ببليو إسلام.

(2) القرضاوي، "الفتوى بين الانضباط والتسيب"، مكتبة القرضاوي، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

5- فتاوى المرأة المسلمة:

هذا المؤلف لشيخنا يحتوي على مجموعة من الفتاوى ، والتي يجيب فيها شيخنا عن مسائل مهمة تخص النساء في عصرنا ، بنيت هذه الفتاوى على الأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة، مع مراعاة مقاصد الشريعة من حيث تحقيق المصلحة العامة.[1]

هذه بعضاً من أهم الكتب التي ألفها شيخنا القرضاوي حفظه الله في مجالات شتى ، وإنني لم أتمكن من حصر جميع مؤلفاته لكثرتها ولضيق المقام ، فالمكتبة الإسلامية زاخرة بكتب الشيخ القرضاوي حفظه الله.

(1) القرضاوي، "فتاوى المرأة المسلمة"، مكتبة القرضاوي، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثاني:

فتـــاوى القرضــاوي العـامــة فـي حكم الجهـاد فـي فلسطين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول:

فلسفة القرضاوي العامة في الجهاد

بعد التعرف على سيرة ومسيرة شيخنا حفظه الله ، سيتم التعرف على حقيقة الجهاد في سبيل الله وشروطه وأنواعه وفضله ، ومن ثَمَ سنتطرق إلى معرفة آراء العلماء بما فيهم شيخنا في حكم الجهاد في سبيل الله ، كما سيتم التعرف في هذا المبحث على منهج الشيخ القرضاوي الذي اتبعه في فقه الجهاد ، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حقيقة الجهاد ، وشروطه ، وفضله.

المطلب الثاني: آراء العلماء في حكم الجهاد.

المطلب الثالث: منهج القرضاوي في فقه الجهاد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول:

حقيقة الجهاد، وشروطه، وفضله

أولاً : تعريف الجهاد لغةً واصطلاحاً:

- **الجهاد لغةً :**

من الجهد ، جهد ، يجهد ، وأجهد ، ويقصد به بذل ما بالوسع من الطاقة والجهد والمشقة ، يقال: أجهده الألم أي أتعبه ، فأصبح هزيلاً بسبب الألم والمرض ، وأجهد الدابة أي أتعبها إذا زاد الحمل عليها بحيث كان فوق طاقتها.

و"جاهد عدوه" : أي قاتله وبذل كل ما بوسعه في محاربة أعدائه ، فهو مجاهد.[1]

والجهاد مصدر رباعي مِن كلمة جاهد ، يجاهد ، جِهادًا، ومادة الجهاد : (جَهَدَ) حيث أن الجيم والهاء والدال هم أصل هذا المصدر؛ ولكلمة الجهاد عدة معاني نذكر منها:

- **المشقة:** وهذا المعنى هو الأصل في هذه المادة ،وكلمة (جَهَدَ) أصلها المشقة ، ثمَّ يحمل على هذه الكلمة ما يقاربها ، فيقال: جهدت جسدي وأجهدت.[2]

والجهد: هو الطاقة ، قال سبحانه تعالى : ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[3]، وقيل أيضاً : المجهود هو اللبن الذي قد أخرج زبده ، ولا يكاد يخرج ذلك إلا بمشقة وتعب.[4]

- **استفراغ الوسع والطاقة:** قال الراغب رحمه الله ، الجهاد استفراغ الوسع والجهد[5]، وذكر ابن الأثير رحمه الله أن الجهاد يعني محاربة الكفار، أي المبالغة مع استفراغ الوسع والطاقة سواء

---

(1) لابن منظور، لسان العرب:(135/3) ، وأيضاً المعجم الوسيط:(142/1).

(2) الإمام العلامة اللغوي المُحَدِّث: أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب، القزويني، المعروف بالرازي، ولد بقزوين كان رأسًا في الأدب، بصيرًا بفقه مالك، مناظرًا، متكلِّمًا على طريقة أهل الحق توفي بالري، انظر: سير أعلام النبلاء:(103/17)، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة،(ص:7).

(3) [التوبة:79]

(4) ابن فارس، معجم مقايس اللغة:(486/1-487)، وانظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث:(848/1)، الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن:(ص:101).

(5) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن:(ص:101)، وانظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس:(537/7).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالقول أو الفعل، فيقال: جهد الرجل في الأمر: أي اجتهد فيه وبالغ ، وجاهد في المعركة مجاهدة وجهادًا.[1]

وقال ابن منظور رحمه الله : الاجتهاد والتجاهد ؛ هو بذل ما بالوسع والمجهود ، وجاهد عدوه مجاهدة وجهادًا :أي قاتله ، وجاهد في سبيل الله ، وقد ورد في الحديث: «لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ»[2]، وهو الجهاد لمحاربة أعداء الله ، ويقصد به المبالغة واستفراغ الوسع والطاقة قولاً أو فعلاً.[3]

- **الجهاد اصطلاحاً :**

للجهاد تعريفات متعددة ذكرها الأئمة رحمهم الله ، ولكنها تدور عند غالبية الفقهاء حول قتال الكفار، وذلك بعد دعوتهم للدخول في الإسلام ، أو دفع الجزية ، فإذا امتنعوا فعلى المسلمين مقاتلتهم ، ومن وجه آخر في دفع الكفار عن حرمات المسلمين وديارهم ، والهدف في الوجهين هو إعلاء كلمة الله عز وجل.

نستعرض أقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله في تعريف الجهاد /

- **الحنفية** :"هو بذل كل بالوسع والطاقة سواء باللسان او بالنفس أو بالمال في سبيل الله عز وجل، والدعوة الي الاسلام ، ومحاربة من لم يقبل الدعوة ".[4]
- **المالكية** :"هو قتال المسلم للكافر الذي لا عهد له ، بهدف إعلاء كلمة الله عز وجل ".[5]
- **الشافعية والحنابلة** :" بذل كل ما بالوسع من جهد في محاربة الكفار".[6]

---

(1) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث:(848/1)، وانظر الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن: (ص:101)، وابن السكيت الأهوازي، ترتيب إصلاح المنطق:(116/1)، والفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:(112/1).

(2) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج، باب: لا يحل القتال بمكة ، حديث رقم:(1834)، ومسلم في صحيحه: كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ، حديث رقم:(1353)، من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

(3) ابن منظور، لسان العرب:(133/3)، وانظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس:(537/7).

(4) انظر: الكاساني، بدائع الصنائع، الطبعة الثانية 1406هـ – 1986م ، وحاشية ابن عابدين ، الطبعة الثانية 1412هـ – 1992م.

(5) انظر: أبو البركات الدردير، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك.

(6) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، 1379، ومطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، 1415هـ – 1994م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والذي نلاحظه من هذه التعريفات باستثناء تعريف الحنفية، أنها حصرت مفهوم الجهاد في معنى واحد، هو قتال الكفار ومحاربتهم.

بينما يؤيد شيخنا القرضاوي حفظه الله رأي الحنفية في أن مفهوم الجهاد أوسع من القتال:

لأن كلمة الجهاد تشمل جهاد النفس، والشيطان ، وجهاد الدعوة من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقول الحق في وجه السلطان الجائر أيضاً داخل في معني الجهاد ، بالإضافة إلى قتال الكفار ، وهذا التعريف العام للجهاد عند كثير من العلماء .[1]

فشيخنا يرى أن كلمة الجهاد أعم من كلمة القتال ، إذ أن القتال أخص ، فكل قتالٍ تتوفر فيه النية الصحيحة المشروعة فهو جهاد ، ولا يعتبر كل جهاد قتال.

وقد ذهب الشيخ القرضاوي إلى المعنى الأعم في مفهوم الجهاد ، فاستحسن تعريفاً اعتبره أكثر التعريفات قبولاً ، لاشتماله على أنواع الجهاد المختلفة وعدم حصر الجهاد في القتال فقط وهو:

"**بذل كل ما بالوسع والطاقة في سبيل الله سواء بالقتال بالنفس، أو المساعدة بالمال، أو بالرأي، أو باللسان، أو تكثير سواد المسلمين أو غير ذلك**".[2]

ويرى الباحث أن تعريف الشيخ القرضاوي جاء شاملاً لأنواع مختلفة في الجهاد، ما يجعله شاملاً للقتال وغيره، فمعنى الجهاد أعم من ذلك، ما يجعل التعريف الذي استحسنه الشيخ القرضاوي هو الأقرب إلى الصواب، والأعم والأشمل من بين التعريفات الأخرى.

ثانياً : مراتب الجهاد وأقسامه :

تعددت واختلفت آراء العلماء في تقسيمات الجهاد في سبيل الله :

فبعضهم يقسمه حسب من يقع عليه الجهاد ، فقسموه إلى الآتي:

1- جهاد النفس.

2- جهاد الشيطان.

3-جهاد الكفار.

4-جهاد المنافقين.

5-جهاد أهل البدع والمنكرات.

وإلى هذا التقسيم ذهب الإمام ابن القيم رحمه الله، وغيره من العلماء. [3]

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(42/1).

(2) المرجع السابق:(53/1).

(3) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد:(3/9).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد سار على هذا التقسيم شيخنا القرضاوي حفظه الله، فهو يري أن الإمام ابن القيم رحمه الله هو أقدر العلماء علي شرح أنواع الجهاد في سبيل الله حسب الهدي النبوي الشريف، وإن شيخنا يوافقه في هذا التقسيم.[1]

وذهب ابن رشيد رحمه الله إلى تقسيمه بحسب الآلة التي يكون بها الجهاد، فقسمه إلى الآتي:[2]

1- جهاد القلب : مجاهدة الشيطان والنفس عن المحرمات.

2- جهاد اليد : وهذا من اختصاص ولي الأمر، لتأديب أهل المناكر.

3- جهاد اللسان : يقتضي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

4- جهاد السيف : قتال الكفار، والمشركين.

بينما يرى الإمام الراغب الاصفهاني رحمه الله في تقسيمات الجهاد، أنه على ثلاثة أنواع وهي:

1-مجاهدة الاعداء الظاهرين.

2-مجاهدة الشيطان.

3-مجاهدة النفس.

ويرى رحمه الله أن جميع أنواع الجهاد هذه داخلة في قوله سبحانه وتعالى: ﴿**وجاهدوا في الله حق جهاده ...**﴾[3]، وفي قوله أيضاً: ﴿**وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله...**﴾[4]

كما يرى أن المجاهدة تكون باللسان واليد ، لقوله النبي صلى الله عليه وسلم: "**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم ...**"[5]، وهذا خلاصة ما ذهب اليه رحمه الله.[6]

ويرى الباحث أن ما ذهب إليه الإمام ابن القيم رحمه الله، وأيده في ذلك شيخنا القرضاوي حفظه الله، هو أقوى وأرجح التقسيمات الواردة في الجهاد، حيث أن هذا التقسيم شامل وعام يضم باقي التقسيمات الأخرى التي أوردها العلماء، فالناظر والمتأمل في التقسيمات الأخرى، يجد أنها جميعها داخلة في تقسيم الإمام ابن القيم رحمه الله.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(151/1).

(2) الغرناطي المالكي، التاج والإكليل في مختصر خليل:(4/536).

(3) [الحج:78]

(4) [التوبة:41]

(5) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، حديث رقم:(4708)، والأصفهاني، المفردات في غريب القرآن:(ص208).

(6) الأصفهاني، مفردات القرآن:(ص271) ، وانظر: محب الدين، تاج العروس:(2/329-330) .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً : أركان الجهاد:[1]

بين العلماء أن للجهاد في سبيل الله أركاناً يقوم عليها، مثل باقي العبادات في الإسلام، كالصلاة والصيام والحج، وغير ذلك من العبادات، نجملها فيما يلي :

1- إخلاص النية لله عز وجلَ:

ينبغي على المجاهد في سبيل الله أن يضع نيةً خالصةً صادقةً لا رياء فيها ولا سمعة، وذلك عندما يخرج لقتال عدوه، أو في حال قيامه بأي عمل جهادي، والنية أساس وشرط قبول العمل، فإن الله لا يقبل عملاً بلا نية، وما ينبغي علي المجاهد أن يشرك في نيته أحداً مع الله عز وجل، حتي يكون جهاده مقبولاً عند الله تعالى، وينال الأجر والثواب عليه في الدنيا والاخرة.[2]

قال تعالي: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ. . ﴾[3]

وقال النبيُ ﷺ :(من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله).[4]

2- طاعة ولي الأمر أو الإمام :

إن طاعة الجنود لأميرهم ركنٌ أساسي لتحقيق النصر علي الأعداء، ولإنجاح أي عمل جهادي، وإن القائد الحقيقي هو الذي يزرع الثقة في نفوس جنوده اتجاه قيادتهم، وبالمقابل أيضاً يعزز ثقة القيادة بجنودها.

وإن من الخطورة بمكان عدم طاعة القيادة، وخالفة أوامرهم، لا سيما في المعركة، فإن ذلك يتسبب في الفرقة وزعزعة الصفوف، مما يؤدي في نهاية الأمر إلى الهزيمة، ولنا في غزوة أحد نموذجاً حياً علي ذلك، حينما خالف بعض الصحابة أوامر النبي صلى الله عليه وسلم، ونزلوا عن جبل الرماة، فانقض عليهم الأعداء وأجهزوا عليهم.

وإنه من أجل المحافظة علي وحدة صف المسلمين، واجتماع كلمتهم، وتحقيق النصر والغلبة لهم على أعدائهم، أمرنا الله عز وجل بطاعة القائمين علي أمور المسلمين.

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ . . . ﴾[1]

---

(1) الدكتور عبداللطيف موسى، الياقوت والمرجان في عقيدة أهل الإيمان:(ص:483).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(698/1).

(3) [الزمر:11]

(4) متفق عليه: صحيح البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا مسلم، حديث رقم:(2655)، وصحيح مسلم ، كتاب الإمارة ، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، حديث رقم:(1904).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- الإعداد والتجهيز :

يتوجب علي قيادة المسلمين قبل أن تتخذ أي قرار بالمواجهة مع الأعداء، أو إعلان الجهاد في سبيل الله ، أن تعد وتجهز لهذه المواجهة على كل المستويات، ومن كافة الجوانب المختلفة، فتقوم بتوحيد الصف ، وتدريب المقاتلين وتأهليهم إيمانياً وتربوياً وعسكرياً، ولا بدَ من الإعداد والتجهيز بالمال والسلاح ، مما تتطلبه المواجهة مع العدو من إمكانيات قتالية ولوازم للقتال.[2]

قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾[3]

4- الثبات عند ملاقاة الاعداء :

إن الإيمان يظهر في التكاليف، وفي الاختبارات العملية والميدانية، فالإيمان تجربة يعيشها المؤمن في الأزمات والابتلاءات والمحن والشدائد، والمؤمن الصادق الذي نذر نفسه للجهاد في سبيل الله، يجب عليه أن يثبت عند منازلة الأعداء، وروحه مفعمة بالإقدام والبطولة والشجاعة، وأن يصبر ويتجلد عند ملاقاة أعداء الله، حتي ينال إحدى الحسنيين: النصر أو الشهادة، وإن من كبائر الذنوب بل من الموبقات السبع التي ذكرها النبي صلي الله عليه وسلم التولي يوم الزحف، أي الفرار عند ملاقاة العدو في أرض المعركة.

وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[4]

رابعاً : شروط الجهاد:[5]

للجهاد في سبيل الله شروطاً ذكرها العلماء، لا يصح الجهاد بدونها، سنوردها في هذا العنصر بإذن الله على النحو التالي:

1- الإسلام :

اعتبر العلماء أن الإسلام شرطاً من شروط وجوب الجهاد ، لكونه شرط وجوب للعبادات الأخرى، فلا بد أن يكون المجاهد مسلماً مكلفاً بالغاً عاقلاً ، وذلك لأن الكافر ليس بمأمون الجانب ، ولربما

---

(1) [النساء:59]

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(706/1).

(3) [الأنفال:60]

(4) [الأنفال:45]

(5) الدكتور عبداللطيف موسى، الياقوت والمرجان في عقيدة أهل الإيمان:(ص:485).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يكون ضرره أكثر من نفعه، والحرب تستوجب النصيحة والكافر ليس من أهلها، والمتأمل في قوله عز وجل:﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ... ﴾[1]، يلاحظ أن الله خصص الخطاب للمؤمنين وحدهم بالجهاد.[2]

ويترتب علي ذلك أن الكافر لا يجب عليه الجهاد، لذلك ما ينبغي للحاكم المسلم أو الإمام أن يأذن للكافر بالخروج مع المجاهدين لغير حاجة.

2- البلوغ والعقل :

لا يصح الجهاد من الصبي الصغير، لأنه ضعيف ولا يقوى علي الجهاد، ولا يجوز أيضاً من المجنون ، لأنه غير مستطيع للجهاد ، فالنبيُ صلي الله عليه وسلم، لم يجيز لابن عمر رضي الله عنهما الجهاد في الجهاد غزوة أحد، لأنه كان صغيراً.

عن ابن عمر رضي عنهما قال:**(عُرضت على رسول الله ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعُرضت عليه يوم الخندق ، وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني).**[3]

ونخلص إلى أن البلوغ والعقل شرطان أساسيان من شروط الجهاد في سبيل الله ، حيث أنه لا يجوز في حق الصبي الصغير ولا المجنون الذي لا يعقل.[4]

3- الكفاءة :

ونعني بالكفاءة هنا المقدرة الجسدية علي حمل السلاح ، وكيفية استخدامه والتعامل معه بالشكل الصحيح عند ملاقاة الأعداء ، بالإضافة إلى القدرة الصحية أيضاً ، بحيث يخرج بشرط الكفاءة أصحاب الأعذار من المرضي ، والذين لا يتوفر فيهم السلامة الصحية من الأضرار، كالأعمى والأعرج والمريض ، فهذه الأصناف لا يجب في حقهم القتال.[5]

قال تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾[6]

---

(1) [الأنفال:65]

(2) أحمد العجوز، مناهج الشريعة الإسلامية:(339,338/3).

(3) أخرجه الترمذي في السنن ، كتاب الجهاد ، باب 31 ، حديث رقم:(1711).

(4) القرضاوي، فقه الجهاد:(120/1).

(5) المرجع السابق:(121/1).

(6) [الفتح:17]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأضاف الحق جل جلاله إلى هؤلاء أيضاً الضعفاء الذين لا يجدوا ما ينفقونه في سبيل الله ، حيث قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1]

وهذه الأصناف الذين عذرهم الشارع من فريضة الجهاد بسبب أعذارهم ، إذا صدقوا في نياتهم ، أبلغهم الله درجة المجاهدين حتي وإن لم يجاهدوا.

قال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[2]

ذهب ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير هذه الآية ، أن الله عز وجل فضل المجاهدين علي المعذورين من الجهاد درجة واحدة فقط ، بينما فضل المجاهدين على القاعدين عن الجهاد بلا عذر أجراً عظيماً ، وذكر أن المقصود بأولي الضرر في الآية الكريمة هم أصحاب الأعذار.[3]

4- استئذان الوالدين وإرضاؤهما :

والاستئذان من الوالدين عندما يكون الجهاد فرض كفاية ، حيث جاء في الحديث عن ابن عمرو بن العاص ﷺ قال:**(جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد ، فقال : أحيٌ والداك ؟ قال : نعم ، قال : فيهما فجاهد).**[4]

يفهم من الحديث أن بر الوالدين وطاعتهما ورعايتهما مقدم على الجهاد في سبيل الله ، وهذا في كون الجهاد فرض كفاية ، أما في كونه فرض عين فلا عبرة برضائهما ، لأن التخلف عن الجهاد في هذه الحالة معصية ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى.

5- الذكورية :

الجهاد بمعني القتال لا يجب في حق النساء ، لأنهن لا يستطعن القتال ، لضعفهن عند ملاقاة الأعداء واحتدام المعركة ، ولأن حق زوجها متقدم على الجهاد ، ولانشغالها برعاية مصالح

---

(1) [التوبة:91]

(2) [النساء:95]

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(123/1).

(4) أخرجه مسلم ، كتاب البر، باب بر الوالدين، حديث رقم:(5).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولادها، **وقد ورد عن أمنا عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله هل علي النساء جهاد ؟ قال:(جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة).**[1]

وبما يخص مسألة خروج المرأة في المعارك ، لأجل التمريض واعداد الطعام للجيش المسلم، فإن ذلك لا حرج فيه ، ولكنه غير واجب عليهن.[2]

ويؤيد شيخنا القرضاوي حفظه الله ذلك ، فيرى أن الجهاد الذي هو بمعنى القتال ليس واجباً في الأصل علي النساء ، وذلك بحكم خلقتهن وما يعتريهن من ضعف جراء الدورة الشهرية، والحمل ، والوضع ، وتبعات ذلك من النفاس والرضاعة ، وتربية الأولاد ، فيعتبر شيخنا أن هذا كله يندرج تحت الجهاد الذي تتحمل أعباءه المرأة ، ولا يمكن للرجل تحمله ، فيرى الشيخ القرضاوي حفظه الله أنه لا بد من إتاحة الفرصة للنساء في المشاركة في الجهاد بما يتناسب معهن.[3]

كما أن شيخنا حفظه الله نبَه على ملحوظة مهمة ، وهي أن الحروب في زماننا هذا لم يعد فيها ضرورة إلى اللياقة البدنية ، والمقدرة علي تحمل المشاق كما كان سابقاً ، فأغلب الحروب في عصرنا اليوم تعتمد بشكل كبير علي آلات وإمكانيات تكنولوجية متطورة ، الحاجة فيها إلى العقل أكثر من الحاجة إلى البدن ، مما لا يمنع أن تأخذ المرأة دورها وتقوم مقام الرجل في الجهاد المعاصر، ويواصل شيخنا فيقول : إن المرأة المؤمنة بصبرها وثباتها وإيمانها تساهم بشكل كبير في إسناد المجاهدين بما يفوق التمريض ، والإمداد بالطعام والشراب ، ويضرب شيخنا مثالاً لذلك في نساء فلسطين اللواتي يقدمن أرواحهن فداءً للدين ، وجهاداً في سبيل الله من خلال العمليات الاستشهادية ، فالمرأة الفلسطينية المسلمة ضربت لنا أروع الأمثال في التضحية والفداء ، وأوجعت العدو الصهيوني وأبدعت في إيلامه من حيث لا يحتسب.[4]

6- الإستطاعة :

تتمثل في توفير كل ما يلزم للمجاهد ، من سلاح وعتاد وزاد ومواصلات ، يعينه على قطع المسافات وصولاً إلى أرض المعركة ، وفي حال عدم توفر هذه الإمكانيات لن يتمكن المجاهد من القيام بواجب الجهاد.[5]

---

(1) أخرجه ابن ماجه في السنن ، كتاب المناسك ، باب 8 ، حديث رقم:(2901).

(2) أحمد العجوز، مناهج الشريعة الإسلامية:(339/3).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(123/1).

(4) المرجع السابق:(124/1-125).

(5) المرجع نفسه:(1-121).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد ذكر الإمام القرطبي رحمه الله أن جمهور العلماء على أنه من لم يتوفر له ما ينفقه في المعركة أو الغزوة لا يحب عليه الجهاد.[1]

وفي حال وفر الإمام للمجاهد كل ما يحتاجه من عتاد وسلاح ونفقة ومؤونة ، وجب على المسلم أن يقبل ويجاهد ، كما أنه من واجب الدولة الإعداد والتجهيز.

7- الحرية :

يشترط في الجهاد الحرية التامة للمقاتل ، ولا يجب الجهاد في حق العبد ، بدليل أن نبينا صلي الله عليه وسلم كان إذا بايع الحر يبايعه علي الإسلام والجهاد معاً ، أما إذا بايع العبد فإنه يبايعه على الإسلام فقط.

وذلك لأن الجهاد مرتبط بقطع مسافات طويلة أحياناً ، كالحج مثلاً فلم يجب على العبد ، ولأن حق وليه أو سيده متقدم على الجهاد ، ولأنه مشغول بخدمة سيده.[2]

ويمكننا أن نجمل الشروط التي أوردها شيخنا القرضاوي ، والتي توافق في جملتها الشروط التي ذكرناها والتي أوردها العلماء.

فشروط الجهاد عند شيخنا أربعة شروط هي:[3]

1- الإستطاعة البدنية.

2- القدرة على استعمال السلاح والقتال به.

3- القدرة على الوصول إلى البلد المعتدى عليه.

4- عدم وجود مانع معتبر شرعاً يحول بينه وبين النهوض للقتال.

وبعد استعراضنا لشروط الجهاد في سبيل الله فإننا نخلص إلى الآتي:

إن الجهاد لا يجب في حق الكافر ، ولا المرأة ، ولا المجنون الذي لا يعقل ، ولا الصبي الذي لا يميز ، ولا في حق أصحاب الأعذار من المرضي وغيرهم ، ولا على الذي لا يملك نفقة نفسه وأهله حتى ينتهي من الجهاد.[4]

---

(1) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن:(229/8).

(2) الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته:(418/6) ، وتفسير ابن كثير:(381/2-382).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(120/1).

(4) الدكتور عبداللطيف موسى، الياقوت والمرجان في عقيدة أهل الإيمان:(ص:485).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خامساً : فضل الجهاد في سبيل الله :

إن المتأمل في كتاب ربنا سبحانه وتعالى ، يجد أن كثيراً من السور في القرآن الكريم تعرضت لذكر فريضة الجهاد ، والتأكيد على أن الله يرفع الأمة ويعزها بهذه الفريضة ، ولقد ذكر الجهاد في ما يقارب ثلاثين سورة في القرآن الكريم.

واعتبرت فريضة الجهاد في شريعتنا الإسلامية ذروة سنام الإسلام ، لما للجهاد من فضل وعظيم الأجر، ولقد فضل الله المجاهدين في سبيله على القاعدين عن هذه الفريضة العظيمة ، ووعد الله المجاهدين بالحسنى في الدنيا والآخرة.

وجاءت الآيات الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة تدعو إلى الجهاد وتحض عليه ، وترغب فيه ترغيباً عظيماً ، حيث وصف الجهاد بأنه تجارة المؤمن الرابحة عند الله عز وجل ، حيث قال سبحانه وتعالى:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[1]

ولقد سأل ابن مسعود رضي الله عنه النبي صلي الله عليه وسلم قال :"**يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال:(الصلاة علي ميقاتها)، قلت ثم أي ؟ قال:(ثم بر الوالدين) ، قلت: ثم أي ؟ قال:(الجهاد في سبيل الله) ، فسكت رسول الله ولو استزدته لزادني**".[2]

فقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الجهاد في سبيل الله في المرتبة الثالثة ، بعد حق الله وحق الوالدين، وهذا لعظم شأن الجهاد وفضله في الإسلام.

وقد جاء هذا الفضل العظيم للجهاد في سبيل الله ، لما له من قوة ومنعة للمسلمين ، ولما فيه من عزة وشوكة لأمة الإسلام ، فإنه بالجهاد يتحقق النصر والتمكين ، وبالجهاد تحيا الأمة بعزة وكرامة وشرف.

وإن المتأمل في واقع أمتنا الإسلامية اليوم يرى قمة الذل والهوان ، الذي تعيشه أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، ويعيشه المسلمون في العالم بسبب هجرهم لفريضة الجهاد في سبيل الله ، والركون إلى الدنيا ، والرضا بالدنية ، وحالة الركون للذل والاستضعاف أمام أعداء الإسلام.

---

(1) [الصف:10-11]

(2) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى:{وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا} [العنكبوت:8]، حديث رقم:(5970)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث رقم:(85).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:

آراء العلماء في حكم الجهاد

تعددت أقوال الفقهاء في مسألة حكم الجهاد بمفهومه الخاص وهو القتال ، ويمكننا حصر آراء العلماء في هذه المسألة في ثلاثة أقوال نذكرها على النحو التالي:

1- القول الاول : ذهب جمهور الفقهاء ، وعامة أهل العلم[1]، أن الجهاد الذي هو بمعني القتال فرض كفاية[2]، إذا قام به بعض المسلمين سقط عن الكل ، واذا لم يقم به أحد أثم الجميع ، وقد أوضح ابن قدامة رحمه الله المقصود بفرض الكفاية فقال : هو الذى إذا لم يقم به من يكفي أثم الكل، وإن قام به من يكفي سقط عن الكل ، فخطاب الشارع ابتداءً يشمل الجميع ، مثل فرض العين ، ويعتبر رحمه الله أن الجهاد من فروض الكفايات.[3]

2- القول الثاني : ذهب سعيد بن المسيب رحمه الله ، وبعض الشافعية ، وذكره ابن قدامه رحمه الله، وابن رشد رحمه الله ، إلى أن الجهاد فرض عين.[4]

3- القول الثالث : ذهب ابن عمر رضي الله عنه ، وعطاء ، والثوري ، وابن شبرمة رحمهم الله جميعاً إلى أن الجهاد في سبيل الله مندوب ، وليس فرضاً عينياً ولا كفاية.[5]

- **أدلة أصحاب القول الأول القائل بأن الجهاد فرض كفاية:**

واستدل أصحاب هذا القول بالكتاب والسنة :

أولاً : القرآن الكريم:[6]

• قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ . . . ﴾[7]

وجه الدلالة : تدل الآية الكريمة علي أنه لا يصح ولا ينبغي ولا يستقيم ، أن يخرج جميع المؤمنين للغزو والجهاد في سبيل الله ، لما لذلك من مضار تكمن في ضياع عيالهم ومن ورائهم ، وترك عمارة الأرض والسعي للرزق والتي لا يكتمل الجهاد إلا بها.[1]

---

(1) ابن قدامة، المغني:(9/196).

(2) الكاساني، بدائع الصنائع:(9/4300).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(74/1).

(4) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد:(396/1)، ابن قدامة، المغني:(196/9).

(5) المرجع السابق.

(6) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن:(3/293).

(7) [التوبة:122]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

• قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[2]

وجه الدلالة : في الآية الكريمة دلالة واضحة على أن الجهاد فرض كفاية ، وذلك من خلال تفضيل الله عز وجل للمجاهدين على القاعدين من غير أولي الأعذار ، وفي نفس الوقت وعد الجميع بالحسنى، فأوضحت الآية أن القاعد عن الجهاد بغير عذر يسقط عنه الإثم إذا قام به غيره علي الوجه الكافي.[3]

ثانياً : السنة النبوية :

• حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بعثاً إلى بني لحيان من هذيل ، فقال:(لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما).[4]

وجه الدلالة : اتفق العلماء على أن بني لحيان كانوا في ذلك الوقت كفارا ، فبعث إليهم بعثا يغزونهم ، وقال لذلك البعث : ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ، وهو المراد بقوله : من كل رجلين أحدهما ، وأما كون الأجر بينهما ، فهو محمول على ما إذا خلف المقيم الغازي في أهله بخير، والحديث واضح وصريح في كون الجهاد فرض كفاية ، وليس فرضاً على الأعيان ، وذلك لثبوت الأجر للقاعد الذي يخلف غيره الذى خرج للجهاد.[5]

• أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخرج في جميع الغزوات والسرايا ، وإنما كان يخرج مرة ويبقي في المدينة مرة أخرى ، ويضع أميراً غيره على السرية التي تخرج للجهاد ، وكما ورد في حديث بريدة عن أبيها قال: "**كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيشٍ أو سرية ، وصَاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال: (اغزوا باسم الله ، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ...)**".[6]

---

(1) تفسير الطبري ، تفسير سورة التوبة ، الآية رقم:(122).

(2) [النساء:95]

(3) تفسير ابن كثير ، تفسير سورة النساء ، الآية رقم :(95).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإمارة ، باب إعانة الغازي في سبيل الله ، حديث رقم:(138837).

(5) الشيخ: أحمد رزوق، شرح أحاديث رياض الصالحين، باب التعاون على البر والتقوى.

(6) أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، حديث رقم:(1731).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة: يعتبر هذا الدليل من أقوى الأدلة على أن الجهاد فرض كفاية ، حيث إن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يكن يأمر جميع الصحابة بالخروج للجهاد ، بل كان يأمر البعض ، إلا إذا كان الأمر نفيراً عاماً للجميع ، كما حدث في غزوة تبوك.[1]

– ويذكر العلماء أنه لو كان الجهاد واجب في حق الجميع لتعطلت مهام العباد ، لأن هذه الفريضة ماضية إلى يوم الدين ، فما ينبغي أن يتوجه الجميع لأداء هذه الفريضة ، ومن رحمة الله بعباده أن جعلها علي سبيل الكفاية.[2]

- **أدلة أصحاب القول الثاني القائل بأن الجهاد فرض عين:**

واستدل أصحاب هذا القول بالكتاب والسنة:[3]

أولاً : القران الكريم :

• قوله تعالي :**(كتب عليكم القتال وهو كره لكم)**.[4]

وجه الدلالة : الآية واضحة وصريحة في أن الجهاد فرض عين ، وذلك من قوله تعالى "كتب عليكم"، أي على الجميع ولا يستثني أحد ، سوى أصحاب الأعذار الذين ذكرهم الله تعالى في القرآن.[5]

• قوله تعالى:**(وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة. . .)**[6]

وجه الدلالة : الآية الكريمة تدل دلالة واضحة على وجوب قتال المشركين جميعاً ، كما يقاتلوننا جميعاً، أي أن الجهاد فرض عين وليس فرض كفاية.[7]

ثانياً : السنة النبوية :

• عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : **قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(الجهاد واجب مع كل أمير، براً كان أو فاجراً)**.[1]

---

(1) موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ، بَابُ تَأْمِيرِ الْإِمَامِ الْأُمَرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ ، الناشر: دار الشروق.

(2) ابن حزم الأندلسي الظاهري، المحلى:(291/7).

(3) ابن الهمام، فتح القدير:(5/439).

(4) [البقرة:266]

(5) تفسير ابن كثير ، تفسير سورة البقرة ، الآية رقم:(266).

(6) [التوبة:36]

(7) تفسير ابن كثير ، تفسير سورة التوبة ، الآية رقم :(36).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وجه الدلالة : يدل الحديث على أن الجهاد واجب وفرض على الأعيان ، لأن نص الحديث يشمل الجميع في الوجوب ، ولم يخصص فئة دون أخرى.[2]

• عن أنس رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:**(جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم)**.[3]

وجه الدلالة: هذا الحديث دليل واضح على وجوب الجهاد في سبيل الله بالنفس أي بالخروج ومباشرة للكفار في القتال ، وأيضاً بالمال من جهة أخرى ، يعني بذله لما يقوم به الجهاد من النفقة والسلاح ونحو ذلك ، والخطاب هنا عام لجميع المسلمين ، أي أن الجهاد واجب في حق الأعيان وليس على الكفاية ، وهذا واضح في قوله صلى الله عليه وسلم(جاهدوا).[4]

وردَ أصحاب القول الأول علي أصحاب هذا القول ، بأن جميع الأدلة التي ساقوها هي من الأدلة العامة المطلقة في فرض الجهاد ، وقد خصصت هذه الأدلة بما ذكره أصحاب القول الأول ، والتي تؤكد أن الجهاد فرض كفاية.

- **أدلة أصحاب القول الثالث بأن الجهاد مندوب :**

واستدل أصحاب هذا القول :

بأن هناك نصوصاً خصصت الأدلة العامة في الجهاد ، حيث أن التخصيص إذا دخل على النص أصبح ظني الدلالة ، وحينها يضعف الاحتجاج به علي الوجوب، فيصبح مندوباً.[5]

ويردُ عليهم بأن هذا الاستدلال لا يقوى وهو في غاية الضعف ، لأن العام عند أهل الأصول إذا دخل عليه التخصيص قصر هذا التخصيص على بعض أفراده.

وقد حمل بعض أهل العلم مراد ما نقل عن ابن عمر رضي الله عنه ، ومن معه ، على أنهم قصدوا أن الجهاد فرض كفاية وليس فرض عين ، فإذا قام به جماعة كافية من المسلمين أصبح في حق غيرهم مندوباً.[6]

---

(1) أخرجه أبو داوود في السنن ، كتاب الجهاد ، باب في الغزو مع أئمة الجور ، حديث رقم:(2533) ، ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير:(2673).

(2) المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، الجزء الثالث، حديث رقم:(3652)،(ص:365).

(3) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، حديث رقم:(4708)، والأصفهاني، المفردات في غريب القرآن:(ص208).

(4) الإمام الصنعاني، سبل السلام:(6/118)، حديث رقم :(1178).

(5) ابن رشد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد:(1/396)، وابن قدامة، في المغني:(196/9).

(6) القرطبي، أحكام القرآن:(3/114).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- بينما يرى ابن قدامة رحمه الله أن الجهاد يتعين في ثلاثة مواضع هي:[1]

1- إذا التحم الصفان ، والتقى الزحفان وتقابل الفريقان ، يحرم على كل من حضر من المسلمين الانصراف، ويتعين عليهم المقام.

2- إذا احتل الكفار بلد إسلامي ، يتعين على أهل هذا البلد قتالهم ودفعهم.

3- إذا استنفر الحاكم أو الإمام قوماً بعينهم ، يلزمهم النفير معه.

4-وزاد الحنفية والشافعية وهو قول في عند المالكية أيضاً موضعاً رابعاً هو : فكاك الأسرى.[2]

- **رأي الشيخ القرضاوي في حكم الجهاد :**

يرى شيخنا حفظه الله أن الجهاد الذي هو بمعنى القتال في الأصل هو فرض كفاية ، إذا قام به البعض سقط عن الكل، وإذا تركه الكل أثموا جميعاً ، وهذا ما عليه جماهير العلماء وعامة أهل العلم كما ذكرنا في قول الفريق الأول.[3]

ويرى شيخنا حفظه الله أن الجهاد يكون فرض عين في أربعة مواطن نذكرها فيما يلي:[4]

1- عند الاعتداء علي بلاد المسلمين من قبل الأعداء :

وفي هذا الموضع يكون الجهاد فرض عين على أهل البلد المعتدي عليها ، ولا يستثنى منهم أحداً، وعليهم جميعاً النساء والرجال أن يخرجوا للجهاد ، حتى يخرج هذا العدو من بلادهم ، وفي حال عدم مقدرة أهل البلد المعتدى عليهم التغلب على عدوهم ، ينتقل فرض العين إلى المسلمين من حولهم ، ويتدرج الأمر حتى يعم الأمة الإسلامية كلها.

2- عند استنفار الإمام لفرد بعينه أو جماعة معينة من المسلمين :

إذا استنفر الإمام المسلم لفردٍ أو جماعةٍ من المسلمين ، وجب عليهم الجهاد ، ولا يجوز لهم أن يتخلفوا إلا بعذر ، لأن الله سبحانه وتعالى أمر بطاعة ولي الأمر ، حيث قال عز وجلَ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ...][5]

---

(1) ابن قدامة، المغني:(163/9)،

(2) ابن نجيم، البحر الرائق:(78/5) ، وأبي الحسن المالكي، في كفاية الطالب:(3/2)، والأنصاري، في شرح البهجة:(130/5).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(95/1-102).

(4) القرضاوي، فقه الجهاد:(101/1).

(5) [النساء:59]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولقول النبي ﷺ من حديث أبي هريرة ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : **(من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني).**[1]

3- إذا كان المسلمون في حاجة إلى خبرة أحد المسلمين بعينه :

وذلك إذا كان جيش المسلمين بحاجة إلى شخص من المسلمين ، لديه خبرات عسكرية في مجال المقاومة العسكرية أو أي شأن من الشؤون الحربية الأخرى ، بحيث يكون خبيراً مثلاً بالدبابات أو صناعة المتفجرات ، أو إقامة التحصينات أو علم الطائرات ، أو غير ذلك من الشؤون العسكرية والحربية ، بحيث لا يوجد من يغني عنه في هذا المجال ، وأيضاً إذا كان لديه معرفة ودراية بمواقع العدو ومطلع علي عوراته ، حينها وجب في حقه الجهاد ، ويتعين عليه تقديم نفسه لخدمة المجاهدين في مجاله.[2]

4- إذا كان حاضراً للمعركة :

أي إذا تواجد المسلم المكلف شرعاً في أرض المعركة ، وكان حاضراً للمواجهة مع العدو، فلا يجوز في حقه التراجع أو الانسحاب ، ويتعين عليه الثبات ومواجهة الأعداء ومقاتلتهم، لأن تراجعه حينئذ يضعف المسلمين ، ويفتُ في عضدهم ، ويدخل الوهن إلى قلوبهم ، مما يجرئ عدوهم عليهم، لذلك قال الله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ].[3]

<u>الترجيح :</u>

بعد استعراض أقوال العلماء وأدلتهم في مسألة حكم الجهاد، يرى الباحث أن القول الراجح في المسألة هو القول الأول الذي عليه جماهير أهل العلم، القائل بأن الأصل في الجهاد أنه فرض كفاية ، وهو ما ذهب إليه أيضاً شيخنا القرضاوي، مع إضافة الحالات التي يتوجب فيها الجهاد علي الأعيان ، والتي سقناها آنفاً عن شيخنا.

وأسباب الترجيح ترجع إلى قوة أدلة أصحاب القول الأول، وقوة ردهم على مخالفيهم، ورجاحة ما ذكره الشيخ القرضاوي حفظه الله، ولأن معنى الجهاد يقتضي ذلك، وهو إعلاء كلمة الله عز وجل، فإذا قامت بهذه المهمة جماعة من المسلمين، وتحقق هذا المعنى، وعلت كلمة الله في أرضه، فقد

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، حديث رقم:(1835).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(101/1).

(3) [الأنفال:45]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حصل المعني المقصود الذي شرع من أجله الجهاد، فلا محل لجعله فرض عين على جميع المسلمين كالصلاة والصيام مثلاً، أو غير ذلك من العبادات الأخرى.

**** تنبيــه مهــم /**

يجب أن يُعلم قبل مغادرة هذه المسألة أن الخلاف الذي أوردناه هو في المعني الخاص للجهاد وهو بمعني القتال ، والذي رجحنا فيه قول جمهور العلماء أنه فرض كفاية ، أما الجهاد بالمعني العام الشامل فإنه فرض عين بالجملة ، وهو واجب متعينٌ على كل مسلم، حيث إنه لا يقتصر على مقاتلة الأعداء فحسب، بل يدخل فيه جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الدعوة الذي نقصد فيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكلمة الحق في وجه السلطان الجائر، وغير ذلك من وجوه الجهاد المتعددة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث:

منهج القرضاوي في فقه الجهاد

لقد أوضح شيخنا القرضاوي حفظه الله ، منهجه والأسس التي اعتمدها في دراسته ونظرته لفقه الجهاد، والتي سنجملها في نقاط أساسية من حيث الاعتبارات الآتية :

أولاً : باعتبار المصدر :

1- القرآن الكريم : اعتمد شيخنا على الأساس الأول وهو نصوص القرآن الكريم باعتبارها هي المصدر الأول من مصادر التشريع في الإسلام ، وهو الكتاب الذي لا ريب فيه ولا يوجد خلاف عليه، فالقرآن الكريم قطعي في ثبوته ، وقد حفظ في صدور المؤمنين وفي السطور أيضاً ، تتلى آياته آناء الليل وأطراف النهار ، ولا خلاف بين العلماء والأئمة فيه ، كما يعتبر القرآن الكريم الحجة على باقي المصادر الأخرى والتي من بينها السنة الشريفة ، وفهم القرآن يكون بحسب اللغة العربية الأصيلة التي نزل بها ، دون الحاجة إلى التعسف أو التكلف في قراءته ونطقه ، مع وجود اليقين بأن هذا القرآن يُفسر ويوضح بعضه بعضاً ، وأن نعتقد أن جميع نصوصه نزلت بهدف تحقيق الخير والهداية والسعادة في حياة الخلق جميعاً ، إذا ما قام الناس بالعمل بما جاءت فيه نصوص هذا الكتاب، قال عز وجلَ: [وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ].[1]

ويعتبر شيخنا القرضاوي حفظه الله أن جميع الآيات التي وردت في كتاب ربنا سبحانه وتعالى معمول بها من غير نسخ ، لأنه يرى أن ما يثبت باليقين لا يزول بالشك.[2]

ولشيخنا وقفة طويلة مع القائلين ، أنه يوجد آية في القرآن الكريم تسمى بآية السيف نسخت ما يقارب المائة وأربعين آية أو يزيد ، كما أنهم اختلفوا في تعيين هذه الآية إلى عدة آراء ، وإن كانوا قد اتفقوا على أن هذه الآية في سورة التوبة ، إلّا أنهم لم يحددوها بالضبط ، فقد قال فريق منهم هي الآية:[فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ](3)، وقال آخرون هي: [وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً. . .][4]

---

(1) [الأنعام:155]

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/ 20).

(3) [التوبة:5]

(4) [التوبة:36]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفريق ثالث قالوا هي الآية :[انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ...][1]، أو هي الآية:[حَتَّى يُعْطُوا الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ].[2-3]

ولو تأملنا في فقه الجهاد لدى الشيخ القرضاوي لوجدناه توسع كثيراً في بيان وتوضيح مسألة النسخ في آيات القرآن الكريم ، ليبطل ما يدعيه المتشددون ويعتبرونه سلاحاً قطعوا به رأس مائة وأربعين آية وأعدموها من كتاب الله عز وجل ، تتحدث هذه الآيات وتدعو إلى الرحمة والرفق والمسامحة والعفو واعتماد منهج الحكمة والموعظة الحسنة في الدعوة إلى الله ، وفي التعامل مع غير المسلمين، فإنه قد يكون من غير المسلمين فئة معتدية وظالمة وجب دفعها بالجهاد لرفع الظلم عن بلاد المسلمين والعباد، وفئة أخرى مسالمة غير معتدية فمن الواجب علينا أن نبرها ونقسط إليها ، قال سبحانه :[لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ].[4]

وإنه من حق هذا القرآن علينا أن نمتثل لكل ما ورد فيه وأن نقول مستسلمين سمعنا وأطعنا، وألا نفرق فيه فنأخذ بعضه، ونعرض عن البعض، ولقد حذرنا مولانا عز وجلَ فقال:[وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ...][5]

وشيخنا لا ينكر النسخ في القرآن ، بل يقره ويعتبر أن العلماء منذ قديم الزمن وهم يعتقدون بوجود النسخ في القرآن، لكن الشيخ القرضاوي يختلف مع الآخرين في فهم المعنى الصحيح للنسخ، وهو ما يعرف بتخصيص العام، أو تقييد المطلق، أو تفسير المجمل، وليس كما فهمه بعض المتأخرين أنه تبديل وتغيير لآية أو حكم، بحيث نجعل الحلال حراماً، والحرام حلالاً.[6]

---

(1) [التوبة:41]

(2) [التوبة:21]

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/267-269).

(4) [الممتحنة:8]

(5) [المائدة:49]

(6) فصّل الشيخ القرضاوي في مسألة النسخ في القرآن الكريم بشكل كبير ، وتعرّض لأقوال العلماء فيها باستطراد وبالتفصيل ، راجع كتاب: "فقه الجهاد – المجلد الأول – الفصل الرابع – آية السيف".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- الصحيح من السنة المطهرة : رحب شيخنا بالسنة الصحيحة التي ثبتت عن النبي ﷺ سواء كانت قولاً أو فعلاً أو تقرير ، والتي وردت في الأحاديث التي صح سندها بدون انقطاع أو شذوذ أو علّة ، ولم تُعارض آيات القرآن الكريم أو الأحاديث الصحيحة الأخرى ، بل جاءت هذه السنة شارحة للقرآن الكريم ، وسارت في وفق ما أنزله الله عز وجلَ في كتابه ، واعتبر الشيخ القرضاوي السنة بهذه الضوابط أساساً قوياً في منهجيته ، ولم يعتمد الشيخ في منهجه في فقه الجهاد على الأحاديث الضعيفة في سندها ، وإن صحّحها بعض العلماء المشاهير ، ولم يعتمد الشيخ القاعدة التي تقوم على تقوية الحديث الضعيف بكثرة الطرق ، ووجود الشواهد ، تحديداً في المسائل الكبيرة ذات الحساسية ، والتي تتعلق بموقف الإسلام من القضايا الخطيرة ، كمسألة أصل العلاقة مع غير المسلمين السلم أم الحرب؟

ولهذا قد ذهب شيخنا إلى تضعّيف حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، والذي قال فيه النبي ﷺ : **(بعثت بالسيف ، حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم).**[1]

وهذا الحديث اشتهر بوجوب محاربة غير المسلمين في العالم كله ، فضعفه الشيخ من جهة السند والمتن معاً ، كما ضعَف أحاديث أخرى، اعتمد فيه شيخنا على منهج الجرح والتعديل الذي اعتمده المحدثين ، وقد جمع فيه بين الفقه الإسلامي والحديث الشريف.

وقد اعتنى الشيخ حفظه الله بمنهج تخريج الآثار الواردة عن الصحابة الكرام ، والتابعين رحمهم الله، من المصادر الأصلية التي اعتنت بنقل أقوالهم وآثارهم بأسانيدها ، ومثّل لذلك بمصنف عبد الرزاق الصنعاني ، وابن أبي شيبة ، والسنن الكبرى للبيهقي وغيرها.

وإن أول حديث صحيح أمر بقتال الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال النبي ﷺ: **(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق**

---

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، حديث رقم :(5114،5115،5667) ، والخطيب في" الفقيه والمتفقه، وابن عساكر:(1/96/19)، والذهبي في سير أعلام النبلاء:(509/15)، وضعفه الشيخ القرضاوي، انظر: فقه الجهاد:(316/1، 325).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإسلام، وحسابهم على الله)[1]، حمله شيخنا على كونه لفظ عام خصص بالمشركين المعتدين في الجزيرة العربية ، كما أوضح الشيخ أن القارئ إذا وجد في كتابه "فقه الجهاد" حديثاً ضعيفاً ، فإنه ليس للاحتجاج به أو لاعتماده ، إنما ذكره للاستئناس فقط وليس للاستدلال.[2]

3- الفقه الإسلامي كله بعيداً عن التعصب المذهبي : لقد اغترف الشيخ القرضاوي حفظه الله من بحر الفقه دون تعصب لمذهب دون الآخر أو انحياز، وبدون انغلاق على فقه إمام دون إمام، لأنه يعتبر هذا الفقه تركةً يملكها كل باحثٍ ، يبحر في أعماقها ، وينظر في خباياها وأسراها، من خلال التنقيب في أقوال العلماء والمقارنة بينها ، من غير تعصب أو تقليد أعمى لمذهب، كما يرى شيخنا في منهجه عدم الاقتصار على آراء المذاهب المشهورة، بل من الممكن الأخذ في بعض المسائل من مذهب الزيدية أو الجعفرية ، وذلك في حال قوة الرأي والدليل أو وجود حلَّ المسألة فيها، أو ربما يتم الأخذ من بعض المذاهب التي انقرضت مثل : مذهب الأوزاعي أو الطبري أو الثوري رحمهم الله.

يعتمد الشيخ على مناقشة أقوال العلماء بطريقة علمية تبنى على الموضوعية ، بغض النظر عن شهرة أصحاب هذه الأقوال ، وعلو شأنهم ، ورفعة درجتهم في مجال العلم والفقه ، لأن الكل يأخذ منه ويرد عليه إلا النبي عليه الصلاة والسلام ، ويعتمد شيخنا منهج المقارنة بين أقوال العلماء وأدلتهم وتحليلها ونقدها ومن ثمَ الترجيح ، كما أن شيخنا يعتبر أن قوله صواب لكنه يحتمل الخطأ، وأن رأي غيره خطأ يحتمل الصواب، ويأخذ بقول الإمام أبي حنيفة ﷺ أن هذا رأيي، فمن جاءنا بأحسن منه قبلناه.[3]

ورفض الشيخ القول بالاستغناء الكامل عن الفقه ، والرجوع من جديد إلى النصوص فقط، وعدم الإعتماد على آراء العلماء والأئمة العظام، كما فرَق شيخنا بين الشريعة والفقه، باعتبار الشريعة وحي من الله لا يجوز العبث فيه، أما الفقه الحقيقي فهو اجتهاد الفقيه بما يناس زمانه ومكانه،

---

(1) متفق عليه: أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، حديث رقم:(25)، وصحيح مسلم ، كِتَاب الإِيمَان ، بَاب الأَمْرِ بِقِتَالِ النَّاسِ حَتَّى يَقُولُوا ...،حديث رقم:(36).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/22-23)، وأيضاً:(1/326-327).

(3) المرجع السابق:(1/ 32 -24).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لأنه لربما ما كان صالحاً لزمان لا يمكن أن يصلح لغيره ، خاصةً أن التغيير في عصرنا بات كبيراً ، وذلك نتيجة للتطور الحضاري الذي يخطوه العالم بأسره.[1]

ثانياً : باعتبار المنهجية:[2]

1- اعتماد المنهج الوسطي: لقد تبنى شيخنا القرضاوي حفظه الله في كتابه " فقه الجهاد "، منهجه الذي انحاز إليه ورجحه في كافة المجالات ، في الدعوة والافتاء والتعليم والبحث والتجديد والإصلاح، وهو المنهج الوسطي والمعتدل ، الذي ينبثق من قوله تعالى : [**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا...**][3]، وقوله سبحانه وتعالى:[**اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ**][4]، وهذا المنهج الذي نتوجه إلى الله وندعوه في كل ركعة من صلاتنا أن يهدينا إليه.

ومن معالم المنهج الوسطي في الفقه الإسلامي والاجتهاد تجديد هذا الدين من الداخل ، فنجتهد لزماننا وعصرنا الذي نعيشه ، كما كان علماؤنا يجتهدون لزمانهم وعصرهم ، وأن يبنى فهم النصوص على أساس المقاصد الكلية ، وأن نشدد في مسائل الأصول ، ونراعي التخفيف والتيسير في الفروع ، وأن نأخذ الفائدة من كل قديم نافع ، وتتسع صدورنا لكل جديد صالح ، وأن نبحث عن الحكمة بغض النظر من أي وعاء خرجت ، ونحرص على الموائمة بين المتغيرات المعاصرة والثوابت التي جاء الشرع.[5]

2- عدم التفرد بالرأي:[6]نخلص من خلال الإطلاع على " فقه الجهاد " لدى شيخنا القرضاوي أنه كان حريصاً على عدم بروزه في الساحة وحده منفرداً برأي أو موقف دون باقي الفقهاء ، بل إنه كان شديد الحرص على مشاركة العلماء القدامى والمحدثين إلى جانبه ، حتى وإن كانت أقوالهم مجهولة أو متروكة فإنه ينفض الغبار عنها ، ويُسلط الضوء عليها ، ويعيد عرضها بالصورة التي تبعث فيها الحياة ، كما نراه حريصاً على تعزيز المواقف التي يتبناها بما يتوافق معها من قيم وخبرات ، مستفيداً من مطالعته الواسعة للثقافة المعاصرة ومصادر الفقه الإسلامي ،

---

(1) القرضاوي، الاجتهاد في الشريعة الإسلامية:(ص : 247).

(2) عصام العبد زهد، الجهاد في فكر الإمام القرضاوي:(ص:16).

(3) [البقرة:143]

(4) [الفاتحة:6]

(5) القرضاوي، تيسير الفقه للمسلم المعاصر في ضوء القرآن والسنة:(ص : 24- 26) .

(6) عصام العبد زهد، الجهاد في فكر الإمام القرضاوي:(ص:17).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

صانعاً من كل هذا صورة جديدة مشرقةً متماسكة ، وأصيلة ومعاصرة للجهاد الإسلامي ، تتمتع هذه الصورة بمساحة من الاشتراك الواسع مع ما هو سائد في دول العالم ، من الثقافة المعاصرة للسلم والحرب ، واللافت فيها أنها خرجت بشكل مقبول مقنع للجميع ، بعد ما كانت مبعثرة في بطون الكتب ، مما يجعل ساحة العمل الإسلامي ساحة محبة ووفاق تجمع كل الأطراف.[1]

3- مواكبة المتغيرات ومراعاة الواقع المعاصر: بين شيخنا القرضاوي حفظه الله أن الفقيه المسلم يتوجب عليه إذا تكلم عن الجهاد أن يدرك ويفهم جيداً الثوابت الواردة في هذه المسألة ، كسنة التدافع التي أوردها القرآن الكريم في دفعه سبحانه لعباده بعضهم ببعض ، وواجب الإعداد والتجهيز بكل الوسائل المستطاعة لإرهاب أعداء الإسلام والمسلمين ، ووجوب قتال ومحاربة من قاتل المسلمين ، وتحريم قتل كل من لا يستحق القتل ، وإبقاء روح القوة والعزيمة والبذل والعطاء والتضحية حية في الأمة باستمرار ، وتربية وتنشئة أبناء المسلمين على منهج العزة والكرامة ، مع الدعوة بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة، ورفع شعار السلام والعفو والتسامح.

وأوصى شيخنا بمواكبة المتغيرات التي تحدث في العالم من حولنا مثل : استنكار ونبذ الحروب ، والدعوة إلى السلام، وظهور المواثيق الدولية التي تقوم على رعاية حقوق الإنسان ، والنظام الذي أقرته الأمم المتحدة ، واحترام سيادة الدولة.

وأكد الشيخ أنه بإمكاننا أن نعيش في ظل الإسلام في عالم يدعو للسلام لا للحرب ، وبالأمن لا بالخوف ، وبالتسامح لا بالتعصب ، وبالحب لا بالكره ، باستطاعتنا أن نتعايش مع الأمم المتحدة، ومع القوانين الدولية ، ومؤسسات حقوق الإنسان ، والجماعات التي تنادي بحماية البيئة ، ولا غرابة في ذلك ، فلقد كان الإسلام سباقاً في رعاية كل ما من شأنه إحداث حالة من التوازن في حياة البشر والعالم بأسره.

وفي الحقيقة أن اشكاليتنا الكبيرة مع إخواننا الذين يتبنون منهج التشدد ، من الذين أغلقوا على أنفسهم جميع النوافذ ، وصمموا على وجهة نظرهم ، وتعصبوا لها ولم يرغبوا في سماع غيرها، هؤلاء مصيبتهم أنهم يعيشون في الماضي ليس في الحاضر ، وبين الكتب لا في الواقع.[2]

---

1. القرضاوي، فقه الجهاد:(30/1- 35)، ومقال لراشد الغنوشي: "ما الجديد في جهاد القرضاوي"، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.
2. القرضاوي، فقه الجهاد:(27/1-29).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

4- المقارنة بين الشريعة الإسلامية وغيرها من الأديان والقوانين:[1]

لم يقف شيخنا القرضاوي حفظه الله عند المقارنة بين مذاهب الأئمة وآراءهم الفقهية فحسب ، بل قارن بين الفقه في شريعتنا الإسلامية وقوانين الغرب الوضعية ، مبيناً مدى الأصالة التي تمتعت فيها الشريعة الإسلامية ، والمتانة التي تحصنت فيها قواعدها ، وكيفية استقلالها عن غيرها ، وكيف جمعت بين والربانية والإنسانية من جانب ، والمثالية والواقعية من جانب آخر ، وأثبت شيخنا بالدليل القاطع أن منهجية الإسلام في الجهاد ، هي العدل والإنصاف والرحمة والإنسانية والإحسان، وأن الجهاد في الاسلام تحكمه القيم والأخلاق والآداب والمثل العليا ، فلا يعتدى ولا يقتل فيه إلا المقاتل الذي بدأ بالإعتداء ، ولا يجوز قتل المرأة ، ولا الطفل الصغير ، ولا الشيخ الكبير الهرم ، ولا الراهب في صومعته ، ولا يجوز أن يشهر السيف إلا على المحارب المعتدي ، وأن أيدي المسلمين مبسوطةً دائماً لمن يجنح إلى السلم ، بخلاف ما جاءت به التوراة المحرفة من قبل اليهود: أن اضربوا واقتلوا ذكورها جميعاً بحد السيف ! ولا تستثنوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً[2]، وهذا الكلام هو ما أفتى به عباديه يوسف أحد حاخامات اليهود ، والذي أمر بقتل أطفال فلسطين، وخصَ الأطفال الرضع ، إذا ما شكلوا خطراً وتهديداً لكيانهم المصطنع.[3]

(1) عصام العبد زهد، الجهاد في فكر الإمام القرضاوي:(ص:16).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/23-24-26).

(3) عصام العبد زهد، الجهاد في فكر الإمام القرضاوي:(ص:16).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني :

فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد من أجل تحرير فلسطين

بعد التعرف على حقيقة الجهاد في سبيل الله وفضله وأنواعه ، وآراء العلماء في حكمه ، ومنهج الشيخ القرضاوي في فقه الجهاد ، سنستعرض في هذا المبحث تعريف الفتوى وحقيقتها ، كما سنعرض فتوى الشيخ القرضاوي في أصل العلاقة مع غير المسلمين ، ومن ثَمَ نتحدث حول حقيقة الصراع مع الكيان الصهيوني ، وصولاً إلى فتاوى الشيخ في حكم الجهاد ضد اليهود في فلسطين المحتلة ، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول : حقيقة الفتوى وشروطها وضوابطها.

المطلب الثاني : فتوى القرضاوي في أصل العلاقة مع اليهود.

المطلب الثالث : فتوى القرضاوي في حقيقة الصراع مع العدو الصهيوني على أرض فلسطين.

المطلب الرابع : فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد ضد العدو الصهيوني في فلسطين.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول:

حقيقة الفتوى وشروطها وضوابطها

أولاً: تعريف الفتوى لغةً واصطلاحاً :

- **الفتوى لغةً** : هي مصدر أفتى ، وأصل اللام في الفعل أفتى ياء، وهذا الكثير الغالب، قال ابن منظور: (وإنما قفينا على الألف في أفتي بالياء لكثرة "ف ت ي" وقلة "ف ت و").[1]

وذكر الشاطبي :(أن الواو في كلمة فتوى أصلها ياء مثل تقوى، وضم أوله يصح، فيقال : فُتيا، وجمعها فتاوى وفتاوي، وكونه منقوصاً يعني أنه الأصل، وأما القصر فإنما ورد علي سبيل التخفيف).[2]

وقال الازهري:(تعتبر كلمة الفتوى والفتيا اسما مصدر، وهما توضعان موضع الإفتاء).[3]

وقد رجح أئمة اللغة أن كلمة الفتيا بالياء، لا يمكن أن تكون إلا مضمومة، وكلمة الفتوى بالواو، لا تأتي إلا مفتوحة.[4]

وتدور مادة (ف ت ي) في اللغة حول أصلين ، لكل واحد منهما مدلول خاص به وهي:

الأصل الأول : الجدة والطراوة.

والثاني : تبيين الحكم[5]، أو توضيح المبهم.[6]

ونحن مقصودنا في هذا المطلب هو الأصل الثاني ، أي أن الإفتاء مصدر معناه الإظهار والتوضيح أو التبين ، فتقول أفتاه في المسألة أي أبانها له وأجابه عنها ، وأفتى الشيخ أي بيَن الحكم ، ويقال : أفتيت في رؤيا لفلان ، أي عبرتها له.

والفتوى والفتيا : يعني ما أفتي فيه العالم أو الفقيه.[1]

---

(1) ابن منظور، لسان العرب:(10 /183)، والرازي، مختار الصحاح:(ص:43)، والفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:(2 / 462).

(2) الشاطبي، فتاوى الإمام الشاطبي:(ص:68).

(3) الفاسي، "اضاءة الراموس وافاضة الناموس علي اضاءة القاموس"، ورقة رقم :(446) مخطوط.

(4) أبي منصور بن الأزهر، تهذيب اللغة:(329/14).

(5) أبي الحسين أحمد بن فارس شهاب الدين أبو محمد، معجم مقاييس اللغة:(835/1).

(6) الكفوي، الكليات:(ص:155)، مؤسسة الرسالة ، بيروت.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقيل بأن الإفتاء مصدر أخذ من الفتيَ أي الشاب القوي[2]، والمفتي يعطي قوة لأمر أشكل على الناس، فيتثبت منه ويوضحه حتي يصبح قوياً فتياً ، وأفتي المفتي إذا أصدر حكماً.[3]

- **الفتوى اصطلاحاً:** أسلفنا في المعني اللغوي للإفتاء أنه يعني الظهور والبيان، ويتضمن الإجابة على مسألة ما، وفي الأغلب يأتي المعني الاصطلاحي قريب جداً من المعني اللغوي، وإن كان ثمة خلاف فيكون من جهة العموم والخصوص فقط ، حيث أن المعني اللغوي للإفتاء أعم وأشمل من المعني الاصطلاحي، فربما يكون الإفتاء في مسألة شرعية أو لغوية أو مادية أو عقلية أو غير ذلك.

أما في اصطلاح الفقهاء فهم قصروا معنى الإفتاء في أمرين فقط هما :

1- أحكام الاعتقاد والتي تتعلق بالإيمان وأركانه ومسائله.

2- الأحكام الشرعية العملية المتعلقة بالعبادات والمعاملات وغيرها من مسائل الأحكام الشرعية.

فبذلك يكون المعنى اللغوي لكلمة الإفتاء أعم من المعنى الاصطلاحي ، والذي قصره الفقهاء على النوعين اللذين تم ذكرهما فقط.

وقد أورد العلماء القدامى والمعاصرون تعريفات متعددة للإفتاء ، كلها تدور حول معنى واحد ، بغض النظر عن الإضافة أو الحذف اليسير ، ونذكر من هذه التعريفات ما يلي:

* **عرفه ابن حمدان الحنبلي رحمه الله** :"أنه إخبار بحكم الله عز وجل عن دليل شرعي".[4]

* **وعرفه القرافي رحمه الله** :"أنه إخبار عن الله سبحانه وتعالي في إلزام أو إباحة".[5]

* **وعرفه ابن تيمية رحمه الله** :"وعلم الفتوى ، إذا نزل بالعبد نازلةً يحتاج إلى من يشفيه".[6]

* **وعرفه البناني رحمه الله** :"أنه إخبار بالحكم الشرعي من دون إلزام".[1]

---

(1) ابن منظور، لسان العرب:(10/ 183) ، والزبيدي، تاج العروس:(275/1) ، وابن الأثير، النهاية في غريب الأثر:(411/3)، والفيومي، المصباح المنير:(2/ 462).

(2) الزمخشري، الفائق في غريب الحديث:(89/3).

(3) الفيومي، المصباح المنير:(2/ 758) ، وابن منظور، لسان العرب:(10/ 183).

(4) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي لابن حمدان الحراني،(ص:4)،وانظر:البهوتي،في كشف القناع :(299/6).

(5) القرافي، الذخيرة، تحقيق محمد ابو خبزة:(121/10)، دار الغرب الاسلامي ، بيروت.

(6) ابن تيمية، مجموع الفتاوي:(10/ 145).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

* **عرفه شيخنا الدكتور يوسف القرضاوي:** "أنه إخبار عن أحكام الشرع لا على وجه الإلزام."[2]

وهذا التعريف ذهب إليه الكثير من العلماء والأصوليين المعاصرين ، مع وجود تفاوت بسيط في العبارات من حيث الإضافة والحذف ، ومنهم الدكتور عبد الكريم زيدان[3]، والدكتور محمد الاشقر[4]، والدكتور عبد الله التركي[5]، وغيرهم ، وقد عرفته دار الإفتاء الأردنية بهذا التعريف.[6]

- **التعريف المختار** : "**الإخبار بحكم شرعي عن دليل لمن سأل عنه من غير إلزام**".[7]

** **شرح التعريف:**[8]

- **الإخبار** : أي الإعلام وهو مثل الجنس في تعريفه ، ويدخل فيه الإفتاء وغيره.

- **بحكم** : أي اثبات أمر لأمر أو نفيه عنه ، ويشمل جميع الأحكام العقدية والتكليفية والوضعية والمادية واللغوية والعقلية.

- **شرعي** : يعني ما نسب للشرع الحنيف ، وهو قيد خرجت به جميع الأحكام الغير شرعية.

- **عن دليل:** وهو ما يرشد إلى المطلوب لغةً ، وفي الاصطلاح معناه ما يتوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري ، وهو قيد في التعريف أخرج من أخبر بالحكم الشرعي من غير دليل ، كمن ينقل فتوى غيره ، أو قال بالحكم تقليداً لغيره ، فالفُتيا ينبغي أن تكون عن اجتهاد.

- **لمن سأل عنه:** هذا قيد في التعريف يحترز به عن التعليم والإرشاد والدعوة ، لأن هذه الأمور تقع من غير سؤال ، بالإضافة أن معني الفُتيا لغةً واصطلاحاً مرتبط بالسؤال .

- **من غير إلزام:** هذا قيد في التعريف خرج به الأحكام الصادرة عن القضاء ، فإنها تأخذ طابع الإلزام ، وعلى هذا فلا مانع للمستفتي أن يسأل غير واحد من المفتين بضوابط سنذكرها بإذن الله.

---

(1) السبكي، حاشية البناني علي شرح الجلال المحلى علي متن جمع الجوامع:(ط 2 ،1356م).

(2) القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب:(ص:11).

(3) عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة:(ص:160-166).

(4) محمد الاشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء:(ص:13-14).

(5) عبد الله التركي، أصول مذهب الإمام أحمد:(ص:725).

(6) تقرير عن الإفتاء العام، وزارة الأوقاف الأردنية:(ص:3).

(7) محمد ابراهيم، الفتوى أهميتها وضوابطها وآثارها:(ص:30).

(8) المرجع السابق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : أركان الفتوى:[1]

أركان الفتوى عند العلماء أربعة أركان وهي:(مفتٍ، ومستفتٍ، ومستفتىً عنه ، ومفتىً به)، وسنعرج عليها في هذا المطلب بنوع من التفصيل:[2]

1- المفتي : وهو الشخص الذي يصدر الحكم الشرعي في المسألة ، ولا بدَ من وجود شرطين أساسيين لهذا الشخص وهما:

الشرط الأول : أن يكون صاحب علم / والدليل قوله سبحانه وتعالى في سياق النهي عن القول والفتوى في دين الله عن غير علم ، حيث قال عز وجل:﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**﴾.[3]

وقال أيضاً:﴿**وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ**﴾.[4]

- وحتى يتحقق هذا الشرط فلا بد أن يكون المفتي عارفاً وملماً بالآتي:[5]

1- أدلة الأحكام في الكتاب والسنة وإجماع المسلمين والقياس الصحيح.

2- علوم القرآن الكريم ومعرفة الحديث الشريف ، وأن يكون متمكناً في اللغة والنحو والتصريف.

3- مواضع الاتفاق والاختلاف بين العلماء،مما يجعله متمكناً من الاستنباط والاستدلال الصحيح.

4- مقاصد الشريعة الإسلامية، والقدرة على المقارنة بين المصالح والمفاسد، والخبرة بفقه المآلات، لأنه لا بدَ من مراعاة ذلك كله في الفتوى.

5- أن يكون خبيراً بفقه الواقع، عالماً بأحوال الناس، يقول ابن القيم رحمه الله :" ينبغي للمفتي أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم فإن لم يكن كذلك زاغ وأزاغ".[1]

---

(1) ابن القيم، أعلام الموقعين عن رب العالمين:(ج1-ص34).

(2) عبد الرحمن النجدي، ضوابط الفتوى في الشريعة الاسلامية:(ص:129).

(3) [الإسراء:36]

(4) [النحل:116]

(5) البغدادي، الفقيه والمتفقه:(ج2-ص158،157).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشرط الثاني: أن يكون عاملاً بمقتضى علمه / ودليل هذا الشرط العمل ، قول الحق جل جلاله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾.[2]

وقوله أيضاً:﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ*كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ﴾.[3]

وقد ورد في الصحيح من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :"يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون :أي فلان ما شأنك ؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه".[4]

2- <u>المستفتي:</u> وهو السائل الذي يطلب معرفة الحكم الشرعي في أمر ما، ويشترط فيه ما يلي :

1- أن يطلب بسؤاله معرفة حكم الله عز وجل في المسألة وليس حكم غير الله، قال سبحانه وتعالى: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾.[5]

2- أن لا يستحي من السؤال عما أشكل عليه من أمور دينه ، فقد ورد عن عائشة رضي الله عنها قالت :"نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين".[6]

3- ألا يكون هدفه في السؤال التعنت والتكبر وإظهار العلم والذكاء، وإنما يكون الهدف هو معرفة حكم الله في المسألة والوصول إلى الحق.

3- <u>المستفتى عنه:</u> والمقصود بها المسألة المطروحة من قبل المستفتي، وينبغي أن تكون المسألة واقعة يعني حدثت، والسائل بحاجة تحتاج إلى معرفة حكمها، أما أن يفترض السائل أموراً لم تقع ويطرح مسائل بعيدة بهدف الخوض فيها بالرأي والاجتهاد فهذا منهي عنه.[1]

---

(1) ابن القيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين:(205/4).

(2) [البقرة:44]

(3) [الصف:2-3]

(4) صحيح البخاري ، كِتَاب بَدْءِ الْخَلْقِ ، بَاب صِفَةِ النَّارِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ ، حديث رقم:(3045).

(5) [النساء:65]

(6) صحيح مسلم ، كتاب الحيض ، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، حديث رقم:(332).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وذلك لقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾.[2]

ولما في هذا الأمر من اشتغال المسلم فيما لا يعنيه ، قال النبي صلى الله عليه وسلم :"من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"[3]، وورد من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته".[4]

4- المفتى به : والمقصود به الحكم الشرعي الذي يطلقه المفتي حول مسألة ما ، يستمد حكمه أو فتواه من مصادر التشريع المتمثلة بالكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الصحيح، متجرداً في ذلك ، وبعيداً عن هوى النفس.

ثالثاً : ضوابط وآداب الفتوى:[5]

الفتوى توقيع عن الله ورسوله ، فهي ليست مسألة ومهمة ليست بالهينة ، بل هي من أعظم وأجل المهمات ، التي لا بدَ لها من قيود وضوابط تقوم عليها ، حتى لا نقع في دائرة القول على الله ورسوله بغير علم ، لذلك نسرد بعضاً من هذه الضوابط المهمة وهي:

1-أن يكون المفتي مؤهلاً للفتوى:[6]ويعتبر هذا الضابط من أهم الضوابط في الافتاء ، حيث أمر الله سبحانه وتعالى عباده بالرجوع إلى أهل الذكر أي: أهل الإختصاص في حال عدم العلم، فقال سبحانه: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.[7]

2- الاعتماد على الأدلة الشرعية : ونعني بذلك الأخذ بما أجمع عليه الأئمة والفقهاء ، وفي حال تعدد أقوال العلماء في مسألة نأخذ بالأرجح ، حيث الأقوى دليلاً.

---

(1) هذه المسألة محل نظر بين العلماء ، وقد اختلفوا فيها ، فجمهور العلماء على ما ذكرنا ، إلا أن رأياً قال بجواز السؤال عن أمرٍ لم يقع لكنه يحتمل الوقوع ، والأرجح هو ما ذكرنا.

(2) [المائدة:101]

(1) رواه مالك في الموطأ:(1604/2)،وأخرجه الترمذي:(2318/4)،وأبو أحمد الحاكم في عوالي مالك:(159)، والبيهقيِّ في «الشعب» حديث رقم:(10806).

(4) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب توقيره صلى الله عليه وسلم، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك ، حديث رقم:(2358).

(5) عبد الرحمن النجدي، ضوابط الفتوى في الشريعة الاسلامية:(ص:124).

(6) روضة الطالبين:(87/8-90)،ابن أبي العز في الاتباع:(ص:84)، مواهب الجليل:(94/6-95).

(7) [النحل:43]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- تحقيق المناط من الفتوى:[1] ونقصد به إنزال الفتوى على الواقع ، وهذا يحتم على المفتي أن يكون عالماً بفقه الواقع، حتى لا يتساهل في محل التشديد ، ولا يشدد في محل ينبغي فيه التسهيل، ولا يخرج الفتوى عن سياق الظروف والملابسات الخاصة بها زماناً ومكاناً.

4- تحري الإيضاح والتبيين في الفتوى: فيتوجب على المفتي أن يتحرى في فتواه وضوح العبارات وسلامتها من التأويل أو التعقيد اللفظي ، لكي لا تكون هذه العبارات والألفاظ حمالة لوجوه أخرى ، مما يجعلها قابلة للتأويل والتلاعب.

5- الاستفسار الجيد من المستفتي: فينبغي على المفتي أن يسأل المستفتي عن حقيقة مسألته ، ويتبين من جميع الجوانب التي تحيط بالمسألة ، حتى يتمكن من فهم المراد قبل أن يقوم بإصدار الحكم، حيث إن كثيراً من الذين يستفتون لا يجيدون طرح المسألة ، مما يحدث خلاً في الفتوى.

6- إفادة المستفتي بما لم يسأل عنه إذا دعت الحاجة: وذلك إذا استنبط المفتي من خلال حال المستفتي أنه بحاجة إلى بيان حكم شيء آخر لم يسأل عنه بالإضافة إلى ما سأل عنه ، فعليه هنا أن يبينه له ، ويظهر ذلك في قول النبي عليه الصلاة والسلام للصياد الذي سأله عن الوضوء بماء البحر: "هو الطهور ماؤه الحل ميتته".[2]

7-تجنب ما لا يفيد والإفتاء بما فيه فائدة : وذلك في حال سؤال المستفتي عن أمر لا فائدة منه، فهنا على المفتي عدم الإجابة عن ذلك ، وإفتاء السائل بما فيه فائدة ، والأصل في ذلك قوله تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَهِلَّةِ﴾[3]، وذلك حين قالوا : ما لها تبدوا صغاراً ؟ ثم تكبر ثم تعود صغاراً ؟ فترك سبحانه وتعالى الإجابة عن سؤالهم لكونه لا فائدة منه ، وأفتاهم بما فيه فائدة لهم فقال :﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾.[4]

8- عدم التسرع بالفتوى : ما ينبغي على المفتي أن يتسرع في اصدار الفتوى ، أو اطلاق حكم شرعي في أي مسألة ، قبل النظر والتدقيق والتفكر ، واستيفاء الفتوى حقها من ذلك كله ، خاصةً

---

(1) ابن الصلاح، أدب المفتي والمستفتي:(ص:86)، وانظر: المجموع:(1/41).

(2) أخرجه ابن ماجة في السنن ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا ، بَابُ الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ ، حديث رقم:(390).

(3) [البقرة:189]

(4) [البقرة:189]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إذا لم يكن لديه معرفة مسبقة بحكم المسألة التي بين يديه ، وأما في حال سبقت له المعرفة بالحكم فلا بأس.

9- التوقف في حال عدم العلم بالحكم وأن يقول لا أدري: [1]إذا سئل المفتي في مسألة لا يعلم حكمها فعليه أن يتوقف ويقول لا أدري ، ففي حديث جبريل المشهور: "ما المسؤول عنها بأعلم من السائل"[2]، وروى الإمام أحمد بن حمدان الحنبلي في كتابه القيم (صفة الفتوى والمفتي والمستفتي)، عمن سأل النبي صلى الله عليه وسلم : أي البلاد شر؟ فقال :لا أدري فسأل جبريل فقال :لا أدري ، فسأل ربه عز وجل فقال : "أسواقها".[3]

10- عدم تتبع الحيل والرخص في الفتوى: لا يجوز للمفتي أن تحمله الأغراض الفاسدة على أن يتتبع الرخص والحيل المحرمة أو المكروهة.

11- عدم الإفتاء في حال عدم صفاء الذهن: فإنه لا ينبغي للمفتي أن يصدر فتوى في حال تشوش فكره سواء بغضب أو نعاس أو ملل أو عطش أو حزن أو تعب شديد أو مرض ونحو ذلك، من جميع ما قد يخرجه عن حالة الاعتدال.

12- التفريق بين الفتوى والقضاء: فينبغي على المفتي أن يفرق بين المسائل التي هي من شأن الإفتاء ، والمسائل التي هي من اختصاص القضاء ، بحيث يكون حذراً من الوقوع أو البت في أمرٍ أو مسألة من شأن القضاء.

13- التوسعة والتيسير في مواطن الاختلاف: وهذا منهج سلفنا الصالح رحمهم الله ، والذي يقوم على تسامح المسلمين ومعذرتهم لبعضهم فيما اختلفوا فيه ، خاصة إذا كانت المسألة من مسائل الاجتهاد القابلة للاختلاف ، وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عمن قلّد بعض العلماء في مسائل الاجتهاد ، هل ينكر عليه ويهجر؟ فأجاب رحمه الله : بأن مسائل الاجتهاد من عمل فيها بقول بعض العلماء لم ينكر عليه ، ولم يهجر، ومن عمل بأحد القولين لم ينكر عليه ، فإن

---

(1) ابن الصلاح، أدب المفتي والمستفتي:(ص:86)، وانظر: المجموع:(1/41).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة ، حديث رقم :(50).

(3) صحيح الجامع حديث رقم:(167)،والمشكاة حديث رقم:(741)، وكتاب:(صفة الفتوى) بتحقيق الألباني، (ص:9).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كان الإنسان يظهر له رجحان أحد القولين عمل به ، وإلا قلد بعض العلماء الذين يعتمد عليهم في بيان أرجح القولين".[1]

14- الحذر من الفوضوية في الفتاوى: إن من الملاحظ اليوم في واقع المسلمين، أن هناك استهانة كبيرة بقضية الفتوى، وجرأة عليها أيضاً، فتجد طلاباً مبتدأين في العلم لديهم جرأة على الفتوى واطلاق الأحكام، ولا يتورعون عن ذلك، حتى أصبحنا نرى فوضى عارمة في هذا المجال ، فإن شاباً قرأ كتاباً أو تتلمذ على يد شيخ فترة لا تتجاوز العام، ربما يخرج الأمة كلها من الإسلام بفتواه ، وللأسف هذا واقع نعيشه اليوم، وبدأنا نلمس خطورته بعد أن رأينا من يقتل المسلمين باسم الإسلام ، ومن يفجر المساجد باسم الدين، ومن يعتدي على الحرمات وينتهك الأعراض باسم الدين، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.

15- الحد من الإفتاء الفردي: في هذا الزمان من الضروري الابتعاد قدر الإمكان عن قضية الإفتاء الفردي والجرأة في هذا الجانب ، خاصة في المسائل التي عمت بها البلوى، وربما يترتب على الخطأ في إطلاق الفتوى فيها تشتيت للأمة، أو إيقاع شبابها في الفتن كبيرة، وقد تكتوي الأمة كلها بنيرانها ، وللأسف هذا الحاصل اليوم، ولهذا يرى أهل العلم عدم تصدي الأفراد للاجتهاد في النوازل العامة التي تحل بالأمة، وذلك كان من هدي النبي صلى الله عليه وسلم، حيث كان يجمع أعيان الصحابة وعلمائهم عندما تحل بالأمة نازلة عامة ولا يكون فيها وحي من عند الله ، وسار على هذا المنهج خلفائه الكرام رضوان الله عليهم أجمعين.

وإن **شيخنا القرضاوي** حفظه الله متفق تماماً مع ما جاء به العلماء الأجلاء من قواعد وأركان وشروط وآداب للفتوى ، وقد أوردنا ما أيده الشيخ ، وذكره في كتاباته ومؤلفاته في الإفتاء، في الأركان والشروط التي ذكرناها.

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نذكر منهج الشيخ يوسف القرضاوي في الإفتاء:[2]

يعتمد شيخنا في الإفتاء على عدة قواعد أهمها:

1- عدم التعصب والتقليد: وذلك أن الشيخ يوسف متحرر من العصبية المذهبية والتقليد الأعمى لزيد أو عمرو من المتقدمين أو المتأخرين، هذا مع التوقير الكامل لأئمتنا

---

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:(257/20).

(2) القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب (ص:69-70).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وفقهائنا فعدم تقليدهم ليس تقليلاً من شأنهم، بل سيراً على نهجهم، وتنفيذاً لوصاياهم بألا نقلدهم ولا نقلد غيرهم وأن نأخذ من حيث أخذوا.

2- **التيسير وعدم التعسير:** من القواعد التي اعتمدها الشيخ القرضاوي تغليب روح التيسير والتخفيف على التشديد والتعسير، وذلك لأن الشريعة الإسلامية مبنية على التيسير ورفع الحرج من العباد، وهذا ما نطق به القرآن وصرحت به السنة في مناسبات عديدة.

3- **مخاطبة الناس بلغة العصر:** حيث تجنب الشيخ وعورة المصطلحات الصعبة ، وخشونة الألفاظ الغريبة، وتوخَى السهولة والدقة، وقد قال تعالى:" وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم"[1]،ولكل عصر لسان أو لغة تميزه وتعبر عن وجهته، فلا بد لمن يريد التحدث إلى الناس في عصرنا أن يفهم لغتهم ويحدثهم بها.

4- **الإعراض عما لا ينفع الناس:** وذلك أن الشيخ حفظه الله ، لا يشغل نفسه ولا جمهوره إلا بما ينفع الناس، ويحتاجون إليه في واقع حياتهم، أما الأسئلة التي يريد بها أصحابها المراء والجدال أو التعالم والتفاصح أو امتحان المفتي وتعجيزه أو الخوض فيما لا يحسنونه أو إثارة الأحقاد والفتن بين الناس، أو نحو ذلك ، فإن الشيخ كان يضرب عنها صفحاً ولا يلقى لها بالاً، لأنها تضر ولا تنفع ، وتهدم ولا تبنى وتفرق ولا تجمع.

5- **الاعتدال بين المتحللين والمتزمتين:** من خصائص المنهج الذي سار عليه شيخنا الالتزام بروح التوسط دائماً، والإعتدال بين التفريط والإفراط، وبين الذين يريدون أن يتحللوا من عرف الأحكام الثابتة بدعوى مسايرة التطور، من المتعبدين بكل جديد، وبين الذين يريدون أن يظل كل ما كان على ما كان من الفتاوى والأقاويل والاعتبارات، تقديساً منهم لكل قديم.

---

(1) [ابراهيم:4]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:

فتوى القرضاوي في أصل العلاقة مع اليهود

قبل أن ندخل في رأي الشيخ القرضاوي في حقيقة الصراع مع اليهود الغاصبين في فلسطين ، وموقفه من المعركة الدائرة معهم على أرض فلسطين ، أودُ أن أعرج على مسألة مهمة تتعلق بأصل العلاقة مع اليهود ، فلقد أصدر شيخنا القرضاوي حفظه الله فتوى توضح حكم العلاقة بيننا وبين اليهود بشكل عام قال فيها:

(إن الحق الذي يجب أن يعرفه الناس جميعاً أنني لا أكره اليهود لكونهم يهوداً ، فاليهودية ديانة ليست هي السبب في المعركة بيننا وبين دولة إسرائيل ، فهم أهل دين سماوي وإن حرفوا أو بدلوا فيه ، كما أن اليهود من ناحية العقيدة والشريعة أقرب إلينا من النصارى المسيحيين ، لأنهم أقرب إلى ملة إبراهيم عليه السلام من غيرهم).[1]

من خلال هذه الفتوى وغيرها ، يرى شيخنا القرضاوي حفظه الله أن أصل العلاقة مع غير المسلمين المسالمين مبنية على السلم سواء أكانوا يهوداً أم نصارى أم غيرهم من الكفار والمشركين، وقد أوضح شيخنا في فتاوى كثيرة أن العداء مع اليهود في فلسطين مبناه الاحتلال واغتصاب الأرض ، وانتهاك حرمات المسلمين والاعتداء عليهم ، وليس كونهم يهوداً ، وسنوضح هذا الأمر بإذن الله في حقيقة الصراع مع العدو الصهيوني في فلسطين ، والذي سنتناوله في المطلب الثالث بإذن الله.

ولكن قبل أن نتطرق إلى التفصيل في هذه المسألة كان ولا بد أن نرجع إلى أصل المسألة ، والتي تناولها الفقهاء القدامى والمتأخرين ، وهي أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم من غير المسلمين كاليهود والنصارى والكفار والمشركين ، هل هي مبنية على السلم أم الحرب ؟

وسنستعرض في هذا المطلب بإذن الله أقوال العلماء في هذه المسألة ورأي شيخنا حفظه الله ...

(1) القرضاوي، مقالات نحن والغرب :"رحلة القرضاوي داخل العقل الغربي" ، انظر موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **أصل علاقة المسلمين مع غير المسلمين الحرب أم السلم :**

هذه المسالة من المسائل الخلافية التي تحدث فيها العلماء قديماً وحديثاً ، وقد انقسم فيها العلماء إلى فريقين ، نذكرهما على النحو الآتي :

1- القول الأول : أصل العلاقة مع غير المسمين هي الحرب وليس السلم ، وإن كل من بلغه الإسلام ولم يسلم وجب على المسلمين مقاتلته حتى يسلم أو يعطي الجزية ، ولا يمكن أن يكون بين المسلمين والكفار أمان أو صلح إلا في حال وجود طارئ يدفع إلى ذلك ، ويهدف إلى تحقيق مصلحة للمسلمين ، وعلى هذا الرأي جمهور الفقهاء الأوائل من الأئمة الأربعة[1]، وبعض العلماء المتأخرين ومنهم : الدكتور عبد الكريم زيدان [2]، والدكتور مصطفي وصفي [3]، وسيد قطب[4]،وغيرهم.

2- القول الثاني : ذهب أصحاب هذا القول إلى أن أصل العلاقة مع غير المسلمين هي السلم ، وأن الأصل في العلاقة بين الناس عامة سواء كانوا دولاً أو جماعات أو آحاد هي السلم ، والحرب لا تكون إلا لأمر طارئ وعارض.[5]

وعلى هذا الرأي بعض العلماء القدامى ومنهم الخطابي في كتابه "معالم السنن" ، وأبي مسلم الأصفهاني ، والقفال الشاشي ، وفخر الدين الرازي، مع أن هذه النسبة لربما تكون غير دقيقة لأنه لا وجود لها في المراجع الصحيحة[6]، كما نقل هذا القول عن الإمام الثوري رحمه الله.[7]

كما ذهب أخذ بهذا الرأي أغلب الفقهاء المتأخرين ومنهم : الشيخ محمود شلتوت[8]، والشيخ محمد عبدو [1]، والدكتور وهبة الزحيلي[2]، والشيخ محمد أبو زهرة[3]، ومحمد رشيد رضا[4]، والشيخ يوسف القرضاوي[5]، وغيرهم من المفكرين والعلماء المتأخرين.

---

(1) وهبة الزحيلي، آثار الحرب في الفقه الإسلامي:(ص:114).

(2) عبد الكريم زيدان، مجموعة بحوث فقهية:(ص:54).

(3) مصطفى كمال وصفي، مصنفة النظم الاسلامية:(ص:282).

(4) سيد قطب، الجهاد:(ص:113).

(5) محمد أبو زهرة، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام:(ص:141)، وانظر: أيضاً محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام:(ص:47).

(6) محمد ابراهيم الديك، المعاهدات:(ص:24).

(7) الزيلعي، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، الجزء الثالث:(ص:241).

(8) الشيخ محمود شلتوت، من توجيهات الإسلام:(ص:93).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

• أدلة أصحاب القول الأول القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسمين هي الحرب وليس السلم:

استدل أصحاب هذا القول بعموم الأدلة الواردة في الكتاب والسنة والتي تدعو إلى الجهاد في سبيل الله ، ونشر الإسلام ورفع رايته في أرجاء المعمورة ومنها :-

1- القرآن الكريم :

* قوله تعالي: "وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ."[6]

* وقوله تعالي: "إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ."[7]

* وقوله تعالي: "قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ."[8]

وجه الدلالة من الآيات :

الآيات الكريمة صريحة في وجوب مقاتلة المشركين وأهل الكتاب ، حتى يدخلوا في الإسلام ، ويلتزموا بأوامره ، وفي حال رغبوا عن ذلك فعليهم دفع الجزية عن يدٍ وهم صاغرون ، والآية الأخيرة التي ذكرناها هي أول آية تأمر بقتال أهل الكتاب.[9]

---

(1) محمد رشيد رضا، تفسير المنار، الجزء الثاني:(ص:258).

(2) وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية في الإسلام:(ص:120).

(3) محمد أبو زهرة، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام:(ص:141)، وانظر أيضاً محمد أبو زهرة، العلاقات الدولية في الإسلام:(ص:47).

(4) محمد رشيد رضا، الوحي المحمدي:(ص:312).

(5) القرضاوي فقه الجهاد:(1/274).

(6) [الأنفال:39]

(7) [آل عمران:19]

(8) التوبة:29]

(9) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، الجزء الثاني (ص:347).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- السنة النبوية :

*عن أبي موسى رضي الله عنه قال :(جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ قال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله).[1]

* عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :(أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله).[2]

* عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل :(أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا ؟ قال الجهاد في سبيل الله ، قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور).[3]

وجه الدلالة من الأحاديث النبوية :

تدل الأحاديث السابقة على عظم مكانة الجهاد في سبيل الله في الإسلام ، وعلى وجوب مقاتلة المشركين حتى يدخلوا الإسلام ، أو يدفعوا الجزية صاغرين.

3- فعل الخلفاء الراشدين :

واستدل أصحاب هذا الرأي بالصحابة الكرام ، الذين خلفوا النبي صلي الله عليه وسلم في حمل هذا الدين ، وظهرت أصل العلاقة مع غير المسلمين في زمانهم واضحة من خلال الفتوحات الإسلامية التي قاموا بها ، وامتدت من شرق الأرض إلي غربها ، ولم يتوقف أحد من الخلفاء ليبحث مسألة العلاقة السلم أم الحرب ، بل استجابوا لنداء الحق للجهاد ، وهذا نابع من فهمهم الدقيق لدعوة الإسلام وهداية البشرية.[4]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، حديث رقم:(2655).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم، حديث رقم:(25).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب من قال إن الإيمان هو العمل ، حديث رقم:(26).

(4) الدكتور: سعيد المهيري، العلاقات الخارجية للدولة الاسلامية:(ص:34).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

• أدلة أصحاب القول الثاني القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسلمين هي السلم:

استدل أصحاب هذا الرأي على مذهبهم من الكتاب والسنة :

1- القرآن الكريم :

* قوله تعالى :"وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ. "[1]

* وقوله تعالى :"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ. "[2]

* وقوله تعالى :"لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ. "[3]

وجه الدلالة من الآيات الكريمة :

تدل هذه الآيات بشكل واضح على أن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم قائمة على السلم ، وأما الآيات التي ساقها الفريق الأول ، والتي تدعو إلى عموم القتال ، فلا بدَ من فهمها كلها معاً ، ولا يجوز تجزئتها ، ولو تأملناها كلها مع بعضها دون اجتزاء لوجدنا أن مجموعها يدل على أن الجهاد محدد بسببين أصليين من أجلهم شرع الجهاد في سبيل الله وهما:

أ- إما لدفع ظلمٍ.

ب- أو لرد اعتداءٍ.

أما الآيات الواردة بشأن شن الحرب محمولة على الآيات المقيدة المبنية للقتال بسبب الاعتداء، فربنا سبحانه وتعالى أوجب القتال على المسلمين لرد الاعتداء ودفع الظلم ، وإزالة العقوبات التي تقف حائلاً بين الدعوة الإسلامية والناس ، وبذلك تكون الآيات الكريمة التي دعت إلى السلام، آيات محكمة وليست منسوخة ، ويكون القتال في حال عدم الجنوح للسلم ، وآيات العفو تكون في حال عدم الاعتداء.[4]

---

(1) [الأنفال:61]

(2) [البقرة:208]

(3) [الممتحنة:8]

(4) وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية في الاسلام:(ص:95)، وانظر أيضاً آثار الحرب في الفقه الإسلامي، للزحيلي:(ص:114).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- السنة النبوية :

* قال النبي صلى الله عليه وسلم :(لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال :اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم).[1]

وجه الدلالة من الحديث الشريف:

هناك دلالة واضحة على عدم تمني لقاء العدو ، وأن الأصل في العلاقة مع غير المسلمين قائمة علي السلام ، وليس على القتال والحرب ، فإذا بدؤنا القتال فنستعين الله عليهم ونقاتلهم.

- وقد رد أصحاب هذا القول على الأحاديث التي أوردها الفريق الأول في قتال المشركين ، أنه يقصد بها توضيح أهمية الجهاد في سبيل الله ، والدفاع عن دعوة الإسلام وحمايتها ، فلولا اعتداء المشركين وصدهم للناس عن دين الله لما جاهد المسلمون ، وردوا حديث: "أمرت أن أقاتل الناس..."، أن هذا الحديث محمول على مشركي الجزيرة العربية فقط وهذا بإجماع العلماء.[2]

وشيخنا القرضاوي حفظه الله من شدة اهتمامه بهذه المسألة جعل هذا الباب أطول باب في كتابه فقه الجهاد ، ومن أطول الفصول ، حيث بلغ اثني عشر فصلاً[3]، وينظر شيخنا إلى هذه المسألة ببالغ الأسف ، حيث أشيع بين المتأخرين أن الأصل محاربة غير المسلمين من اليهود والنصارى وغيرهم من الملاحدة والمشركين ، بغض النظر عن مسالمتهم لنا، وأن هذه القضية بحاجة إلى وقفة ومراجعة وتأمل ، وعدم الاكتفاء بالنقل عن هذا وذاك ، بل الأصل الرجوع إلى النصوص الأصلية ، ولا بد من المناقشة والتحليل لهذه النصوص من جهة المقاصد والنظر في المصالح والمفاسد.[4]

ويرى شيخنا أن ادعاء البعض بأن الإسلام انتشر بحد السيف فرية على هذا الدين لا أصل لها، وأنها مغالطة كبيرة لها آثار سلبية خطيرة على الإسلام والمسلمين، وقد رد عليها شيخنا وأبطلها.[5]

---

(1) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد والسير، باب لا تمنوا لقاء العدو، حديث رقم:(2861).

(2) وهبة الزحيلي، العلاقات الدولية في الاسلام:(ص:97).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/255).

(4) المرجع السابق:(1/257).

(5) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/270).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ورفض الشيخ قول من قال بأن هدف الجهاد العسكري هو القضاء على الكفر ، واعتبره الشيخ هدفاً مرفوضاً ، وإنما واجب المسلمين أن يكون لهم جيش قوي ، يمتلك أحدث التقنيات العسكرية والأسلحة، وأن يكون على درجة عالية من التدريب والتأهيل حتى يتمكن من ردع الأعداء، ولا يجعلهم يفكروا في الاعتداء على المسلمين ومهاجمتهم.[1]

ويفتخر شيخنا أنه صنف من أصحاب الرأي القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسلمين المسالمين هي السلم وليس الحرب ، وعبر شيخنا عن اعتزازه بذلك فقال :"أحمد الله أن هداني لهذا الرأي ، لأنه يعبر عن حقيقة الإسلام".[2]

ونذكر في معرض هذه المسألة موقف الدكتور سعيد المهيري صاحب كتاب "العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية"، والذي أورد المسألة في كتابه بالتفصيل، حيث يرى: أنه ليس من الممكن أن نجزم بطبيعة العلاقة بين الدولة الإسلامية وغيرها من الدول غير مسلمة ، نظراً لتغير الظروف التي أدت إلى هذا الاختلاف الحاصل بين العلماء في هذه المسألة قديماً وحديثاً ، فهو يرى أن المتقدمين كانوا يعيشون في عهد قوة الإسلام وشوكته، أما المتأخرين فقد أدركوا زماناً ضعف فيه المسلمون وتراجعوا، لذلك كان الخلاف بين الفريقين، ويرى أن الذي يحدد هذه العلاقة هو الهدف الذي من أجله أقيمت هذه العلاقة.[3]

- **الخلاصة في مسألة أصل العلاقة مع اليهود ورأي الشيخ القرضاوي حفظه الله :**

وهذه المسألة امتداداً طبيعياً لما سبقها في المسألة التي ذكرناها آنفاً حول أصل العلاقة مع غير المسلمين من اليهود والنصارى وغيرهم من الكفار والمشركين ، فرأي شيخنا موافقاً لرأي من ذهب إلى أن أصل العلاقة مع غير المسلمين هي السلم، حيث يرى أن المعركة مع اليهود ليست من أجل ديانتهم بل من أجل عدوانهم واغتصابهم لأرض المسلمين، ودليله في ذلك ما ذكرناه من أدلة الفريق الثاني في المسألة السابقة "أصل العلاقة مع غير المسلمين".

أما الرأي القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسلمين قائمة على الحرب والقتال، فإنه يعتبر المعركة مع اليهود ليهوديتهم، وليست من أجل اعتدائهم أو اغتصابهم لأرض المسلمين، ودليلهم ما ساقوه من الآيات والأحاديث الواردة في عموم فضل الجهاد وقتال المشركين.

---

(1) الدكتور عصام العبد زهد، الجهاد في فكر القرضاوي:(ص:31).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/274).

(3) الدكتور سعيد المهيري، العلاقات الخارجية للدولة الإسلامية:(ص:41).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

** الترجيح /

يرى الباحث أن هذه المسألة شائكة وقد تعرض لها العلماء قديماً وحديثاً، لأهميتها وخطورتها البالغة، والتي تنعكس بشكل خطير ومباشر على الدعوة الإسلامية وعلى المسلمين أيضاً، ويبدو لي أن الأقرب للصواب والأرجح هو القول الثاني القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسلمين المسالمين هي السلم وليس الحرب، وهو ما ذهب إليه شيخنا القرضاوي حفظه الله، وجماعة من الفقهاء والعلماء القدامى والمتأخرين، وذلك للأسباب التالية:

1- قوة الأدلة التي ساقها أصحاب القول الثاني القائل بأن أصل العلاقة مع غير المسلمين المسالمين هي السلم وليس الحرب، بينما أدلة الفريق الأول عامة في الجهاد.

2- سماحة الدين الإسلامي، كما أن التعاليم التي جاء بها تؤيد هذا الرأي وبقوة.

3- الإسلام لا يكره أحداً على الدخول فيه، ولا يستقيم بحال أن يُحمل الناس على الدين قسراً وجبراً بالسيف، فالإسلام انتشر بالحب وبالرحمة وبالأخلاق الفاضلة، فالأصل أن من لا يقاتلنا ويرفع السلاح في وجهنا، ويعتدي على أرضنا وحرماتنا، أن نبره ونقسط إليه، وهذا واضح أيضاً بنص القرآن، ومن المنطقي والمعقول أن الجهاد المقصود في القرآن الكريم والسنة النبوية ، ليس هو الاعتداء على الآخرين وسحقهم وعدم قبولهم ، بل هو كما ذكر أصحاب القول الثاني إما لدفع ظلم ، أو لرد اعتداء فقط ، وهذا الأقرب لديننا ومنهج نبينا صلي الله عليه وسلم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثالث:

فتوى القرضاوي في حقيقة الصراع مع اليهود على أرض فلسطين

يعتبر شيخنا القرضاوي حفظه الله أن القضية الفلسطينية أولى القضايا في الجهاد المعاصر ، لأنه يرى أن فلسطين أرضٌ اغتصبها واحتلها اليهود جهاراً نهاراً ، وفرضوا أنفسهم عليها بسياسة القوة والعربدة واستخدموا الحديد والنار والدم ، وقاموا بتشريد أهلها من موطن آبائهم وأجدادهم ، وشتتوهم وفرقوا شملهم في أنحاء الأرض ، ويؤكد شيخنا أن القضية الفلسطينية هي قضية العرب والمسلمين الأولى بلا نزاع ، وأنها سبب معركتنا القائمة والتي ما زالت مستمرة بيننا وبين اليهود الصهاينة المغتصبين ، منذ أوائل القرن الماضي حتى يومنا هذا.

ثم يوضح شيخنا سبب الحرب والصراع الحقيقي بيننا وبين اليهود ، من قبل قيام إسرائيل في عام 1948م وبعد قيامها وإلى يومنا هذا ، ويطرح الشيخ تساؤلات عدة ويجيب عليها:

أولاً : هل نحن نعادي الكيان الإسرائيلي لأنه سامية ؟

يجيب الشيخ : أن هذا من أبعد ما يكون في تفكيرنا كمسلمين لسببين أساسيين هما :

1- إننا نحن العرب ساميون ، فنحن أبناء إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام ، وليس بإمكان إسرائيل أن تتهمنا بأننا أعداء للسامية ، وتشهر هذه الفرية سيفاً في وجه كل من يقف أمام سياستها الظالمة ، أو ينتقد السلوك الإجرامي والعدواني الذي تمارسه بحق الشعب الفلسطيني ، وإن القرآن الكريم اعتبر المسلمين كلهم أبناء إبراهيم عليه السلام .

2- المسلمون عالميون وإنسانيون وذلك بحكم دينهم وعقيدتهم ، وهم ليسوا ضد أي نسب أو عرق، ولقد علمنا ديننا الإسلامي الحنيف أن البشرية بأسرها جماعة وأسرة واحدة ، قال تعالى :[يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا] .[1]

وإن اليهود في زماننا هذا ما عادوا كلُّهم ساميون ، لأنه قد دخل فيهم عناصر أخرى من كافة الأمم ، فمنهم يهود "الفلاشا"، ومنهم أيضاً يهود اليمن ، آخرين من يهود مصر ، ومن يهود المغرب العربي، ومن يهود مملكة الخزر ، فاليهودية في أصلها ديانة وليست جنسية.[2]

---

(1) [الحجرات:13]

(2) القرضاوي، كتاب نحن والغرب: القرضاوي واليهود، أسئلة شائكة وأجوبة حاسمة ،حلقة موقفنا من اليهود ، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : هل نحن نعادي إسرائيل لأنها يهودية ؟

يجيب الشيخ : أن اليهودية ديانة سماوية كما ذكرنا سابقاً في فتواه ، وأن سيدنا موسى عليه السلام يعتبر من أولي العزم ، والقرآن الكريم قد اختار لليهود والنصارى مسمى يوحي بالقرب والإيناس منهم ألا وهو "أهل الكتاب" ، ونحن كمسلمين لا يمكن أن نعادي الديانات السماوية الأخرى.[1]

ثالثاً : ما هي حقيقة المعركة مع العدو الصهيوني في فلسطين ؟

يجيب شيخنا عن السبب الحقيقي لمعركتنا مع اليهود في فلسطين ، وعن حقيقة الصراع الدائر بيننا وبينهم على أرض الرباط ، وهو أنهم معتدون قد اغتصبوا – أرض الإسلام – أرض فلسطين، وهجروا أهلها من ديارهم ، وفرضوا وجودهم بالعنف والظلم والإرهاب والعربدة والتقتيل ، لذلك سيظل الصراع بيننا بينهم قائم ، وستظل المعركة بيننا وبينهم ما داموا محتلين لأرضنا ، ومغتصبين مقدساتنا ، وجاثم على صدورنا ، ولن يكون بيننا بينهم صلحاً ، بل إن هذا الصلح مرفوض بشكل قاطع خاصةً إذا بني على الاعتراف بأن عدوانهم وما اغتصبوه من الأرض والمقدسات حق لهم ! ويؤكد شيخنا أنه لا يملك أحد في الوجود حق التنازل عن أرض فلسطين ، والتي تعتبر وقفاً للمسلمين منذ أن فتحوها.[2]

ويعتبر شيخنا أن المبدأ القائل بأن "الأرض مقابل السلام" هو مبدأٌ مرفوض وغريب ، فرضته قوة العدو الغاشمة ، فهذه الأرض هي أرضنا ، ولا يملك فيها شيئاً ، حتى يتفضل بالتنازل عنها مقابل سلامه هو!

وحتى سلامه الأعرج ، لا يحقق للفلسطينيين العيش في دولة كاملة السيادة ، وعاصمتها القدس الشريف ، فإسرائيل ترفض ذلك ، وهي تريد أن تغتصب وتبتلع مزيداً من الأرض وفي المقابل لا تُعطي شيئاً سوى الوهم والسراب.

لذلك أفتى الشيخ القرضاوي: بأن معركتنا مع اليهود في فلسطين قائمة حتى يرجع الحق الفلسطيني والذي يتمثل في كامل فلسطين ، وطابع المعركة من جهتنا هو الطابع الديني العقدي في مثل هذه الأمور وذلك للدفاع عن حقنا السليب ، لأن الأصل في كل معركة يخوضها المسلم أن تكون للدفاع عن الحق أو لمقاومة الباطل ، وقلنا أنها دينية لأنها معركة في سبيل الله.

وإن الدين الإسلامي الحنيف يوجب على المسلمين أن يدافعوا عن أرض الإسلام التي تغتصب من قبل الأعداء ، ويعتبر هذا الدفاع من أقدس وأعظم أنواع الجهاد ، كما يَعُدّ كل من قتل من المسلمين في معركة الدفاع عن الأرض والمقدسات والحرمات شهيداً بل من أعظم الشهداء ، وإن

---

(1) القرضاوي، كتاب نحن والغرب: القرضاوي واليهود ، أسئلة شائكة وأجوبة حاسمة ،حلقة موقفنا من اليهود ، انظر موقع الشيخ القرضاوي.

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/ 1095)،وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الجهاد دفاعاً عن الأرض والمقدسات الإسلامية فرض عين على أهلها ، ثم الذين يلونهم حتى تمتد لتشمل المسلمين كلهم ، والشريعة الإسلامية الغراء لا تجيز بحال من الأحوال للمسلمين أن يتنازلوا ولو عن ذراع واحد من أرض الإسلام.

فإذا كان الشرع الإسلامي لا يجيز للمسلمين أن يتنازلوا عن ذراع واحد من أرض الإسلام ، فكيف إذا كانت أرض الإسلام هذه هي أولى القبلتين وثاني المسجدين وثالث الحرمين الشريفين ؟ هنا يكون الجهاد في سبيل تحريرها أعظم وأوجب وأشرف في دين الله.

وإذا كان اليهود المغتصبون في فلسطين يحاربوننا بدوافع دينية ، كان الواجب علينا أيضاً أن نحاربهم بمثل ذلك ، فإن حاربونا بالتوراة نحاربهم بالقرآن الكريم ، وإن أرادوا الرجوع إلى التلمود رجعنا نحن إلى البخاري ومسلم رحمهم الله ، وإذا جنّدوا جيوشهم باسم موسى عليه السلام جنّدنا مجاهدينا باسم محمد وموسى وعيسى عليهم الصلاة والسلام ، وذلك لأننا أولى وأحق بموسى منهم.[1]

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1099- 1100)،والقرضاوي، في قضية فلسطين الحق والباطل:(ص :21)،وما بعدها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الرابع:

فتاوى القرضاوي في حكم الجهاد ضد العدو الصهيوني في فلسطين

إن الشيخ العلامة يوسف القرضاوي حفظه الله يعتبر من أشد المناصرين للقضية الفلسطينية ، ومن أكثر العلماء الداعمين لجهاد الشعب الفلسطيني ، ومن الداعين إلى تكثيف الجهود من أجل تحرير فلسطين من دنس الاحتلال الغاشم ، وللشيخ فتاوى عديدة تدعو إلى استنفار الأمة بأسرها من أجل الجهاد لتحرير فلسطين .

ولقد اطلعت على أغلب فتاوى الشيخ بهذا الخصوص منذ قديم الزمن حتى يومنا هذا ، فوجدتها كلها تدور في فلك واحد وهو أن الجهاد من أجل تحرير فلسطين واجب على أهل فلسطين وعلى الأمة بأسرها ، ولا يستثني شيخنا أحداً من هذا الواجب .

وسأسوق هنا بعضاً من هذه الفتاوى المهمة التي أوردها شيخنا بإذن الله، من ثمَ سأتطرق إلى مناقشة هذه المسألة ، وذكر أقوال العلماء والأئمة رحمهم الله فيها، ولن أغفل عن استعراض فتاوى العلماء المعاصرين في هذه المسألة بإذن الله.

أولاً : فتاوى الشيخ القرضاوي في حكم الجهاد ضد المحتل الصهيوني في فلسطين:

* ذكر الشيخ القرضاوي في كتابه فقه الجهاد فتوى حول أنواع الجهاد الواجب على الأمة في زماننا هذا ، وجعل في مقدمة هذه الأنواع جهاد التحرير من الاستعمار ، وجعل في مقدمته وعلى رأسه تحرير أرض فلسطين المغتصبة[1]، فقال شيخنا :

(إن أرض الإسراء والمعراج وأولى القبلتين وثالث الحرمين الشريفين وأرض المسجد الأقصى المبارك ، في مقدمة المناطق التي وجب على المسلمين أن يدافعوا عنها ، ويقوموا بتحريرها من أخبث وأشرس استعمار على وجه الأرض ، ألا وهو الاستعمار الصهيوني الإرهابي الوحشي الإحلالي العنصري الدموي الاستيطاني[2]، وأنه من المقرر فقهاً أن على أهل فلسطين النفير لطرد هذا العدو الكافر ، والجهاد في حقهم فرض عين كلٌ حسب مقدرته ، وعلى المرأة أن تخرج للجهاد والمقاومة ولو كان ذلك بغير إذن زوجها ، وكذلك الولد بغير إذن والده ، والخادم بغير إذن سيده ، وذلك لأن حق بقاء الجماعة وحمايتها أعظم من حقوق الأفراد ، فإن عجز أهل

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1325).

(2) القرضاوي، كتاب القدس قضية كل مسلم "في بيان أوصاف هذا الاستعمار وآثاره":(ص:104-126).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلسطين أو تقاعسوا كان واجباً على أقرب جيران لهم أن يقوموا مقامهم في جهاد المحتل الغاصب وطرده من أرض المسلمين ، وفي حال عجز الجيران عن القيام بهذا الواجب أو تقاعسوا كما هو الحاصل في واقعنا ، وجب على من يليهم ، ثمَ من يليهم ، حتى يشمل المسلمين كافة ، واليوم يتأكد الوجوب على الأمة بأسرها لاستنقاذ المسجد الأقصى وتحرير فلسطين من دنس الغاصب المحتل).[1]

* ومن الفتاوى التي أصدرها فضيلة الشيخ بشأن الاحتلال الصهيوني ، ووجوب الجهاد في فلسطين من أجل تحريرها من ذا العدو الغاصب ، قال شيخنا:

(إن إسرائيل تعتبر كياناً طفيلي دخيل قام على الاغتصاب والظلم والعدوان؛ وإن تحرير أرض الإسلام – أرض فلسطين – من هذه الجرثومة الغريبة التي دخلت في جسم الأمة الإسلامية فريضة دينية وقومية).[2]

* وللشيخ أيضاً فتوى أخرى حول ضرورة تضامن وتكاثف المسلمين جميعاً لنصرة فلسطين ولتحريرها دنس الصهاينة ، وأكد الشيخ أنه لم يستثنِ أحداً من هذا الواجب ، فقال حفظه الله :

(إن الواجب على المسلمين اليوم أن يتضامنوا من أجل الجهاد لتحرير فلسطين، وإنهم مسئولون أمام الله عز وجل ، وأمام التاريخ والأجيال أيضاً عن فلسطين ومسؤوليتهم اتجاه تحريرها، وربما يستثنى بعض البلاد التي قامت بعقد اتفاقيات هدنة أو موادعة مع إسرائيل، فتعتبر بالنسبة إليها دار هدنة أو موادعة، وإن كنا نرى أن هذه القضية لا تتجزأ، ولا يجوز فيها الاتفاق أو الصلح المنفرد ؛ لأن هذا يعود على القضية الكلية بالضرر).[3]

كما تحدث شيخنا حفظه الله في كتابه القدس قضية كل مسلم عن أهمية الأرض المقدسة وواجب الدفاع عنها فهي قضية المسلمين كلهم فقال :

(إن القدس ليست للفلسطينيين وحدهم، وإن كانوا أولى الناس بها، وليست للعرب وحدهم، وإن كانوا أحق الأمة بالدفاع عنها، وإنما هي لكل مسلم أيًا كان موقعه في مشرق الأرض أو

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1327).

(2) القرضاوي، فتوى "تحرير فلسطين فريضة دينية وقومية"، انظر: موقع الشيخ القرضاوي، وصفحة الدكتور يوسف القرضاوي على موقع توتير.

(3) القرضاوي، "لم أستثن أحداً من الدفاع عن فلسطين"، انظر: موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مغربها، في شمالها أو جنوبها، حاكما كان أو محكوما، متعلما أو أميا، غنيا أو فقيرا، رجلا أو امرأة، كل على قدر مكنته واستطاعته).[1]

**ويستدل شيخنا على هذه الفتاوي وغيرها في نصرة فلسطين ، وفي وجوب الجهاد من أجل تحريرها من دنس المحتل المجرم ، بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة ، نذكر منها:[2]

1- قال تعالى: "وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هذه الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ."[3]

2- وقال تعالى: "وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ."[4]

3- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره قائلاً : **(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة).**[5]

والأدلة التي توجب نصرة المستضعفين من المسلمين، والوقوف إلى جانبهم ضد عدوهم الذي اغتصب أرضهم ومقدساتهم ، وتسلط عليهم بالظلم والقهر والعربدة ، كثيرة ولا تحصى في هذا المقام.

<u>ثانياً : حكم جهاد الاحتلال عند الأئمة والعلماء:</u>

اتفق أئمة المذاهب الأربعة رحمهم الله أن جهاد الاحتلال ودفعه عن ديار المسلمين "فرض عين"، وذكروا تفصيلاً في ذلك سيأتي ذكره بإذن الله ، وقد نقل بعض أهل العلم هذا الاتفاق، وقد قال المرداوي رحمه الله :(من حضر الصف من أهل فرض الجهاد ، أو حضر العدو بلده يتعين عليه الجهاد بدون نزاع).[6]

---

(1) القرضاوي، كتاب القدس قضية كل مسلم:(ص:2).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1329).

(3) [النساء:75]

(4) [المائدة:2]

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم ، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ، حديث رقم:(2310).

(6) المرداوي، كتاب الإنصاف:(117/4).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **فتاوى أئمة المذاهب في حكم جهاد المحتل:**

** **أئمة الحنفية :**

- **قال في الذخيرة**[1]: إذا حصل النفير يصير الجهاد فرض عين على كل من يكون قريباً من العدو، وهم يقدر على الجهاد ، فأما من كان بعيداً من العدو ، فننظر إن عجز الذين كانوا بقرب العدو عن مقاومته ودفعه، أو كانوا قادرين على ذلك لكنهم لا يجاهدون العدو لكسل أصابهم أو لتهاون ، فقد افترض الجهاد على من يليهم فرض عين ، ثم الذين يلونهم ، حتى يصبح فرضاً بالتدريج على المسلمين كافة.[2]

- **وفي البحر الرائق:** (المراد بهجوم العدو على بلد معين من بلاد المسلمين ، فيجب على جميع أهل هذه البلد وكل من يقرب منهم إذا لم يكن لدى أهلها كفاية ، وكذلك من يقرب ممن يقرب، إذا لم يكن لدى من يقرب كفاية أو تكاسلوا عن الجهاد وعصوا ، وهكذا تدريجياً إلى أن يجب على جميع أهل الإسلام شرقاً وغرباً).[3]

** **أئمة المالكية :**

- **ذكر في مختصر خليل:**(ويتعين بفجئ العدو ، وإن على امرأة، وعلى من بقربهم إن عجزوا).[4]

يقصد مما ذكر أن الجهاد قد يتعين على كل واحد ، وإن لم يكن من أهل الجهاد مثل المرأة والعبد والابن ونحوهم وذلك في حال فجأ العدو مدينة قوم ، فإن لم يتمكنوا من الجهاد وعجزوا عن دفعه، فإنه يتعين على كل من كان بقربهم أن يقاتل معهم هذا العدو ما لم يخشى من بقربهم معرة العدو، فإن خشوا ذلك بإمارات وعلامات ظاهرة فليلزموا مكانهم.[5]

وقوله (وتعيّن) أي أصبح الجهاد فرض عين ، وقوله (بفجئ) أي بهجوم ، وكلمة (العدو) أي الكافر المحارب على قوم بغتة ، ولديهم قدرة على دفعه أو على قريب من ديارهم ، فيلزم كل من قدر على القتال أن يخرج له و يقاتله ،(و) أي تعين الجهاد (على من بقربهم) أي من فجاءهم العدو (إن عجزوا) أي من مفاجئة العدو لهم عن دفعه ، إن لم يخش غير المفجوئين ممن هم

---

(1) العلاء الحصكفي، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر:(633/1).

(2) علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام:(282/1).

(3) لابن نجيم الحنفي، البحر الرائق شرح كنز الدقائق:(79/1).

(4) راجع: مختصر خليل في فقه الإمام مالك بن أنس ، للعلامة خليل الجندي.

(5) انظر: شرح الخرشي على خليل:(111/3).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بقربهم المعرة على نسائهم وعيالهم وبيوتهم من عدو ، وذلك بتشاغلهم بالدفع عمن فاجأهم العدو، وإلا تركوا إعانتهم.[1]

- **قال أبو عمر (وتعين بفجئ العدو):** يتعين على كل واحد إن حلَ العدو بدار الإسلام محارباً لهم ، أن يخرج إليه أهل تلك الدار خفافاً وثقالاً شباناً وشيوخاً ، ولا يتخلف أحدٌ يقدر على الخروج للجهاد ، وفي حال عجز أهل تلك الدار عن دفع عدوهم كان على من جاورهم من المسلمين أن يخرجوا للقتال ودفع العدو حسب ما يلزم أهل تلك البلدة ، وأيضاً على كل من علم بضعفهم ويمكنه أن يغيثهم لزمه الخروج ، فالمسلمون كلهم يدٌ على من عدوهم.[2]

** **أئمة الشافعية :**

- **ورد في كتاب أسنى المطالب لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري :** و يتعين عليهم الخروج للقتال بدخول الكفار ، فإن دخل الكفار إلى بلاد المسلمين محاربين تعين على المسلمين الجهاد ؛ لأن دخول الكفار إلى بلاد المسلمين له خطب وخطر عظيم لا يمكن إهماله ، فلو دخلوا بلد لنا يتعين الجهاد على أهل هذه البلد من المكلفين).[3]

- **وذكر في الحاشية على أسنى المطالب :**(ويتعين عليهم بدخول الكفار) ، هل يعتبر الخوف من الدخول كالدخول ، له وجهان ، ومنشأ الخلاف هنا هو أن المشرف على الزوال يعد كالزائل أم لا ؟ قال شيخنا : يظهر أنه إن غلب على الظن دخولهم إن لم يخرجوا للقتال فهو بمنزلة الدخول).

- **وورد أيضاً في أسنى المطالب:** قوله (ولا يجوز انتظارهم مع قدرة الحاضرين) يقصد قدرتهم على القتال ، وعبارة الأصل : وليس لأهل هذا البلد والأقربين منهم فالأقربين إذا قدروا على قتال العدو ودفعه أن يلبثوا إلى لحوق الآخرين.[4]

- **وفي الزواجر لابن حجر الهيثمي:** ذكر في كتاب الجهاد الكبيرة التسعون بعد الثلاثمائة هي ترك الجهاد عند تعينه في حال دخل الكفار الحربيون دار الإسلام ، أو أسروا مسلماً وأمكن

---

(1) انظر: شرح عليش على خليل:(141/3).

(2) المواق، التاج والإكليل شرح مختصر خليل:(539/4).

(3) شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، أسنى المطالب:(178/4).

(4) المرجع السابق:(178/4).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تخليصه منهم، وترك الناس الجهاد ، وترك أهل البلد تحصين ثغورهم بحيث يخاف عليها من استيلاء الكفار بسبب تركهم لذلك التحصين).[1]

** **أئمة الحنابلة:**

- **ورد في كشاف القناع :** (أو حصر بلده عدو أو احتاج إليه بعيد) أي في الجهاد ، (أو تقابل الزحفان) أي المسلمون وعدوهم من الكفار،(أو استنفره من له استنفاره ، ولا عذر تعين عليه) أي أصبح الجهاد فرض عين عليه.[2]

- **وقال ابن قدامة رحمه الله:** (واجب على المسلمين إذا جاء العدو ، أن ينفروا على سواء المقل منهم والمكثر، ومعنى ذلك أن النفير هنا يعم جميع الناس ، ممن كانوا من أهل القتال ، وذلك حين الحاجة إلى نفيرهم ؛ بسبب مجيء العدو إليهم ، ولا يجوز لأحد منهم التخلف ، إلا من لديه حاجة إلى التخلف إما لحفظ المكان والمال والأهل ، أو من يمنعه الحاكم أو الأمير من الخروج ، أو من ليس لديه القدرة على الخروج أو القتال).[3]

- **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:**(إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين ، فإن دفعه يصبح واجباً على المقصودين كلهم من أهل البد ، وعلى غير المقصودين ، وذلك لإعانتهم ، سواء كان الرجل من المرتزقة للقتال أو لم يكن ، وإن هذا واجب على قدر الإمكان والاستطاعة على كل أحد من المسلمين بنفسه وماله ، وذلك مع قلتهم وكثرتهم ، وفي حال المشي والركوب ، كما كان المسلمون الأوائل ، وذلك عندما قصدهم العدو في عام الخندق ، ولم يأذن ربنا سبحانه وتعالى لأحدٍ منهم ترك الجهاد كما أذن في تركه ابتداءً لطلب العدو ، والذي قسمهم فيه إلى قاعد وخارج ... ففي هذا الموطن دفع عن الدين والحرمات والأنفس ، وهو أيضاً قتال اضطرار ، وذلك قتال اختيار ؛ للزيادة في الدين وإعلاء رايته ولإرهاب العدو).[4]

- **وذكر ابن تيمية أيضاً في الفتاوى الكبرى:** (أنه في حال دخل العدو بلاد المسلمين ، فلا شك أنه يجب على المسلمين دفعه الأقرب فالأقرب ، حيث أن بلاد الإسلام كلها بمنزلة واحدة ، كما

---

(1) ابن حجر الهيثمي، الزواجر:(269/2).

(2) البهوتي، كشاف القناع عن متن الإقناع:(37/3).

(3) ابن قدامة، المغني:(174/9).

(4) ابن تيمية، السياسة الشرعية:(ص:171).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يجب النفير إلى جهاد العدو وقتاله بدون إذن والد ولا غريم ، ونصوص الإمام أحمد رحمه الله صريحةً وواضحةً في هذا).[1]

***** تنبيه مهم :**

إن من قال من العلماء أن جهاد الاحتلال وقتاله فرض كفاية ، قصده أنه إن كفى بعض المسلمين أو بعض أهل تلك الديار في دفع عدوهم ، فإنه في هذه الحالة لا يلزم كل أحدٍ أن يخرج للقتال ، فيكون الخلاف هنا هيّن لأن المقصد الأساسي هو صد العدو ودفعه عن بلاد المسلمين.

- **فتاوى العلماء المعاصرين في حكم جهاد المحتل:**

إن الناظر والمتأمل في جهود العلماء المعاصرين وتراثهم العلمي الزاخر؛ يلاحظ أن عدداً كبيراً من الفتاوى والبيانات صدرت عنهم في مسألة الاحتلال وخاصة العدو الصهيوني الذي يحتل أرض فلسطين المباركة، ولقد أبدى العلماء المسلمين المعاصرين من شتَّى أصقاع الأرض من خلال فتاواهم رؤيتهم التي استندوا فيها إلى الشريعة الإسلاميَّة الغراء، حول الأحكام التي تتعلق بواجب المسلمين ومسؤوليتهم تجاه احتلال اليهود الصهاينة لأرض فلسطين المقدسة، وقتل وتشريد أهلها وما يذيقونهم فيها من ألوان الظلم والإيذاء، الذي ينمُ عن الكيد والحقد الدفين اتجاه أرض فلسطين ومقدَّساتها وأهلها.

وإنني وقفت على كثير من الفتاوى لعلماء أجلاء معاصرين ، بينوا حكم جهاد الاحتلال ودفعه، والمقام لا يتسع لحصر فتاواهم ، ولكنني سأذكر مستعيناً بالله أهم هذه الفتاوى:

* فتوى صدرت عن علماء الأزهر الشريف في عام 1947م، وقَّع عليها(26)عالماً من علماء الأزهر نذكر منهم: الشيخ محمد حسنين مخلوف، والشيخ عبد المجيد سليم، والشيخ محمود شلتوت، والشيخ محمد دراز، وغيرهم من أهل العلم والفضل والدين، حيث نصت الفتوى على وجوب الجهاد على أرض فلسطين لإنقاذها وحماية المسجد الأقصى المبارك؛ حيث وجه علماء الأزهر نداءً إلى أبناء الأمة الإسلامية بوجوب الجهاد لإنقاذ أرض فلسطين المباركة وحماية المسجد الأقصى الشريف، وجاءت هذه الفتوى بعد صدور قرار بتقسيم فلسطين، والذي وافقت عليه الجمعية العموميَّة للأمم المتحدة في 29 /11/ 1947م، والذي يقضي بإقامة دولة يهوديَّة وأخرى

(1) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى:(539/5).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلسطينيَّة على أرض فلسطين ، وهو القرار الذي يُعدُّ اليوم أساساً لما يسمى بقرارات (الشرعية الدولية) فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية.

وممَّا جاء في هذه الفتوى:(**إنَّ القرار الذي اتخذته هيئة الأمم المتحدة هو قرار باطل وجائر ، وليس له حظٌ أو نصيب من الحق والعدل ، كما أنه صدر من هيئة لا تملكه ؛ فأرض فلسطين هي مُلك للعرب والمسلمين ، بذلوا فيها نفوسهم وأرواحهم الغالية ودماءهم الزكيَّة ، وستبقى إن شاء الله مُلك للعرب والمسلمين رغم تحالف أهل الباطل ، ولا يحق لأحد كائناً من كان أن ينازعهم فيها أو يقسمها ويمزقها**).[1]

* صدرت فتوى في الفترة الممتدَّة من (جمادى الأولى 1409هـ وحتَّى ربيع الآخرة 1410هـ) ، وقَّع عليها ثلاثة وستون عالماً ومفكراً وداعية ، نذكر منهم: الشيخ محمد الغزالي، والدكتور يوسف القرضاوي، والأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي، والشيخ عبد الرحمن عبد الخالق، والدكتور همَّام سعيد، والدكتور المجاهد عبد الله عزَّام، وصادق عبد الماجد، والشيخ حافظ سلامة، ومصطفى مشهور، والدكتور عصام البشير، وجمعٌ من رجالات العمل والدعوة الإسلاميَّة ، وكانت هذه الفتوى بعنوان: **(فتوى علماء المسلمين المحرِّمة للتنازل عن أي جزء من فلسطين)** ، ولقد بيَّن فيها العلماء أنَّ اليهود هم أشد عداوةً للذين آمنوا، ومما جاء فيها:

(إن الجهاد في سبيل الله هو الطريق الوحيد لتحرير فلسطين ، ولا يجوز بأي حال من الأحوال الاعتراف لليهود المغتصبين بشبر واحد من أرض فلسطين، ولا يحق لأي شخصٍ أو جهة أن تعطي اليهود اقراراً على أرض فلسطين ، أو تتنازل عن أي جزء منها لهم ، أو أن تعترف بأي حقٍ لهم فيها، وإنَّ هذا الاعتراف يعتبر خيانة لله ورسوله ، وللأمانة التي وُكّل إلى المسلمين المحافظة عليها).[2]

* صدرت فتوى للشيخ عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله ، أفتى فيها بوجوب الجهاد ضدَّ اليهود المغتصبين المعتدين على أرض فلسطين المباركة، ومما جاء فيها :

---

(1) انظر: فتاوى شرعيَّة خطيرة بمناسبة معاهدة الصلح بين مصر والعدو الإسرائيلي، الهيئة العربية العليا (فلسطين)، حكم الإسلام في قضية فلسطين:(ص: 14 - 15).

(2) انظر: فتوى علماء المسلمين بتحريم التنازل عن أي جزء من فلسطين:(ص 51 - 60).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(الواجب عليهم الدفاع عن دينهم وأنفسهم وأهليهم وأولادهم وإخراج عدوهم من أرضهم بكل ما استطاعوا من قوَّة – يقصد أهل فلسطين – والواجب على الدول الإسلاميَّة وعلى بقية المسلمين تأييدهم ودعمهم ليتخلَّصوا من عدوهم، وليرجعوا إلى بلادهم).[1]

هذه بعضاً من الفتاوى المهمَّة التي أصدرها العلماء المعاصرين حول القضيَّة الفلسطينيَّة، والجهاد ضد المحتل الغاصب على أرض فلسطين ، ويوجد خلفها المئات من الفتاوى الصادرة عن أهل العلم والفضل والتي لها مكانتها وقيمتها، ونظراً لضيق المقام لا تحتمل أكثر فقد ذكرت ما يمكن أن يشير إلى أهمية وخطورة هذا الموضوع.

- **الخلاصة في حكم الجهاد ضد المحتل الصهيوني على أرض فلسطين:**

مما سبق يتبين لنا أن الشيخ القرضاوي اتفق مع العلماء والأئمة القدامى والمعاصرين ، على وجوب الجهاد ضد المحتل ، وقتاله ودفعه عن أرض المسلمين ، وهذا الوجوب يتعين اتفاقاً على أهل البلد المحتل، ومن ثمَ الأقرب فالأقرب بالتدريج ، حتى يمتد إلى المسلمين جميعاً.

ولا أحد يعفى من المسئولية الدينية والأخلاقية والإنسانية تجاه فلسطين المحتلة المغتصبة ، ففلسطين أرض الإسراء والمعراج، وأرض المقدسات، والأمة كلها ستسأل بين يدي الله عن نصرة فلسطين وأهلها ، الذين يتعرضون للقمع والقتل والإيذاء والتنكيل من عدوهم ، أمام صمت عربي واسلامي مطبق، وأمام تخاذل المسلمين، الذين لا عذر لهم، فإنه من دواعي الأسف أن فلسطين وأهلها في المذبح وحدهم، والأمة الإسلامية قصرت وتخاذلت وانشغلت بالفتن والخلافات، وما عاد لها دور بارز في نصرة فلسطين ومساندة شعبها.

(1) انظر: مجموع مقالات وفتاوى سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث:

فتـاوى القرضــاوي فـي أنـواع الجهـاد في فلسطـين

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول:

أنواع الجهاد الواجب على أهل فلسطين والأمة العربية والإسلامية

بعد التعرف على حقيقة الفتوى وشروطها وضوابطها، والتطرق إلى حقيقة الصراع مع العدو الصهيوني على أرض فلسطين، وحكم الجهاد ضده، نتناول في هذا المبحث أنواع الجهاد وصوره الواجبة على أهل فلسطين، والأمة العربية والاسلامية، في مطلبين:

المطلب الأول : أنواع الجهاد وصوره الواجبة على أهل فلسطين.

المطلب الثاني : أنواع الجهاد الواجب على الأمة العربية والإسلامية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول:

أنواع وصور الجهاد الواجب على أهل فلسطين

تحدثنا سابقاً حول حكم الجهاد ضد العدو الصهيوني المحتل على أرض فلسطين، ونقلنا اتفاق الأئمة والعلماء من جميع المذاهب القدامى منهم والمعاصرين، على وجوب الجهاد في حق أهل فلسطين، من كان منهم قادراً ومستطيعاً، كلٌ بحسب طاقته، فإن عجزوا عن ذلك فإنه يتعين على الأقرب ثمَ الأقرب حتى يشمل الأمة كلها.[1]

وهذا النوع من الجهاد والذي يعتبر فرضاً عينياً باتفاق الفقهاء من جميع المذاهب، تخرج فيه المرأة للمشاركة في المقاومة بدون إذن زوجها، والولد بغير إذن والده، والخادم بدون إذن سيده، لأن حق الجماعة مقدم على حق الأفراد، بحيث لو هلكت الجماعة لهلك الأفراد، وما عاد لهم حقوقاً خاصة ولا عامة.[2]

ومن أنواع الجهاد المتعين على أهل فلسطين نذكر ما يلي:

<u>أولاً : الجهاد بالدعوة والكلمة:</u>

إنَّ الجهاد بالدعوة والكلمةِ يعد من أعظمِ أنواعِ الجهادِ في سبيل الله ، فلقد صحَّ عن طارق بن شهابٍ[3]، أنَّ رجلا سألَ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقد وضعَ رجلَه في الغَرزِ: أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: "**كلمةُ حقٍّ عند سلطانٍ جائرٍ**".[4]

فإنك لو تأملت في حياة الأنبياء والرسل عليهم السلام جميعاً ، لوجدت عددًا كبيرًا منهم لم يقاتل ؛ فهذا إبراهيم عليه السلام لم يقاتل قومَه بالسيف أبدًا ولم يحاربهم ، فهل نستطيع أن نقول أنه لم يكن من المجاهدين؟! ومثله نوحٍ ، وشعيبٍ ، وعيسى ، ولوطٍ ، ويحيى عليهم السلام ، لم يحاربوا أقوامَهم، فهل يستطيع أحد أن يجترئ على القولِ : بأنَّهم لم يكونوا مجاهدين ؟! لا والله حاشاهم ، لقد كانوا أئمة المجاهدين وشيوخهم وقادَتهم وقدوتَهم ، فلقد جاهدوا في سبيل الله أعظمَ الجهادِ ،

---

(1) المرداوي، كتاب الإنصاف:(117/4).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/125).

(3) "طارق بن شهاب" رضي الله عنه:صحابي رأى النبي صلي الله عليه وسلم ولم يسمع منه، كما قال أبو داود.

(4) أخرجه ابن ماجه حديث رقم:(4012)، وأحمد:(4 / 315)، والنسائي:(2 / 187)، والضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة ":(ق 2 / 21)، وإسناده صحيح .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وصدعوا بكلمة الحقِّ في وجه الجبابرة والطُّغاة الظالمين ، وكانوا دعاة إلى دينَ الله عزَّ وجلَّ ونشروه في الخافقين ، وصبَروا وصابروا أمام إيذاء البغاة المجرمين.

لقد أخطأ كثيرٌ من المسلمين في هذا الزمان حينما قصروا الجهاد في سبيل الله على جهادِ السيف فقط ، وكأنهم ما قرأوا قولَ ربِّنا عز وجل :"فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ."[1]

قال ابن عباس رضي الله عنهما :"وَجَاهِدْهُمْ بِهِ" أي بالقُرآنِ[2]، فإن الجهاد الكبير ليس القتال بالسيف، ولكنه بالدعوة والبيان بالحجة والبرهان، وقال القرطبي رحمه الله: "وَجَاهِدْهُمْ بِهِ": بالقرآن ، وقال ابن زيد: أي بالإسلام[3]، وقال ابن القيم رحمه الله : هذا جهادٌ لهم بالقرآنِ، وهو يعتبر أكبرُ الجهادَين ، والمقصود في سبيل الله أي الجهاد وطلب العلم ، ودعوة الخلق إلى الله.[4]

وإن من أجمل ما استدلَّ به علماؤنا على أنَّ الجهادَ في سبيل الله لا يكون بالسَّيف فقط ، هو قولُ الله عز وجل :"يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ."[5]

من المعلوم أن المنافقين لم يكونوا يقاتلون المسلمينَ، بل كانوا في ظاهر الأمر معهم، يصلون ويصومون ويتعبدون بسائر العبادات، بل ربَّما كانوا أحياناً يخرجوا يقاتلون معهم عدوَّهم، ومعَ ذلك أمر الله عز وجل بمجاهدتهم ، ومجاهدة المنافقين تكون بالقرآنِ والحجة.

ورحم الله الإمام ابن القيم كان يقول :"إنَّ تبليغَ سنة النبي –صلى الله عليه وسلم– إلى الأمَّةِ أعظم وأفضلُ من تبليغِ السِّهامِ إلى نحورِ الأعداء ؛ لأنَّ هذا التبليغَ يفعلُه كثيرٌ من النَّاسِ وهو القتال ، وأمَّا تبليغُ السُّننِ فلا يقومُ به إلا ورَثةُ الأنبياءِ وخلفاؤهم في أمَمِهم".[6]

ويرى شيخنا القرضاوي: أن الجهاد الكبير الذي خاضه النبي صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام في مكة ، وعلى مدار ثلاثة عشر عاماً من الإيذاء والملاحقة والتضييق كان جهاد الدعوة

---

(1) [الفرقان:52]

(2) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، سورة الفرقان، الآية 52.

(3) القرطبي، تفسير القرآن، سورة الفرقان، الآية 52.

(4) ابن القيم، كتاب مفتاح دار السعادة: ج 1 :(ص: 70) ، وانظر زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم.

(5) [التوبة:7]

(6) ابن القيم، كتاب جلاء الأفهام:(ص:415).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والكلمة، يدعو إلى الله من ضل، ويعلم من جهل، ويذكر من نسي، فكان الجهاد الكبير هو جهاد الدعوة والتبليغ.[1]

كما يعتبر أيضاً أن الجهاد باللسان من خلال الدعوة إلى الدين الإسلامي ، والدفاع عنه بالحجة والبينة ، هو من أعظم أنواع الجهاد ومراتبه التي فرضها الله علي عباده المسلمين.

ويتمثل هذا النوع من أنواع الجهاد في سبيل الله، في جوانب عديدة منها الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة ، وابلاغ رسالة الإسلام بلسان الأمم المدعوة ، وإقامة البينة والحجة علي كل من يخالف بالدليل والمنطق العلمي ، والرد على الأباطيل والشبهات التي يثيرها خصوم الإسلام ودفعها.[2]

ولذلك **يرى الباحث:** أنه ينبغي على علماء فلسطين ومفكريهم وكتابهم وإعلاميهم، أن يقوموا بهذا النوع من أنواع الجهاد "جهاد الدعوة والكلمة"، وذلك من خلال بيان الحكم الشرعي في جهاد اليهود وأدلته ، والتحريض عليه ، وبيان خطورة التقاعس عن الجهاد ، إلى غير ذلك من الجوانب التي يجب عليهم توضيحها للمسلمين عامة، ولأهل فلسطين خاصة، ليستثيروا نخوتهم، ويستنفروا رجولتهم ، في محاربة اليهود الغاصبين ومطاردتهم حتى دحرهم عن بلاد المسلمين.

ويذكر شيخنا القرضاوي صوراً لهذا النوع من أنواع الجهاد في عصرنا نذكر منها:-

1- البيان الشفهي: وهذه الصورة من صور الجهاد بالكلمة والدعوة تقع على عاتق العلماء والدعاة والمفكرين والمثقفين ، وذلك عبر مخاطبة الناس بألسنتهم ، وعلى قدر عقولهم ، من خلال الخطب والمحاضرات والمؤتمرات والدروس والندوات ، وتنسحب هذه الصورة من صور الجهاد بالدعوة والكلمة علي واقعنا في فلسطين ، من خلال توضيح الحق وإقامة الحجة على الأعداء والمنافقين ، والدعوة إلى توحيد الصفوف واجتماع الكلمة ، وحث الناس علي الصبر والثبات ، وحمل هم القضية الفلسطينية وهموم وآلام أهل فلسطين إلى كل العالم ، وإبراز حجم العداء والحقد الدفين الذي يسكن قلوب أعداءنا اتجاهنا.[3]

2- البيان التحريري: وهذه الصورة تقع علي عاتق الكتاب والمفكرين والإعلاميين ، ويبرز دور هذه الصورة من خلال وسائل متعددة منها: (الكتب، والنشرات، والرسائل، والبحوث، والمقالات).

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/245).

(2) المرجع السابق:(1/225).

(3) المرجع نفسه:(1/226).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلا بد أن يبرز هذا الدور الهام في إيصال رسالة الشعب الفلسطيني المظلوم المقهور وصوته إلى العالم بأسره، من خلال الطرق والوسائل التي ذكرناها، ولابد من تنوع الوسائل في هذا الجانب.

ولقد استخدم النبي صلي الله عليه وسلم هذه الصورة من صور الجهاد بالكلمة والدعوة، من خلال رسائل بعث بها إلى ملوك الفرس والروم وغيرهم من القادة ، بل إن القران الكريم يعتبر رسالة مكتوبة من الخالق عز وجل إلى خلقه ، لذلك سمي كتاباً وذلك لأنه يُكتب ، وسمي أيضاً قرآناً لأنه يُقرأ.[1]

3- البيان من خلال الحوار: لقد أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم بالحوار مع المشركين ومناقشتهم وإقامة الحجة عليهم، قال تعالى:"**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**"[2]، وقال أيضاً: "**وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**."[3]

وهذه الصورة تشمل ما يطلق عليه اليوم بحوار والأديان والحضارات ، وهو نوع من أنواع الجدال بالتي هي أحسن الذي أمرنا به، فلا بد من الحوار حتى نستطيع أن نتعايش مع الآخر ، لأنه من الواجب علينا أن نتعايش ونتفاعل ونغذي بعضنا البعض ، وينصح كل منا للآخر.[4]

4- البيان الإعلامي: لقد أصبحت هذه الصورة من صور الجهاد من أنجع الوسائل ، إن لمن تكن أنجعها في إيصال الدعوة وتبليغها ، وذلك من خلال الإذاعات الموجهة بلغات متعددة ، ومن خلال الفضائيات المرئية والتي أصبحت من أخطر أدوات الغزو الفكري في زماننا.

ويدخل في هذا النوع المهم من صور الجهاد بالكلمة عبر الإعلام من خلال تفعيل جوانب كثيرة مؤثرة في إيصال الرسالة للعالم كالشعر مثلاً ، والاسكتشات المسرحية ، والمسلسلات الهادفة ، والأناشيد المؤثرة ، ومن خلال شبكة الإنترنت ، والتي تتسع يوماً بعد يوم ، ويقبل عليها الناس بعشرات ومئات الملايين.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/227).

(2) [النحل:125]

(3) [العنكبوت:46]

(4) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/228).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعتقد شيخنا أن هذا النوع في الجهاد هو الأهم والأخطر في زماننا ، ويحتاج إلى تجنيد ، وتعبئة، وازالة للعقبات والسدود التي تقف أمامه ، حتي يتمكن من أداء دوره المنشود في عصرنا ، ولا يجوز للمسلمين أن يبخلوا عليه بالنفس أو المال ، فإن الله سيسألهم عن ضلال الأمم في الأرض، ولماذا لم يبلغوا الناس رسالة ربهم ويدعونهم إلى الإسلام ؟؟؟[1]

ويعتبر الشيخ أن هذا الجانب من الفروض الكفائية الواجبة على الأمة في هذا الزمان، والتي يجب علي المسلمين بالتضامن والتعاون أن يقوموا بإنشاء وإقامة المؤسسات الإعلامية والثقافية والتربوية والتقنية من أجل أهدف نبيلة ، ولا بدَ من إعداد الطاقات البشرية والكوادر المدربة والمتخصصة، التي تؤمن بهذه الرسالة العظيمة ، ولديها المقدرة على تبليغها لكافة شعوب العالم بلغاته المختلفة.

ويرى الشيخ أنه لا بدَ من توفير الدعم اللازم لهذا العمل ، وهو من باب الجهاد بالمال المفروض على المسلمين، ويجوز أن تمول مثل هذه المشاريع من أموال الزكاة الواجبة، أو من الصدقات أو من عوائد الأوقاف، ومن وصايا الموتى، ومن كل مال فيه شبهة أو كسب غير مشروع، فإنه محرم على صاحبه جائزٌ لهذه المشروعات.[2]

ثانياً: الجهاد بالمال :

إن من أعظم صور الجهاد وأنواعه أن يبذل المسلم من ماله في سبيل الله كلٌ على حسب طاقته، فيقدم المال لتجهيز المجاهدين بالعدة والعتاد، والنفقة والمؤونة، وفي كفالة أسر الشهداء وتعزيز صمودهم ، وترميم آثار الحروب حيث المنازل المدمرة والعائلات المشردة.

ولقد جعل الله سبحانه وتعالى بذل المال وانفاقه في سبيله من أعظم صور الجهاد والتضحية، فلقد وجه سبحانه وتعالى نداءً لعباده المؤمنين بضرورة النفير والجهاد بالمال والنفس ، ولقد اقترن جهاد المال بجهاد النفس في القرآن الكريم في عَشَرة مواضع ، تسعة مواضع تقدَّم فيها جهاد المال على الجهاد بالنفس ، وموضع واحد تقدَّم فيه جهاد النفس على جهاد المال، ولذلك حِكَمٌ وأسرارٌ، وقف عليها المفسرون رحمهم الله سنقف عليها بإذن الله، قال سبحانه وتعالى :"**انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ.**"[3]

---

(1) المرجع السابق:(1/228).

(2) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/229).

(3) [التوبة:41]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **ولتقديم المال على النفس حكم وأسرار جليلة ذكرها العلماء والمفسرون نذكر منها:**

وقال ابن حيان رحمه الله :"إن تقديم المال على النفس ؛ لأن المجاهد في سبيل الله بائع، فأخَّر ذكرها تنبيهاً على أنَّ المضايقة فيها أشد؛ فلا يرضى ببذلها إلا في آخِر المراتب، والمشتري قُدِّمت له النفس تنبيهاً على أنَّ الرغبة فيها أشد، وإنما يرغب أولاً في الأَنْفَسِ الغالي".[1]

قال الألوسي – رحمه الله –:"لعل تقديم المال على النفس لِمَا أن المجاهدة بالأموال تكون أكثر وقوعاً، وأتم وأعظم دفعاً للحاجة؛ حيث لا يُتصَوَر المجاهدة بالنفس بلا مجاهدة بالمال، وقيل: ترتيب هذه المتعاطفات في الآية على حسب الوقوع؛ فالجهاد بالمال لنحو التأهب للحرب، ثم الجهاد بالنفس".[2]

وقال صاحب البرهان – رحمه الله –: "وجه التقديم في الآيات أن الجهاد في سبيل الله يستدعي تقديم إنفاق الأموال أولاً ؛ فهو من باب السبق بالسببية".[3]

وفي سؤال وجه لفضيلة الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله – حول تقديم الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس في كثير من آيات الجهاد ، فما الحكمة من ذلك؟

فأجاب رحمه الله بقوله :"يظهر لي – والله أعلم – أن الجيش الإسلامي قد يحتاج إلى المال أكثر من حاجته إلى الرجال ؛ ولأن الجهاد بالمال أيسر من الجهاد بالنفس".[4]

ولقد بين سبحانه التجارة الرابحة وحث المؤمنين عليها، والمتمثلة في بذل الأموال والأنفس في سبيله، وعدم التواني أو التأخر لما في ذلك من أجور ومكاسب عظيمة عند الله ، قال تعالى :"**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ.**"[5]

---

(1) أبو حيان الغرناطي الأندلسي، البحر المحيط في التفسير:(4/ 242).

(2) الآلوسي، روح المعاني:(7/ 141).

(3) الزركشي، البرهان في علوم القرآن:(3/ 256).

(4) ابن عثيمين، مجموع الفتاوى والرسائل:(25/ 312).

(5) [التوبة:111]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن هنا: وجب على الأثرياء والميسرين من أهل فلسطين أن يبذلوا من أموالهم لنصرة دينهم ، ولتحرير أرضهم ، وألا يقصروا في ذلك،لأنهم مسؤولون بين يدي الله عن هذا المال، وعن واجبهم اتجاه حرمة ديارهم والدفاع عنها ، وبذل الغالي والنفيس من أجل تحريرها من دنس اليهود.

ثالثاً: الجهاد بالنفس:

إن الجهاد بالنفس من أعظم وأرقى صور التضحية والبذل والعطاء ، فأي شيء أغلى وأعظم من تقديم المهج والأرواح رخيصة في سبيل الله عز وجل ، ولقد ضرب لنا أهل فلسطين نموذجاً رائعاً في بذل الأنفس والأرواح ، فكم من شهيد سقط على هذه الأرض المباركة ، وروى بدمائه الزكية الطاهرة ثرى الوطن الحبيب ، لله دركم يا أهل فلسطين ، حملتم الأمانة فكنتم على قدر المسئولية.

ولقد دعا ربنا سبحانه وتعالى إلى الجهاد في سبيله بالنفس في أكثر من موضع في القرآن الكريم، واصفاً عباده المؤمنين بصفة التضحية والعطاء بالنفس والمال ، فقال سبحانه وتعالى:﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾.[1]

كما أن الجهاد في سبيل الله على مراتب ، وإن أعلى مرتبة هي الجهاد بالنفس ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :"ما العمل في أيام أفضل منها في هذه، قالوا : ولا الجهاد ؟ قال: ولا الجهاد إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء".[2]

والجهاد بالنفس لا يقتصر على مباشرة القتال ، بل له وجوه متعددة منها العمل الأمني والاستخباراتي وجمع المعلومات عن العدو وعن نقاط ضعفه ، وأيضاً تطوير قدرات المقاومة من الناحية التكنولوجية ومن الناحية العسكرية أيضاً من حيث تصنيع السلاح والإعداد والتجهيز والتدريب كله داخل في هذا الباب ، فأي عمل فيه تحقيق مصلحة فيها نصرة للمسلمين وقوة لهم ، وفيها مخاطرة وتهديد لنفس المسلم في المقابل فهي تدخل في باب الجهاد بالنفس.[3]

ومن هنا: وجب على رجال فلسطين وشبابهم ، التضحية والمقاومة المستمرة ، لأعداء الله اليهود الغاصبين ، لإبقاء جذوة الصراع مستعرة ، ولاستثارة المسلمين من حولهم ، للعمل على جهاد هذا المحتل المجرم ، وتحرير فلسطين من دنسهم.

---

(1) [الحجرات:15]

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العيدين ، باب فضل العمل في أيام التشريق ، حديث رقم:(926).

(3) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/128).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رابعاً: جهاد الرباط في فلسطين:

فإن من أفضل الطاعات، وأجلِّ القربات التي يدفع الله بها عن المسلمين الشرور الكثيرة، وتتحقق بها المصالح العظيمة، الرباط في سبيل الله.

والمقصود بالرباط: "هو الإقامة في الثغور، وهي الأماكن التي يخاف على أهلها من أعداء الإسلام، والمرابط هو المقيم فيها، المعد نفسه للجهاد في سبيل الله والدفاع عن دينه وإخوانه المسلمين".[1]

وعرفه ابن عطية الأندلسي: "والقول الصحيح هو أن الرباط هو الملازمة في سبيل الله، أصلها من ربط الخيل، ثم سُمي كل ملازم لثغر من ثغور الإسلام مرابطًا، فارسًا كان أو راجلًا".[2]

وعرفه ابن حجر في فتح الباري: "والرباط هو: ملازمة المكان الذي بين المسلمين والكفار وحراسة المسلمين منهم".[3]

قال بعض المفسرين: "المرابطة هنا: مرابطة المجاهدين في نحر العدو، وحفظ ثغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حوزة بلاد المسلمين".[4]

وعرفه شيخنا القرضاوي: أنه الإقامة في الثغر، لإعزاز الدين، ودفع خطر الأعداء عن المسلمين، والمراد بالثغر مكان ليس وراءه الاسلام.[5]

وقد وردت النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة تبين فضل الرباط في سبيل الله، **قال تعالى:**﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾.[6]

ويرى الشيخ القرضاوي حفظه الله: أن المرابطين على الثغور هم بمثابة الحراس للحدود الإسلامية من هجوم المشركين والأعداء المعتدين ، وأنه كلما كان الثغر أشدُ خوفاً، وأعظمُ خطراً ، كانت المرابطة فيه أفضل وأعظم أجراً.

---

(1) عبدالعزيز بن باز، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة:(18/ 81 - 82).

(2) ابن عطية الأندلسي، المحرر الوجيز:(1/ 560).

(3) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري: (6/ 85).

(4) صفي الرحمن المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير رحمه الله ص269.

(5) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/515).

(6) [آل عمران:200]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعتبر شيخنا أن فلسطين أرض الإسراء والمعراج، تعدُ في عصرنا من أفضل الأماكن التي يجب فيها الرباط ، كما يُعتبر الرباط فيها من أفضل القربات إلى الله عز وجل، لما يتعرض له أهلها من أخطار هائلة لا يتعرض لها غيرهم ، من قتل واعتقال، وتدمير للمنازل، وتحريق للمزارع، واقتلاع للأشجار، وامتهان للمقدسات، ونزع للملكيات.[1]

من هنا: وجب علي أهل فلسطين أن يحافظوا على هذه الكرامة، التي منحهم الله إياها، وهي الرباط والإقامة في أرض الإسراء والمعراج، أرض المقدسات، وما ينبغي عليهم مغادرتها أو الهجرة خارجها، وعليهم أن يستبشروا بعظيم الأجر والثواب عند الله، على هذا الشرف الكبير ، وعلى هذه المهمة العظيمة، برغم الألم والجراح، وبرغم الحصار والتضييق، والتعذيب والتنكيل، الذي يعيشونه على أرض فلسطين المغتصبة.

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/521).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:

أنواع الجهاد الواجب على الأمة العربية والإسلامية تجاه فلسطين

قرر الفقهاء رحمهم الله من جميع المذاهب بما فيهم شيخنا القرضاوي حفظه الله أن البلد المسلم الذي يهاجمه الأعداء ويحتلونه فعلياً، يكون الجهاد في سبيل الله فرض عين على أهل هذا البلد ، ويجب عليهم أن ينفروا جميعاً لمقاومة عدوهم وطرده من ديار المسلمين.

وفي هذه الحالة يجب على كل قادرٍ على الجهاد من أهل هذا البلد، أن يجاهد حتى إن المرأة تخرج للجهاد بدون إذن زوجها، والولد بدون إذن والده، والخادم بدون إذن سيده، وذلك لأن حق الجماعة ومصلحتهم مقدمة على حق الأفراد.

أولاً : مفهوم الفرضية العينية في الجهاد على الأمة الإسلامية:

في حال عجز أهل البلد أو تكاسلوا عن دفع عدوهم، فإن الفرضية العينية تنتقل إلى جيرانهم الأقرب إليهم فالأقرب حتى تشمل كافة المسلمين، وإن كانوا في أقصى الأرض.

لكن ثمة خلاف في فهم فرضية العين التي تمتد لتشمل المسلمين كافة في حالة العجز أو التقصير، فلشيخنا حفظه الله تأويلاً وفهماً خاصاً في هذه المسألة، يختلف عما فهمه بعض العلماء في دفع هذا العدو من خلال البلدان الأقرب حتى يشمل جميع المسلمين ويصبح فرضاً عينياً عبر الانتقال بالأبدان إلى هذا البلد.

يبرز شيخنا في هذه النقطة سؤالاً مهماً، بل اعتبره في غاية الأهمية، وهو كيف بإمكاننا تحقيق فرض العين في مثل هذه الحالة خاصة في واقعنا اليوم وعلى صعيد فلسطين كنموذج ؟ أو بمعني آخر: هل نوجب على جميع المسلمين اليوم أن ينتقلوا إلى الأرض المحتلة فلسطين بأبدانهم، ويتركوا ديارهم وأوطانهم وأبناءهم ومصالحهم وينفرون إلى البلاد المحتلة ؟![1]

يرى شيخنا في العمل بهذا المفهوم لفرض العين أنه يترتب عليه، توقف للحياة في أنحاء دار الإسلام، وهو متعذر في الواقع، وكأننا بهذا المفهوم نحكم بموت الكل لنحيي الجزء، أو نميت الأغلب والأكثر لنحيي الأقل، وهذا لا يمكن لا شرعاً ولا عقلاً.

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/125).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ونورد ما يراه شيخنا في هذه المسألة :

حيث يرى أن الانتقال بالأبدان إلى الأرض المحتلة ، غير مجدٍ وصعب حدوثه في زماننا ، ولكن نستطيع أن نفهم الواجب العيني الذي يقع على عاتق الأمة في مثل هذه الحالة ، أنه يعني وجوب مساعدة المسلمين في كافة أنحاء الأرض لإخوانهم في فلسطين ونصرتهم ونجدتهم ، بكل ما يقدروا عليه ، وليس اقتصار الفرضية العينية على الأمة بالانتقال بالأبدان إلى فلسطين ، وإن كان الانتقال بالأبدان وارداً في حال الاحتياج.[1]

ويبدو للباحث: أن شيخنا أصاب في هذا التأويل لمعنى فرض العين المتوجب على الأمة تجاه فلسطين، وذلك حينما راعى في هذه المسألة فقه الواقع، وما يجب أن يقدم للمسلمين في فلسطين المحتلة بحيث يتناسب مع احتياجاتهم، على الوجه الذي يحقق المصلحة في تقوية شوكتهم، ودفع عدوهم، وبالفعل لو نظرنا إلى المعنى العام في فرض العين حيث الانتقال بالأبدان، لوجدنا أنه لا فائدة حقيقة ولا جدوى منه، بل سيكون عبأً ورداً على أهل البلاد المحتلة وليس قوة ونصرة لهم، وأي بلد سيستوعب أعداد المسلمين في كافة أنحاء الأرض ؟! كما أنه ليس بالإمكان أن نعطل الحياة في جميع أنحاء البلاد الإسلامية، ونوقف حياة الناس ومصالحهم، لأجل إنقاذ جزء من دار الإسلام، وتتجلى في هذه المسألة وغيرها النظرة المقاصدية الثاقبة التي تخضع لفقه المصالح والمفاسد ولفقه الموازنات الذي يعتبر شيخنا إماماً فيه.

مع ضرورة العلم بأن الإنتقال بالأبدان فرض عين في حال احتاج أهل البلاد المحتلة إليه، حيث أنني أرى أن فلسطين بحاجة في هذه الفترة خاصة للرجال، وذلك بسبب الحروب المتتالية عليها، فكل عامين أو ثلاثة تشن حرب تحصد آلاف الشهداء والجرحى، لذلك أرى أنه يتعين على البعض من أبناء الأمة على قدر الحاجة الانتقال بالأبدان من أجل الجهاد في فلسطين، لا سيما أصحاب الخبرات من الذين لديهم خبرة في القتال والمواجهة، وغير ذلك من المجالات الأخرى.

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/125).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : واجب كل مسلم في العالم تجاه فلسطين:

ويذكر الشيخ الواجب الشرعي المتحتم على كل مسلم على وجه البسيطة تجاه أرض فلسطين المحتلة ، وشعبها المظلوم المعتدى عليه في نقطتين مهمتين هما:-[1]

1- اصطحاب نية الجهاد في سبيل الله:

وهذه النية ينبغي أن تلازم كل مسلم على وجه الأرض ، سواء أتيح له الجهاد فعلاً ، أم لم يتح ، لأن اصطحاب هذه النية يجعله مشاركاً للمجاهدين في جهادهم ، حتي وإن ولم يكن معهم ، فالأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى.

ولقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن الصحابة الكرام الذين تخلفوا يوم تبوك ، بسبب أعذار منعتهم من المشاركة مع جيش المسلمين في الغزوة ، فقال عليه الصلاة والسلام :**(إِنَ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَ كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ).**[2]

وبهذه النية الصادقة يمكن للمسلم أن يُحسب من الشهداء عند الله ، وينال أجر الشهادة في الآخرة حتى وإن مات في بيته وعلى فراشه ، وذلك مصداقاً لقول الحبيب صلى الله عليه وسلم :**(من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء ، وإن مات على فراشه).**[3]

2- أن يكون مستعداً لتلبية نداء الجهاد:[4]

وذلك إذا دُعي إلى المعركة في أي وقت ، حيث ينبغي عليه أن يكون على أتم الاستعداد لمواجهة العدو والثبات عند لقائه ، من غير إبطاءٍ أو تلكؤ ، وتلبية النداء ليس محصوراً في الانتقال إلى البلاد المغتصبة بالأبدان فحسب ، بل لها وجوه كثيرة يذكرها شيخنا تقع علي عاتق المسلمين اليوم في مشارق الأرض ومغاربها اتجاه أهلهم في فلسطين.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/125).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر، حديث رقم:(1911).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى، حديث رقم:(1909).

(4) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/125).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً : أنواع وصور الجهاد الواجب على الأمة تجاه فلسطين:[1]

لا بدَ أن نعلم بدايةً أن أنواع الجهاد الواجب على أهل فلسطين وصوره التي ذكرناها سابقاً في المطلب الأول ، والتي تشمل الجهاد بالكلمة والدعوة ، والجهاد بالنفس وبالمال ، هي ذاتها أيضاً واجبة على الأمة الإسلامية بأسرها.

وسنتطرق في هذا المطلب لبعض صور وأنواع الجهاد الواجبة على الأمة تجاه فلسطين، مع أنها لا تبعد كثيراً عما ذكرنا آنفاً ، ونذكر منها:

أ- **مشاركة المسلمين في الجهاد بأنفسهم** : وهذا يكون في حال أن احتاج أهل البلاد المحتلة إلى الرجال ، وطلبوا من المسلمين أن يحضروا بأنفسهم للقتال والمواجهة ، ففي هذه الحالة يتعين على المسلمين الذين طلب منهم الحضور والمشاركة أن يقدموا أنفسهم، ولا يجوز لهم التخلف عن ذلك بدون عذر.

ب- **المشاركة في الجهاد بالمال** : يتوجب على الأمة أن تمد أهل فلسطين المحتلة بالمال ، إذا كانت حاجتهم إلى المال ناجزة ، وأن يمدوهم بالسلاح أيضاً ، إذا كانوا بحاجة إليه ، في حال كان موفوراً لديهم ، أما في حال عدم توفره ينبغي أن يمدوهم بالمال لشرائه ممن يصنعونه ، ولا يجوز للأمة أن تتأخر أو تتخلف عن ذلك بحال من الأحوال ، لأن هذا من أوجب الواجبات اتجاه نصرة إخوانهم والدفاع عنهم.

ويوجه شيخنا الأمة الإسلامية إلى ضرورة إمداد الشعب الفلسطيني والمجاهدين في فلسطين بالأموال ودفع الزكاة لهم حيث قال: "**إن الفتوى التي استقر عليها واتفق عليها علماء الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، تقضي بجواز دفع الزكاة إلى الشعب الفلسطيني المحاصر؛ وذلك لأنه يجتمع فيهم عدة مصارف من المصارف الشرعية للزكاة الثمانية ؛ بل إنه يجوز أن يقدم دفع زكاة الأموال عن موعدها، كما أن الفلسطينيين يستحقون الصدقات والهبات والوقف انطلاقاً من أن "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحقره ولا يسلمه"**.[2]

وإن جمهور الفقهاء المعاصرين يؤيدون رأي الشيخ وفتواه بجواز إخراج الزكاة لأهل فلسطين وذلك دعماً لقضيتهم العادلة ونصرةً لهم ، ولا بدَ للأمة أن تكون مع فلسطين وأهلها حتى يتمكنوا من

---

(1) المرجع السابق.

(2) القرضاوي، مقال: بعنوان "انطلاق حملة المليار يورو لإنقاذ الفلسطينيين" ، انظر موقع الشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

دفع عدوهم ومجاهدته ، فبذلك تكون الأمة قد جاهدت بأموالها نصرةً لإخوانهم مع أمنيتهم الجهاد بأنفسهم، والخير باق في هذه الأمة إلى يوم القيامة.[1]

ج- المساهمة بالخبرات الفنية والعسكرية : قد تكون الحاجة في البلد المحتل مثل فلسطين إلي خبرات خاصة يمتلكها أصحاب العلم والمعرفة ، في شتى العلوم الأمنية والاستخباراتية والعسكرية، مثل كيفية التعامل مع السلاح، أو في علم الطيران،أو في سلاح المدرعات،أو هندسة المتفجرات، أو الطب الجراحي، ونحو ذلك.

ففي مثل هذه الحالة يتوجب على جماعة المسلمين أن يقدموا لأهل هذه البلد ما لديهم من خبرات في المجال العسكري والفني ، وأن يرسلوا بالكوادر المدربة إليهم لتعليمهم فنون القتال والمواجهة ، وامدادهم بالعلم والخبرة ، وهذا متعين عليهم بلا تأخير.

د: الجهاد المدني: لقد دعا الشيخ القرضاوي حفظه الله في أكثر من مناسبة الأمة العربية والإسلامية إلى الجهاد المدني في فلسطين، وذلك من خلال بناء المساجد والمستشفيات والمدارس، وتنمية الجانب الفكري والحضاري والثقافي، ومساعدة الشعب الفلسطيني في معركة الدفاع عن هويته.

وقد صرح الشيخ في افتتاح المؤتمر الخامس لمؤسسة القدس ، والذي كانت تستضيفه الجزائر قائلاً: "لقد اغتصب اليهود منا القدس وأخذوها ، ومن يفرط في المسجد الأقصى يوشك أن يفرط في المسجد الحرام ، وإنه من واجب الأمة العربية والإسلامية اليوم أن تسهم في عملية البناء ومساعدة الفلسطينيين في معركة الدفاع عن هويتهم ، والجانب الحضاري لمدينة القدس ، وأدعو إلى الجهاد المدني في فلسطين والذي يشمل تشييد وبناء المساجد والمستشفيات ... وتثبيت الشعب الفلسطيني على حقه في القدس حتى يصمد في وجه الصهيونية."[2]

---

(1) الفتاوى:"هل يجوز إرسال الزكاة لأهل فلسطين"، موقع هيئة علماء فلسطين في الخارج، وانظر موقع المجتمع.

(2) القرضاوي يدعو العرب الى 'الجهاد المدني' في فلسطين، موقع صوت الأقصى "الدوحة"، راجع : كتاب فقه الجهاد للشيخ القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولا يفوتنا في هذا المقام أن ننوه إلى أن الشيخ القرضاوي يقسم الجهاد بمفهومه العام إلى قسمين أساسيين هما:[1]

- **القسم الأول : الجهاد العسكري** : والذي يعرف بمباشرة القتال ومواجهة العدو، ولقد تحدثنا فيه بالتفصيل سابقاً ، وذكرنا تعريفه وحكمه وأنواعه وفضله.

- **القسم الثاني: الجهاد المدني:** وهذا القسم يعتبره شيخنا لا يقل أهمية عن الجهاد العسكري، بل ربما يفوقه في كثير من الأحيان ، ويؤصل لهذا المفهوم **ما روي من أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرج معه للجهاد ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم :"ألك أبوان؟ قال: نعم، قال النبي: ففيهما فجاهد"**، فهذا يعتبر جهاداً حتى لا نعتقد أن الجهاد هو العمل العسكري فقط، وإن المسلمين الأوائل في نظر شيخنا كانوا يتجهون إلى المفهوم الأول في الجهاد وهو القتال ، لأنهم كانوا لا يملكون حيلة ولا طريقاً للدعوة إلا من خلال القتال ، بخلاف الواقع الذي نعيشه اليوم حيث يأخذنا إلى قضية وجود الدعاة والعلماء المؤهلين لنشر الإسلام في البلاد الأخرى كنوع من الجهاد المدني ، مع أن الشيخ يرى وللأسف أننا لا نملك واحداً في الألف من الدعاة المتمكنين والمدربين لأداء هذه المهمة الدعوية في البلاد الأخرى على الوجه الأمثل.

وهذا القسم المهم فجر عند الشيخ مصطلح "الحياة في سبيل الله" ، حيث يقول الشيخ أننا لو طلبنا عشرة ليموتوا في سبيل الله لأتانا مائة، وربما يأتينا ألف، وبالمقابل لو طلبنا مائة ليعيشوا في سبيل الله، لأتانا على الأكثر عشرة، وذلك لأنهم يحسنون الموت ولا يحسنون الحياة.[2]

ويذكر الشيخ أنه قال للمسلمين في أفغانستان :"لقد أحسنتم أن تموتوا في سبيل الله، أما آن الأوان أن تعيشوا في سبيل الله ؟! و يقول الشيخ : ها هي مشكلة أفغانستان ما زالت حتى الآن لم تحل، وذلك لأنهم لم يحسنوا الحياة في سبيل الله".[3]

هـ- مقاطعة العدو: اعتبر الشيخ القرضاوي أن مقاطعة العدو الصهيوني ، وعزله عن الأمة العربية والاسلامية ، وقطع جميع العلاقات التجارية والسياسية والاقتصادية وغير ذلك ، دربٌ من دروب الجهاد الواجب على الأمة العربية والإسلامية، حيث أكدَ فضيلته على نبذ هذا العدو،

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/233).

(2) القرضاوي، "فتاوي الجهاد يجب أن تراعي مفهوم الأمة"، انظر: موقع فلسطين اليوم.

(3) القرضاوي في حوار حول أحدث كتبه "فقه الجهاد"، انظر موقع TUNISNEWS.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

واعتباره مرضاً خبيثاً في جسد الأمة الاسلامية، يجب استئصاله بشتى الطرق والوسائل، والتي تعتبر المقاطعة من أهمها.

فما ينبغي للمسلمين في كل العالم أن يتعاملوا مع هذا الكيان الغاشم المحتل ، أو يقيموا علاقات أو تطبيع معه ، فإن ذلك اعتراف به ، ولكن مع الأسف حال الأمة اليوم صعب ومحزن ومخزي، حيث التطبيع مع العدو الصهيوني على مصراعيه ، والتنسيق على كافة الأصعدة والمستويات، والتبادل التجاري وغير ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

رابعاً : حكم التخلي عن نصرة أهل فلسطين :

يرى شيخنا أنه لا يجوز لأي مسلم في الأرض أن يتخلى عن إعانة أو مساعدة تطلب منه لنصرة إخوانه في فلسطين ، وأن التخلي عن نصرة المسلمين في فلسطين وغيرها من البلدان المحتلة والمستضعف أهلها ، هي كبيرة من كبائر الذنوب ، بل يعتبرها شيخنا من أكبر المحرمات في الإسلام ، وذلك للأسباب التالية:[1]

- لقول النبي صلى الله عليه وسلم:**(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره...)**[2]، فإذا خذله فقد تخلى عنه في وقت الشدة والحاجة.
- إجماع الفقهاء على أن أهل البلد المسلم المحتل إذا تقاعسوا أو عجزوا عن دفع عدوهم وجب الجهاد على جيرانهم من المسلمين الأقرب منهم فالأقرب ، حتي يشمل المسلمين كافة، فالدفاع عن دار الاسلام فرض على الأمة جميعاً بالتضامن.
- فلسطين في الواقع جزء من دار الإسلام التي تعدُ داراً للمسلمين جميعاً ، وليس للفلسطينيين وحدهم ، ولا يمكن أن يقبل بحال من المسلم أن يترك داره مغتصبة في يدِ أعدائه ، لذلك ينبغي أن ينظر إلي جميع بلاد المسلمين أنها كلها دار إسلام واحدة ، فنحن حينما ندافع عن جزء منها، إنما ندافع عنها كلها.
- إذا استهان المسلمون بهذه الفريضة وبنصرة إخوانهم في فلسطين وإغاثتهم ، وقالوا إن الخطر بعيد عن وطننا ، يكونوا بذلك قد أتاحوا الفرصة للعدو أن يستولي على دار الاسلام جزءاً جزءاً، وبلداً بلداً، حتي يستولي عليها جميعاً، فمن ضيع إخوانه حتماً سيضيع نفسه في نهاية الأمر.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(1/126).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله ، حديث رقم:(2564).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما ذهب جماعة من أهل العلم إلى أن ترك الجهاد في سبيل الله عند تعينه ، أي في حال دخل العدو الحربي إلى بلد إسلامي ، وترك أهل البلد ومن يجاورهم من المسلمين الجهاد ، فقد ارتكبوا كبيرة من كبائر الذنوب ، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: "**ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة . . .**"[1]

قالوا بأن المقصود بالتهلكة في هذه الآية ، كما ورد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، هي ترك الجهاد في سبيل الله والانشغال بالدنيا.[2]

(1) [البقرة:195]

(2) ابن حجر الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر:(163/2).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني:

فتوى القرضاوي في حكم العمليات الاستشهادية في فلسطين

بعد التعرف على صور وأنواع الجهاد الواجب على الشعب الفلسطيني ، وعلى الأمة العربية والاسلامية، سنتطرق في هذا المبحث للحديث حول مسألة معاصرة لم تكن معروفة قديماً ، وهي العمليات الاستشهادية ، حيث سنعرفها ونؤصل لها ، ونتطرق إلى فتاوى الشيخ القرضاوي في حكمها، وآراء العلماء المعاصرين أيضاً، وفيه مطلبان:

المطلب الأول : المقصود بالعمليات الاستشهادية ، والتأصيل الشرعي لها.

المطلب الثاني : فتوى القرضاوي في حكم العمليات الاستشهادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الأول:

المقصود بالعمليات الاستشهادية، والتأصيل الشرعي لها

قبل الخوض في غمار هذه المسألة الشائكة، لا بدَ أن نعلم أن هذا الاصطلاح المعروف بالعمليات الاستشهادية من النوازل المعاصرة، والتي لم يعرفها الفقهاء المتقدمين، ولو بحثنا في نصوصهم لا نكاد تجدُ نصاً عليها، بمثل الطريقة التي يقوم المجاهدين في فلسطين بتنفيذها، حيث أنها من أنواع وصور المقاومة الحديثة التي اكتشفها المجاهدون بعد ظهور ما يعرف بالمتفجرات والألغام. وقد لجأت الجماعات المقاومة على أرض فلسطين المحتلة إلى مثل هذه العمليات على وجه الخصوص بعد ما تعرضوا له في بلادهم من احتلال وتشريد وسطوة أعدائهم وإهانتهم لهم ، وقلة حيلتهم في المقابل أمام هذه الغطرسة والظلم والاستبداد والقهر والعربدة التي يمارسها العدو الصهيوني المجرم بحق البشر والشجر والحجر في فلسطين ، وأمام تخاذل العرب والمسلمين، اتجاه قضية فلسطين وشعبها المظلوم، لهذا كله وأمام قلة الخيارات لدى هذه الجماعات المسلمة المجاهدة على أرض فلسطين ، كان ولا بدَ من إيجاد الوسائل التي يتصدوا بها لهذه العدو المجرم، ويدافعوا من خلالها عن أرضهم وأبناء شعبهم، ويثخنوا في عدوهم ولو أدى ذلك إلى أن يضحي بنفسه، لهذا كله كانت العمليات الاستشهادية في فلسطين.

أولاً : تعريف العمليّات الاستشهاديّة :

"**العمليّات الاستشهاديّة**" مصطلح مركب ، لذلك لا بدَ من تعريف شقيه:

- **العمليّات** : جمع عمليّة : وهو لفظ مشتق من العمل ، ينطبق على كل ما يُفعل ، ويعتبر من الألفاظ المحدثة ، كما يُطلَق هذا اللفظ على جملة من الأعمال تُحدث أثراً خاصاً ، فيقال مثلاً: عمليّة حربية ، أو عمليةٌ جراحية.[1]

وكلمة "العمليّة" بهذا اللفظ وبهذه الصيغة هي مصدر صناعي يدل على معنى خاص ، لا يمكن أن يدل عليه إلا عند زيادة الياء والتاء المربوطة في آخره ، و الفرق بين العمل والعملية مثل الفَرق بين الإنسان والإنسانية ، والحجة والحجية ، والحزب والحزبية، والإله والإلهيّة ، وما نحو ذلك.

- **الاستشهادية** : من الاستشهاد وهو طلب الشهادة أي القتل في سبيل الله.

---

(1) انظر المعجم الوسيط ، مادة : عمل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قال ابن منظور: "استشهد الرجل: أي قتل شهيداً ، وتشهّد الرجل: أي طلب الشهادة ، والشهيد هو الذي قتل في سبيل الله ، وجمعه شهداء.

وبناءً على ذلك نستطيع القول أنّ **العمليات الاستشهادية :هي القيام بأعمال مخصوصة ينفذها المجاهد في سبيل الله ، مع تيقّنه أو حصول غلبة الظن لديه ، أنّها ستُثْخِن في العدو ، ويَبلُغ بها المجاهد مراتب الشهداء بالقتل في سبيل الله.**[1]

أو هي : طلب المسلم الشهادة في سبيل الله، من خلال قتل نفسه وقتل أكبر عدد ممكن من الأعداء في آنٍ واحد.[2]

وقد عرفها التكروري :"أنها صورة جديدة من صور مقاومة الأعداء ومواجهتهم ، سمحت بوجودها واستحداثها الوسائل القتالية الحديثة ، والتي لم تكن معروفة قديماً ، حيث تتمثل هذه العمليات بعدة صور منها : أن يملأ المجاهد الحقيبة التي بحوزته أو السيارة بمواد متفجرة ، أو أن يلفّ وسطه بحزام ناسف به مواد متفجرة ، ثم يقوم باقتحام تجمع أو مكان أو حصن للعدو ويفجر نفسه فيه ، مما يؤدي إلى قتل وإصابة أشخاص من الأعداء ، وتدمير في آلات ومقدرات العدو".[3]

وهذا التعريف من حيث الاصطلاح هو تعريف بالأمثلة والصور، ولا تنطبق عليه شروط التعريف، وفي الحقيقة لم أقف على تعريف شامل لجميع الصور ويكون في نفس الوقت مختصراً.

والعمليات الاستشهادية بصورها المعاصرة هي نمط من أنماط المقاومة الحديثة، تعرفت عليها الجماعات الإسلامية بعد اكتشاف الألغام والمتفجّرات في عصرنا الحديث، وقد اشتهرت بعدما أصبحت وسيلة ناجعة من وسائل ما يُسمى بحرب العصابات، ولقد سُبِق المسلمون إلى استعمالها، حيث إنها كانت معروفة زمن الحرب الأهليّة الأمريكيّة وحَرب أمريكا في الفيتنام واليابان ، وأنحاء أخرى في العالم، وذلك قبل أن تعرف لدى المسلمين، الذين اضطروا إلى اللجوء إليها لقلّة الإمكانات وعدم توفر أبدال ووسائل أخرى، وعدَم تمكنّهم من الصمود والوقوف في وجوه الأعداء بإمكاناتهم المحدودة.

---

(1) أحمد بن عبد الكريم نجيب، مقال: الدلائل الجليّة على مشروعية العمليّات الاستشهاديّة.

(2) عبد اللطيف شيخ عبد الرحمن مرسل، مقال العمليات الاستشهادية أو الانتحارية في ميزان الشرع.

(3) راجع: كتاب التكروري، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً : التأصيل الشرعي للعمليات الاستشهادية:

سبق أن قدمنا في بداية هذا المطلب أن هذه الصورة من صور الجهاد في سبيل الله لم تكن معروفة قديماً، لكن في الوقت نفسه نستطيع القول أن هناك صوراً مشابهة لهذه الصورة بشكل كبير، عرفت في زمن سابق، وذكر العلماء فيها آراءً وأقوالاً كثيرة ، وإذا أردنا أن نعود إلى أصول هذه المسألة المعاصرة فلا بدَ لنا من التعريج على المسائل المشابهة لها والتي عرفت قديماً، ونتعرف على أقوال العماء وآرائهم في هذه المسائل.

وبإمكاننا أن نحصر المسائل القديمة التي تناولها الفقهاء وذكروا أحكامها ، والتي تتقاطع وتشبه إلى حدٍ كبير مع هذه المسألة المعاصرة والتي عرفت بالعمليات الاستشهادية، في مسألتين هما:

1- الانغماس في صوف العدو

2- التترس بالمسلمين

وسنستعرض فيما يلي هاتين المسألتين المهمتين في ميزان الفقه الإسلامي ، وآراء العلماء فيهما، وذلك تمهيداً لمعرفة الحكم الشرعي في العمليات الاستشهادية، حيث إن تأصيل المسألة يرجع إلى هاتين المسألتين.

- **مسألة الانغماس في الأعداء :**

أولاً : تعريف الانغماس لغةً واصطلاحاً:

- **الانغماس لغةً:** من إنغمس انغماساً، وإنغمس في الماء: أي غاص فيه، وإنغمس في الشيء: أي دخل فيه، والمُغَامَسَة: أي المُمَاقَلَة ، إذا رمَى الرجل نفسه في سِطَة الحرب أَو الخطب.[1]
- **الانغماس اصطلاحاً** : هو أن يحمل المجاهد على العدو ويقتحم صفوفه منفرداً ، و تكون في الرجل أو الجماعة يقاتل منهم من يفوق ضِعْفَيهم بشرط أن يكون في قتالهم منفعة للدين ، وقد غلب على ظن هذا الرجل أو الجماعة أنهم سيُقتلون.[2]

وسمي ذلك عند العلماء : "بالانغماس في العدو" ؛ لأنه يغيب في صفوف الأعداء ، مثل الشيء ينغمس فيما يغمره.[3]

---

(1) انظر: معجم المعاني الجامع ، تعريف و معنى انغماس.

(2) ابن تيمية، قاعدة في الانغماس في العدو وهل يباح:(ص:7).

(3) المرجع السابق:(ص:23).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وذلك مثل المجاهد يقتل بعض من زعماء الكفار ورؤوسهم وهم بين أصحابهم ، كأن يَثِبَ عليه جَهْرَةً إذا اختلسه ، و يتصور أنه يقتله ويُقتل بعد ذلك.

أو كالرجل : ينهزم من معه من أصحابُه ، فيقاتل عدوه وحده ، أو معه طائفة تقاتل العدو ، بحيث يكون في ذلك نكايةً في العدو ، و لكنهم في الوقت نفسه يظنون أنهم سيُقتلون.[1]

ثانياً : حكم الانغماس في الأعداء:

جائز ومشروع عند جمهور علماء الإسلام ، من أصحاب المذاهب الأربعة وغيرهم من العلماء ، وقد نقل الإجماع في هذه المسألة[2]، ولا يعرف في ذلك إلا خلاف شاذ لم يتطرق إليه العلماء[3]، ولقد نص الأئمة المتَّبعون كأبي حنيفة[4]، ومالك[5]، والشافعي[6]، وأحمد[7]رحمهم الله جميعاً، وغيرهم، على جواز ذلك، وقد ذكروا أدلة كثيرة من الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، نذكر منها:

1- قال تعالى :(إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . . .)[8]

يقول الإمام القرطبي في تفسيره: والصحيح عندي هو جواز الاقتحام على عساكر العدو لمن لا طاقة له بهم ، لأنّ في ذلك أربعة وجوه هي:(طلب الشهادة ، وحصول النكاية ، وتجرئة المسلمين على عدوهم ، إضعاف نفوس الأعداء إذا رأوا صنيع واحد فكيف الجميع).[9]

2- قال الشافعي رضي الله عنه تخلف رجل من الأنصار عن أصحاب بئر معونة ، فرأى الطير عكوفاً على مقتلة أصحابه ، فقال لعمرو بن أمية ، سأقدم على هؤلاء العدو ، فيقتلوني ، ولا

---

(1) يوسف بن صالح العييري، العمليات الاستشهادية:(ص:21).

(2) ابن حجر، في الفتح:(12 / 316) ، وانظر: ابن النحاس، في مشارع الأشواق:(1 / 588).

(3) مجموع الفتاوى لابن تيمة:(540/28)،وانظر له: قاعدة في الانغماس في العد وهل يباح: (ص:24).

(4) السرخسي، المبسوط:(76/10).

(5) انظر: حاشية ابن عابدين:(127/4)،وأحكام القرآن للقرطبي:(360/3).

(6) الشافعي، كتاب الأم:(92/4).

(7) انظر: "مسائل الامام أحمد"، رواية ابنه صالح:(469/2)،وابن مفلح الحنبلي، في كتاب الفروع:(6 / 189).

(8) [المائدة:111]

(9) تفسير القرطبي:(364/2)،وانظر: ابن العربي:(166/1).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أتخلف عن مشهد قتل فيه أصحابنا ففعل ، فقتل ، فرجع عمرو بن أمية ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولاً حسناً ، ويقال : قال لعمرو (فهلا تقدمت ؟).[1]

وفي هذا الحديث لم ينكر الرسول صلى الله عليه وسلم على من تقدم وعلم أنه يقتل ، بل إنه حث من رجع على الإقدام حتى يقتل مثل أصحابه.

3- نقل الحافظ ابن حجر رحمه الله عن المهلب قوله : (و قد أجمعوا على جواز تقحّم المهالك في الجهاد)[2]، وروى ابن النحاس مثل ذلك عن المهلب.[3]

وحكى الإمام النووي رحمه الله الاتفاق على التغرير بالنفس في الجهاد.[4]

الخلاصة في هذه المسألة :

لا يَرى جمهور أهل العلم المتقدمون من أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم من العلماء بأساً في جواز الاقتحام والانغماس في العدو، حتى لو أدى ذلك إلى مهلكة، بل حكي عنهم الإجماع ، واستحباب ذلك الأمر.[5]

ونخلص إلى أن العمليات الاستشهادية متفرعة عن هذا الأصل، حيث إن السلف الصالح رحمهم الله لم يعرفوا العمليات الاستشهادية بالصورة الحالية الموجودة في زماننا، وذلك لتجدد أساليب القتال فهم لم يبحثوها بعينها، لكنهم بحثوا أشباهها من المسائل كالهجوم منفرداً والانغماس للنكاية في العدو وإرهابه مع تيقن الموت، ووضعوا قواعد تندرج تحتها العمليات الاستشهادية وغيرها، واستندوا في أقوالهم إلى أدلة كثيرة عرضنا بعضاً منها.

إذاً فأصل العمليات الاستشهادية هو الانغماس في جيش العدو منفرداً أو مع طائفة قليلة ، رغم غلبة الظن بالموت المحقق ، إلا أنه يوجد فارق واحد بين الانغماس والعملية الاستشهادية وهو أن المنغمس في جيش العدو يقتل بيد العدو ، أما الاستشهادي يقتل بيده.[6]

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى:(100/9).

(2) ابن حجر ، في الفتح:(316/12).

(3) ابن النحاس، في مشارع الأشواق:(588/1).

(4) النووي، شرح مسلم:(187/12).

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى:(540/28).

(6) أحمد بن عبد الكريم نجيب، مقال: الدلائل الجليّة على مشروعية العمليّات الاستشهاديّة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **مسألة التترس بالمسلمين:**

أولاً : تعريف التترس لغةً واصطلاحاً:

- **التترس لغةً:** هو التستر بالترس[1]، وقيل: تترس بالشيء جعله كالترس، وتستر به[2]، والترس من السلاح المتوقى فيه، وجمعه أتراس وتروس وترسة، وكذلك التتريس، يقال تترس بالترس يعني توقى.[3]
- **التترس اصطلاحاً:** اتخاذ العدو لجماعة من المسلمين بمثابة الترس يحمي بهم نفسه، لأنه يعلم بأن خصمه لن يستهدفه أو يضربه، لكي يحافظ على أرواح هذه الجماعة المُتترس بها.[4]
- **وعرفه الدكتور عمر العاني** :"هو تستر الخصم وتوقيه بمعصوم الدم أو بماله وذلك لمنع المسلمين من مهاجمة الأعداء".[5]

ومن صور التترس التي تعرف في عصرنا: ما يطلق عليه الدروع البشرية ، أو يسمى رهائن الحرب، حيث تعمد الدولة التي قامت بأسر رعايا خصومها إلى حبسهم في المرافق الحيوية ، والمقار الحساسة والاستراتيجية ، وذلك بهدف تفادى ضربة الخصوم ، فحينها يحجم الخصم عن ضرب واستهداف مرافقها الحيوية من أجل الحفاظ على أرواح رعاياه.

ولا بدَ في هذا المقام أن نعلم أن امتناع جيش المسلمين عن قتل واستهداف من تترس بهم ، ليس لكون الدرع البشري أو المتترس بهم من المسلمين فقط ، بل لأن جيش المسلمين مأمور بحفظ دماء المعصومين حتى من الكفار مثل النساء والصبيان والشيوخ ، فلو تترس الأعداء من الكفار برعاياهم معصومي الدم كالنساء والأطفال والشيوخ وأهل الذمة ، فإن جيش المسلمين مطالب بالكف عنهم إلا في حال حدوث ضرر يلحق بالمسلمين نتيجة الكف فهنا المصلحة تبيحه ، وفي حال كانت الدروع البشرية من المسلمين فالمنع يكون أشد ، ولا يجوز ضرب العدو واستهدافه في وجود درع بشري من مسلم إلا لضرورة دعت إلى ذلك ، وهنا تفصيل حيث إن الدروع البشرية إذا

---

(1) الرازي، مختار الصحاح:(32/1)،(ص:63).

(2) الفيومي، المصباح المنير(ص:43).

(3) ابن منظور، في اللسان:(32/6)، الفيروز آبادي، في القاموس المحيط:(4757/1).

(4) يوسف بن صالح العييري، العمليات الاستشهادية:(ص:24).

(5) الدكتورة ساجدة الفهداوي، التترس وأحكامه في الفقه الإسلامي:(ص:236).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كانت من المعصومين من الكفار فإنه لا يجوز رميهم إلا لمصلحة ، وإذا كانوا من المسلمين فلا يجوز رميهم إلا لضرورة.

والضرورة التي نقصدها هنا تكون في حالة هجوم العدو على المسلمين ، فحينها يقتل منهم أكثر ممن تترس بهم ، أو يقوم العدو باستباحة أرض المسلمين واحتلال ديارهم ، أو أن يخشى الاحاطة بالمسلمين أو استئصالهم أو هزيمتهم ، في حال امتنعوا وتوقفوا عن قتال الأعداء وضربهم لأجل المتترس بهم من المسلمين ، والضرورة في هذه الحالة يقدرها قائد المسلمين ، أو من له السلطة في بدء الحرب وإيقافها ، فهو يرى ويقدر ويعرف مالا يعرفه عوام الناس.

ثانياً : حكم قتل المسلمين إذا تترس بهم العدو:

اختلف العلماء في حكم هذه المسألة إلى ثلاثة أقوال نذكرها على النحو التالي:

القول الأول: لا يجوز استهداف العدو سواء برمي حصونهم وقواعدهم الحربية بما يعم، واستخدام الغازات السامة أو الخانقة، والحيوانات الضارة أو الحشرات، إذا كان ذلك يؤدي إلى قتل الترس المسلم، أو إذا كان بها أسارى مسلمين، وقد ذهب إلى هذا الرأي الإمام مالك، والشافعي في رواية، ورواية عن أحمد.[1]

القول الثاني: يجوز استهداف حصون الأعداء وقواعدهم الحربية بما يعم ، ورميها بالنار ، وإغراقها بالماء ، حتى وإن كان فيها أسرى مسلمون ، والذي يقصد هو استهداف ورمي العدو المقاتل ، وذلك في حال الضرورة ، كأن يترتب على عدم رميهم هزيمة المسلمين أو استئصالهم ، أو كثرة القتلى فيهم ، أو إلحاق ضرر وأذى بهم ، وذهب إلى هذا الرأي الإمام أبو حنيفة وأصحابه، والشافعي في الصحيح ، والإمام أحمد في رواية[2]، وقد نقل عن جمهور الفقهاء أنهم

---

(1) الإمام مالك في المدونة:(24/3)، ابن عبد البر في التمهيد:(143/16)، ابن رشد في البداية:(472/1)، تفسير القرطبي:(286/16)، ابن جزي في القوانين:(ص:98)،مختصر خليل:(12/1)، ابن الدردير في الشرح الكبير:(178/2)،الغزالي في الوسيط:(23/7).

(2) أحكام الجصاص:(273/5)،السمرقندي في التحفة:(295/3)،المرغيناني في الهداية:(137/2)، الحصفكي في الدرر:(129/4)،الغزالي في الوسيط:(23/7)،النووي في الروضة:(245/1-246)،ابن قدامة في المغني :(23/9)، فتاوى ابن تيمية:(546/28)،ابن مفلح المقدسي في الفروع:(197/6)،المرداوي في الانصاف :(128/4)،الصنعاني في سبل السلام:(49/4).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قالوا بوجوب قتال العدو في حال دعت الضرورة إلى ذلك ، حتى لو أدى هذا القتال إلى هلاك الدروع التي يحتمي بها العدو.[1]

القول الثالث: يجوز رمي العدو إذا تترس بالمسلمين في حال التحام الجيشين في المعركة فقط ، وإلى هذا الرأي ذهب الشافعية في رواية ، والحنابلة في رواية ، وإليه ذهب الإمامية أيضاً.[2]

أدلة الفريق الأول القائل بعدم جواز استهداف العدو إذا تترس بأسارى مسلمين:

1- قال تعالى: "هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ."[3]

- **وجه الدلالة :**

موضع الشاهد في هذه الآية التي استدل بها الفريق الأول قوله تعالى: (لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا)، فقد صرف الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن أهل مكة بسبب وجود المسلمين فيهم، ولو تزيل الكفار عن المسلمين لعذب الله الكفار ، فالآية واضحة الدلالة في منع رمي الكفار لوجود المسلمين بينهم.[4]

وقد رد الإمام الجصاص رحمه الله علي أصحاب هذا الاستدلال بأن الآية ليس فيها دلالة على موضع الخلاف في المسألة ، لأن الله عز وجل منع المسلمين من رميهم ، لأن فيهم قوماً مسلمين، ولا يأمن الصحابة في حال دخلوا مكة بالسيف أن يصيبوا المسلمين ، وفي هذا دلالة على إباحة ترك رمي الكفار والإقدام عليهم إذا كان فيهم مسلمون ، ولا دلالة على الحظر، لأنه يجوز ويباح الكف عن الكفار لأجل المسلمين ، وجائز أيضاً الإقدام ، فالأمر على وجه التخيير، بذلك يكون الاستدلال لا دلالة فيه على حظر الإقدام.

---

(1) الشوكاني في فتح القدير:(447/5)، والدسوقي:(178/2)، وصاحب مغني المحتاج:(244/4) ، وابن قدامة في المغني:(505/10).

(2) النووي في الروضة:(246/1)،ابن قدامة في المغني:(23/9)،الحلي في شرائع الاسلام:(246/1).

(3) [الفتح:25]

(4) الإمام مالك في المدونة:(24/3)،ابن عبد البر في التمهيد:(143/16).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويحتمل أن الله سبحانه وتعالى أراد بقوله:(**وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ...**) أنه سبحانه قد علم أنه سيكون من أولاد هؤلاء الكفار في حال لم يُقتلوا رجال مؤمنين ، فلذلك منع من قتلهم ، لما فيها من علم الله بأن أولادهم سيكونون مسلمين ، حيث إذا كان ذلك في علم الله أبقاهم ولذلك لم يأمر بقتلهم.[1]

2- استدل أصحاب الفريق الأول أيضاً لعدم جواز استهداف العدو ورميه إذا تترس بأسارى المسلمين ، بأنهم معصومون لأنفسهم ، فلذلك لم يبح التعرض لهم باستهدافهم وإتلافهم، ولكن ذكر الحنابلة جواز ذلك في حال الضرورة فقط، وأباحوها إذا كان عدم رميهم فيه هلاك لجيش المسلمين، لأن حفظ الجيش أولى وأهم.[2]

أدلة أصحاب الفريق الثاني القائل بجواز استهداف العدو إذا تترس بأسارى مسلمين:

1-عن ثور بن يزيد قال:(إن النبي صلي الله عليه وسلم نصب المنجنيق[3]على أهل الطائف) ، وقد نقل عن جمع من الصحابة والتابعين مرسلاً ، عن أبي عبيدة رضي الله عنه :(أن رسول الله صلي الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ، ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوماً).[4]

- **وجه الدلالة :**

نصب النبي صلى الله عليه وسلم للمنجنيق تجاه صفوف العدو، ورميهم به سيصيب مقاتلي العدو بالإضافة إلى أسارى المسلمين، وغيرهم من النساء والأطفال، الذين نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلهم، وقد علم النبي أنه قد يصيبهم، فلذلك لا يجوز تعمد القتل، فدل ذلك أن جواز رمي العدو إن كان بين أهل الحرب مسلمين، ولا يمنع ذلك من رميه، إذا كان القصد هو المشركين دونهم.[5]

---

(1) أحكام الجصاص:(275/5).

(2) ابن قدامة، الكافي:(268/4).

(3) المنجنيق: هو آلة ترمي بها الحجارة المنجنوق معربة، وجمعه: منجنيقات ومجانق ومجانيق ، انظر القاموس المحيط :(1126/1).

(4) سنن الترمذي واللفظ له:(94/2)،السنن الكبرى للبيهقي: (83/9)،السنن الصغرى له:(541/7)،وصححه.

(5) أحكام الجصاص:(274/5).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- قالوا بأن في دفع الضرر العام بالدفاع عن بيضة الإسلام ، وقتل الأسرى أو التجار المسلمين هو ضرر خاص ، ولأنه على الأغلب لا يخلو حصن من مسلمين ، ففي حال امتنع عن استهداف العدو لاعتباره ، لأدى ذلك إلى انسداد باب الجهاد في سبيل الله.[1]

3- لو حرم رمي الترس لاتخذ الأعداء ذلك ذريعة لتعطيل الجهاد في سبيل الله ، أو جعلوها حيلةً لاستبقاء القلاع لهم ، وفي هذا فساد عظيم ، وإنه من المؤكد أن الكفار متى علموا أنهم سينجون من المسلمين بترسهم بهم ، فإنهم سيلجؤون إلى هذه الحيلة ، فبذلك لن يتمكن المسلمون من قتالهم ما داموا على ذلك ، وهذا الأمر فيه مفسدة عظيمة ، لأنه يؤدي إلى تعطيل الجهاد.[2]

وذكر أصحاب هذا القول شروطاً للجواز في هذه المسألة نذكر منها:[3]

1- أن يتحاشى الجيش المسلم استهداف وضرب هذه الدروع البشرية المسلمة على قدر الإمكان، وأن يستنفذ ما بوسعه في ذلك، إلا في حال الخطأ أو الاضطرار.

2- أن لا يكون هناك نية أو قصد قلبي إلى ضرب هذه الدروع واستهدافها ، وإن كان هناك قصد حسي وجد اضطراراً فهذا لا يضر.

3- أن لا يتمكن جيش المسلمين من التمييز بين المسلمين المتترس بهم والأعداء.

4- أن يحدث جيش المسلمين نكاية في صفوف جيش الأعداء ، تفوق الضرر الذي يلحق بالمسلمين المتترس بهم.

قال ابن تيمية رحمه الله : لو تترس الكفار بالمسلمين ولم يكن ضرر الكفار مندفع إلا بقتالهم، فالعقوبات المشروعة والمقدورة قد تصيب وتتناول في الدنيا من لا يستحقها في الآخرة ، وتكون هذه العقوبات في حقه من جملة المصائب ، كما قيل في بعضهم القاتل مجاهد والمقتول شهيد.[4]

أدلة أصحاب القول الثالث القائل بجواز رمي العدو إذا تترس بالمسلمين في حال التحام الجيشين في المعركة فقط :

1- ساقوا الأدلة التي ذكرها أصحاب القول الثاني ، والتي ذكرناها سابقاً.

---

(1) المرغيناني، الهداية:(137/2).

(2) ابن قدامة، المغني:(231/9).

(3) صاحب مغني المحتاج:(244/4).

(4) انظر: ابن تيمية، في مجموع الفتاوى:(376/10).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- قالوا إن عدم رميهم يفضي إلى تعطيل فريضة الجهاد في سبيل الله.

الترجيح والخلاصة في المسألة:

نرى أن ما ذهب إليه جمهور العلماء حيث أجازوا قتل الترس المسلم ووضعوا لذلك ضوابط وشروط هو الرأي الراجح ، وذلك للحفاظ على شوكة المسلمين ، ولتبقى فريضة الجهاد حية في نفوس المسلمين ، ولكي نقطع على العدو حيله في ذلك.

ومسألة التترس بالمسلمين شبيهة بمسألة العمليات الاستشهادية من وجه ، ومختلفة من وجه آخر، حيث إن وجه الشبه في كلا الحالتين أنه يتم فيهما إزهاق نفس مسلمة لمصلحة الدين ، فنلاحظ في مسألة التترس أخرج العلماء حرمة قتل النفس عن أصلها وأجازوها لسبب ما، فلا شك أن العمليات الاستشهادية أيضاً لها اعتبارات شرعية خاصة تخرجها عن الأصل وهو حرمة قتل النفس، وتجعلها جائزة بل نستطيع القول بأنها ممدوحة، ومثنى على فاعلها، وموصوف بالشهادة.

وأما وجه الاختلاف بين المسألتين هو أن السلف الصالح رحمهم الله أجازوا قتل المتترس بهم من المسلمين في حال الضرورة فقط ، أما العمليات الاستشهادية فربما لا يقتضي جوازها إلى ضرورة ملحة مثل مسألة التترس.[1]

(1) يوسف بن صالح العييري، العمليات الاستشهادية:(ص:23).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المطلب الثاني:

فتوى القرضاوي في العمليات الاستشهادية في فلسطين

بعد أن تعرفنا على المقصود بالعمليات الاستشهادية ، وقمنا بالتأصيل لها ، كان ولا بدَ أن نذكر فتاوى وآراء العلماء في هذه المسألة المعاصرة ، لذلك سنسوق في هذا المطلب أقوال العلماء في حكم العمليات الاستشهادية.

اختلف العلماء في حكم العمليات الاستشهادية على قولين نذكرهما على النحو التالي:

القول الأول: ذهب أصحاب هذا القول إلى جواز العمليات الاستشهادية، والتي تنفذ على أرض فلسطين المغتصبة ، وصورتها أن يقوم الاستشهادي بتفجير نفسه في وسط العدو الصهيوني. [ومن الجدير بالذكر أن أصحاب هذا القول استثنوا ما يجري في بعض بلاد المسلمين كمصر، والباكستان وغيرهما] ، وقد ذهب إلى هذا الرأي كلاً من فضيلة الدكتور يوسف القرضاوي[1]، والشيخ حسن أيوب، والشيخ محمد سيد طنطاوي، والشيخ نواف بن هائل تكروري وغيرهم.[2]

ونودُ أن نستعرض فيما يلي بعض فتاوى وأقوال أصحاب هذا المذهب على النحو التالي :

- **فتوى الشيخ القرضاوي:** "إن هذه العمليات التي ينفذها ويقوم بها الشباب المسلم في فلسطين والذين يدافعون عن أرض الإسلام وعن دينهم وأعراضهم ، لتعتبر من أعظم أنواع الجهاد في سبيل الله عز وجل، وهي من الإرهاب المشروع ، وإن تسميتها (عمليات انتحارية) لتعتبر تسمية خاطئة ومضللة ، فهي تعد عمليات فدائية بطولية استشهادية ، حيث إن هؤلاء الشباب الذين يدافعون عن أرضهم وعن دينهم وعرضهم وأمتهم ليسوا بمنتحرين ، إنما هم شهداء حقاً بذلوا نفوسهم وأرواحهم في سبيل الله عز وجل".[3]
- **فتوى الشيخ حسن أيوب:** "من ألقى بنفسه في الهلاك من أجل دينه أو لصالح المسلمين، فإنه قد فدى دينه وإخوانه المسلمين بنفسه، وهذا غاية التضحية وأعلى مراتبها، فكم للأوائل من مواقف مشهودة تنمُ عن التضحية والفداء، وبناءً على ذلك نجيز ما يقوم به الفدائي المسلم في زماننا هذا، والتي يذهب ضحيتها الفدائي بعد أن يكون قد أثخن في العدو".[4]

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1192).

(2) راجع : كتاب هايل التكروري، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي.

(3) القرضاوي، فتاوى و أحكام ،"العمليات الاستشهادية أعظم صور الجهاد"، موقع الدكتور يوسف القرضاوي.

(4) راجع :كتاب حسن أيوب، الجهاد والفدائية في الإسلام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- **فتوى شيخ الأزهر الشيخ محمد سيد طنطاوي** :"إن تفجير المسلم في فلسطين لنفسه في الأعداء المحاربين لهو دفاع عن النفس ونوع من أنواع الشهادة في سبيل الله ، لأن جزاء السيئة سيئةٌ مثلها ، وإن ما يقوم به الإسرائيليون على أرض فلسطين المحتلة، يدفع بأي مسلم للانتقام والدفاع عن النفس".[1]

وخلاصة هذه الفتاوى والأقوال: أن أصحاب هذا المذهب يرفضون تسمية العمليات التي يقوم بها الفلسطينيون بعمليات انتحارية، ويرون أنها من أفضل وأعظم أنواع القربات إلى الله عز وجل، وأن هذه العمليات هي من باب النكاية بالعدو، وعلى رأي أصحاب هذا القول لا يوجد فرق بين هذه الصورة المعاصرة، والصور السابقة التي حدثت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حيث اقتحم بعض الصحابة على العدو وانغمسوا في صفوفه طلبا للشهادة في سبيل الله، ولم ينكر النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ذلك.

القول الثاني: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى تحريم العمليات الاستشهادية، وسموها عمليات انتحارية، وذهب إلى هذا الرأي كلاً من: الشيخ الألباني، والشيخ محمد صالح العثيمين، والشيخ عبد العزيز آل الشيخ مفتي السعودية حالياً.[2]

ونستعرض فيما يلي بعض فتاوى وأقوال أصحاب هذا المذهب على النحو التالي :

- **فتوى الشيخ الألباني رحمه الله:** سئل عن حكم هذه العمليات خاصة فيما يجري في فلسطين، هل يعتبر هذا من الجهاد؟ **فأجاب:** "أن هذا النوع من التفجيرات لا يعتبر من الجهاد ، ويخشى على من قام بقتل نفسه بهذه الطريقة ، أن يكون خالداً مخلداً في النار".[3]
- **فتوى الشيخ عبد العزيز آل الشيخ:** أعتبر أن هذه العمليات التي تحصل في فلسطين عمليات انتحارية ، وهي من قبيل قتل النفس والانتحار ، ولا تعدُ من الجهاد في سبيل الله ، ولا يوجد لها وجهاً شرعياً.[4]

---

(1) الدكتور: حسن فوزي، العمليات الاستشهادية بين الإباحة والحظر، بوابة الشرق الالكترونية.

(2) راجع: كتاب هايل التكروري، العمليات الاستشهادية في الميزان الفقهي.

(3) فتوى الألباني في حكم العمليات الاستشهادية، انظر: موقع الشيخ الالباني، و مركز الإمام الألباني للدراسات العلمية والأبحاث المنهجية في عمان (الأردن).

(4) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، استفتاء في حكم العمليات الاستشهادية ، مجلة الدعوة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فتوى الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "أمّا ما يفعله البعض من الانتحار، بحيث يحمل مواد والات متفجرة ، ويقتحم بها الكفار، ثم يفجرها وهو بينهم ، فإن هذا يعتبر من قتل النفس والعياذ باللّه، والذي يقتل نفسه فهو خالدٌ مخلدٌ في النار أبد الآبدين".[1]

وخلاصة هذه الأقوال والفتاوى : أن أصحاب هذا الرأي يرون أن العمليات الاستشهادية ، وخاصة التي تحدث في فلسطين ، لا تعدُ من قبيل الاستشهاد في سبيل الله ، بل إنهم يعتبرونها انتحاراً ، ويرون أن الذي يقوم بتنفيذ هذه العمليات يخشى عليه الوعيد الذي ورد في حق من قتل نفسه، كما أنهم يرون أن من قام بقتل نفسه في هذه العمليات لا يحكم عليه بالخلود الأبدي في نار جهنم ، لأن هناك شبهة تكمن في وجود فتاوى تبيح له ذلك.

ثانياً: أدلة الفريقين المانعين والمجيزين للعمليات الاستشهادية:

- **أدلة الفريق الأول المجيزين للعمليات الاستشهادية:**

استدل المجيزون لهذه العمليات بعدة أدلة منها:

1- استدلوا من الكتاب: بعموم الآيات التي تحث على الجهاد في سبيل الله، وترغب في التضحية والفداء بالنفس، كقوله تعالى: :"**إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ.**"[2]

2- ما ورد من الأحاديث والآثار الصحيحة عن الصحابة الكرام في انغماسهم في صفوف العدو، والإقدام عليهم طمعاً في نيل الشهادة في سبيل الله، مثل حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ، قَالَ : مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ – أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ –، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، ثُمَّ رَهِقُوهُ أَيْضًا ، فَقَالَ : مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ – أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ –، فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبَيْهِ: مَا أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا.[3]

---

(1) الشيخ ابن عثيمين، شرح كتاب رياض الصالحين، "شرح حديث قصة أصحاب الأخدود".

(2) [التوبة:111]

(3) صحيح مسلم ، كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسِّيَرِ ، بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ ، حديث رقم:(3447).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

3- استدلوا بالأدلة التي ذكرناها في مسألة الانغماس، وأقوال العلماء في جواز ومشروعية اقتحام المجاهد لصفوف الأعداء بهدف إحداث النكاية بهم، حتى وإن ترتب على ذلك تعريض نفسه للهلاك.

4- واستدلوا أيضاً بالأدلة والفتاوى التي ذكرناها في مسألة التترس بالمسلمين، وقاسوا مسألة العمليات الاستشهادية عليها، بجامع أن كلاهما فيه قتل للنفس المسلمة.

- **أدلة الفريق الثاني المحرمين للعمليات الاستشهادية:**

1- استدلوا بالأدلة التي تحرم على المسلم قتل نفسه، مثل كقوله عز وجل: ﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً﴾.[1]

2- واستدلوا من السنة بقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جنهم، يتردى منه خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تحسى سما فقتل نفسه، فسمّه في يده يتحسّاه في نار جهنم خالدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده، يجأ بها بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبداً".[2]

3- اعتبر أصحاب هذا الفريق أن القيام بمثل هذه العمليات يعدُ من قبيل الانتحار، الذي حرمه الله عز وجل واعتبرته الشريعة من أكبر المحرمات ، وقالوا أن من قام بمثل هذه العمليات ، وفجر نفسه في عدوه فهو منتحر.

4- قال المانعون أن هذه العمليات تصيب المدنيين من النساء والأطفال، ومن المعلوم أن هؤلاء يحرم قتلهم في الإسلام، حتى في أثناء الحرب والمواجهة مع العدو، وإن الرجال الذين يقتلون في هذه التفجيرات هم من المدنيين الذين لا يقاتلون ولا يحملون السلاح.

5- وقالوا أيضاً إن القيام بمثل هذه العمليات أدى إلى إلحاق الضرر والأذى بالشعب الفلسطيني، لأن العدو أصبح يقوم بعمليات انتقام فظيعة بالمقابل، فيها قتل وتخريب وتدمير وإحراق وتنكيل واستباحة للمحرمات، فلو قلنا أنها مشروعة لأصبحت محظورة بنتائجها وآثارها، وبالنظر إلى المآلات مطلوب شرعاً.

---

(1) [النساء:29]

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث، حديث رقم:(5787).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

** **الشيخ القرضاوي يناقش أدلة المحرمين ويردُ عليهم:**[1]

لقد استعرض شيخنا حفظه الله الأدلة والشبهات التي ذكرها أصحاب الفريق الثاني المحرمين للعمليات الاستشهادية ، والتي سقناها في معرض أدلتهم فقال شيخنا مفنداً لها :

1- اعتبار العمليات الاستشهادية من قبيل الانتحار المحرم :

إن اعتبار العمليات الاستشهادية نوع من أنواع الانتحار وقتل النفس خطأ كبير ، فالهدف يختلف تماماً بين الاستشهادي وبين المنتحر ، ولو تأملنا من جانب آخر وهو تحليل نفسية كلاً منهما لوجدنا بينهما فرقاً شاسعاً ، فالمنتحر يقتل نفسه يأساً لإخفاقه في صفقة أو في قصة حب أو في امتحان، أو غير ذلك فهو ضعف في مواجهة موقف ما فقرر الهروب من الحياة بقتل نفسه.

أما الاستشهادي فأمره مختلف تماماً حيث لا ينظر إلى نفسه كالمنتحر الذي قتل نفسه لأجل نفسه، إنما الاستشهادي يضحي من أجل قضية كبيرة ، تهون وترخص في سبيلها كل التضحيات، فهو نذر نفسه لله عز وجل ، ليشتري بها الجنة والثواب الأعظم الأتم عند الله[2]، وقد قال ربنا سبحانه : ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ﴾.[3]

فالمنتحر يقتل نفسه فاراً منسحباً منهزماً ، أما الاستشهادي فإنه يموت مقداماً شجاعاً مهاجماً ، كما أن المنتحر ليس له غاية إلا الفرار من المواجهة ، أما الاستشهادي فغايته تحقيق مرضاة الله سبحانه تعالى، كما قال تعالى :﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.[4]

2- شبهة إصابة غير المحاربين من المدنيين كالنساء والأطفال والشيوخ :

ردَ شيخنا على هذه الشبهة بأن المجتمع الإسرائيلي يعتبر مجتمعاً استيطانياً إحلالياً عنصرياً اغتصابياً فلذلك هو عسكريٌ كله بلا استثناء لحماً ودماً، فهو مجتمع متكون من غزاة. [5]

فهذا المجتمع تحديداً في فلسطين له خصوصية تختلف عن سائر المجتمعات البشرية الأخرى، فهم قدموا من أشتات الأرض واعتدوا على شعب يعيش على أرضه واحتلوا أرضه وشردوا أهله.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1192).

(2) القرضاوي، شبهات المعارضين للعمليات الاستشهادية ، انظر: موقع الدكتور يوسف القرضاوي.

(3) [التوبة:111]

(4) [البقرة:207]

(5) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1192).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

فلذلك نحن نعتبر أن هذا الكيان المعتدي الغاصب ليس مدنياً بل كل من جاوز سن الطفولة فهو عسكريٌ سواء كان رجل أم امرأة فهو بمثابة جندي احتياط في دولة الكيان الغاصبة.

وإن مما قررته الشريعة الإسلامية أن الغاصب المعتدي الحربي ليس معصومٌ دمه وماله، لأنه بعدوانه وقتاله للمسلمين أهدر حرمة دمه وماله.[1]

وبالنسبة لقتل الأطفال فالاستشهاديون لا يتعمدون ذلك، ولا يقصدونه أصلاً، ولكن هذا مما يأتي تبعاً، وبحكم الضرورة التي لا يمكن تجاوزها في بعض الأحيان، ومن المعلوم أن للضرورة أحكام تبيح المحظورات، وتسقط الواجبات.[2]

3- شبهة إلحاق الضرر بالفلسطينيين من قتل وتدمير وإحراق:

يجيب الشيخ عن هذه الشبهة بأن العدو الصهيوني هو الذي يبدأ بالشر والأذى والاعتداء دائماً، والمقاومة الفلسطينية تحاول أن تدافع عن نفسها وترد على هذه الاعتداءات ، وهذا الأمر واضح وضوح الشمس ، ولا يمكن لأحدٍ أن ينكره.

ومن جانب آخر أنه من المعلوم أن العدوان طبيعة في العدو الصهيوني ، فهو كيانُ قام منذ نشأته إلى اليوم على المجازر واستباحة الدماء والحرمات والأموال، فهو ليس بحاجة إلى مبرر أو دافع لعدوانه لأن ذلك من طبيعته، ولو أن الفلسطينيون أغمدوا أسلحتهم الخفيفة القليلة لاستمر العدو في القتل والذبح والتدمير.

كما أنه لا ينبغي أن نضخم أثر ضربات العدو الصهيوني على الشعب الفلسطيني ، ونغفل ونقلل مما تحدثه العمليات الاستشهادية من آثار في كيان بني صهيون ، وما تخلفه من رعب وذعر وتهديد لمستقبلهم ، وشعورهم بعدم الاستقرار، حتى أن كثيراً منهم فكر في الرحيل ، ومنهم من رحل بالفعل ، ناهيك عن الأثار التي تخلفها على صعيد السياسة والسياحة والاقتصاد وغيرها[3]، وذلك مصداقاً لقوله تعالى: (وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) .[4]

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1192).

(2) القرضاوي، شبهات المعارضين للعمليات الاستشهادية، انظر: موقع الدكتور يوسف القرضاوي.

(3) المرجع السابق.

(4) [النساء:104]

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويبدو للباحث: أن الشيخ القرضاوي حفظه الله قد فند الشبهات التي أثارها المحرمين للعمليات الاستشهادية، وكان بارعاً وحكيماً ومصيباً في ردوده على هذه الشبهات، بما لا يدع مجالاً للشك والريبة تجاه دفع ما أثاره المانعون.

**** ضوابط إجازة العمليات الاستشهادية عند الشيخ القرضاوي:**[1]

وضع شيخنا حفظه الله جملة من الشروط والضوابط ، التي يجب على المسلمين في فلسطين مراعاتها في مسألة العمليات الاستشهادية، أجملها في تنبيهين مهمين، هما:

1- العمليات الاستشهادية جائزة للفلسطينيين فقط ، ولا تجوز في غير فلسطين:[2]

يوضح شيخنا أنه أجاز العمليات الاستشهادية لأهل فلسطين بسبب ظروفهم الخاصَّة، حيث الدفاع عن أنفسهم وديارهم وأهليهم وأولادهم وحُرماتهم، وهم اضْطروا إلى اللجوء إلى مثل هذه العمليات، لأنهم لم يجدوا بديلًا عنها، ويوضح الشيخ أن لم يُجِز مثل هذه العمليات في غير فلسطين، وذلك لانتفاء الضرورة الموجبة أو المبيحة لهذا العمل، ولا يمكن قياس البلاد الأخرى على فلسطين، كالذين يقومون بتنفيذ هذه العمليات ضدَّ إخوانهم المسلمين، كما يحدث في الجزائر واليمن ومصر والسعودية وباكستان والعراق وغيرها؛ فهذا قياسٌ مع الفارق، كما أنه في غير موضعه ، وهو باطل شرعًا، ويدخل في ذلك أيضاً الذين اتَّخذوها ضدَّ أمريكا في عُقر دارها، في أحداث 11 سبتمبر 2001م ، فهذه العملية لا تدخل في هذا الاستثناء.

ويبدو للباحث: صواب ما ذكره الشيخ القرضاوي في هذا التنبيه والضابط الذي يقضي بعدم جواز مثل هذه العمليات في غير فلسطين المحتلة، ويعتبره ضابط ضروري ومهم، حيث إن الواقع في فلسطين مختلف تماماً عن الواقع في غيرها من البلدان الأخرى، من حيث العدو والظروف والإمكانات المتاحة للمقاومة الفلسطينية.

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1198).

(2) القرضاوي، شبهات المعارضين للعمليات الاستشهادية ، انظر: موقع الدكتور يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

2- تغير فتوى الجواز في حال تغير الزمان والمكان والحال:[1]

يرى شيخنا أن إجازة العمليات الاستشهادية سببه الظروف الصعبة التي يعيشها الفلسطينيين، وقلة الإمكانات، وعدم توفر أبدال أخرى لمواجهة هذا العدو والتنكيل فيه، لذلك أصدر الشيخ فتوى جديدة يقول فيها: "الإخوة في فلسطين قد أغناهم الله عن هذه العمليات، بما مكَّنهم من توفر صواريخ تضرب إسرائيل في العمق، وإن كانت هذه الصواريخ لم تبلغ مبلغ الصواريخ التي يطلقها العدو الإسرائيلي، ولكنها وبالرغم من ذلك أصبحت تؤذيهم وتقض مضاجعهم وتقلق راحتهم وتزعجهم، فلم يعد إذن المعوّل على العمليات الاستشهادية، كما كان الأمر سابقاً، فلكلِّ حالة حكمها الخاص بها، ولكلِّ مقام مقال، كما أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والحال".[2]

يرى الباحث: أن الشيخ القرضاوي كأنه هنا قام بتعديل الفتوى القاضية بإجازة العمليات الاستشهادية إلى الاستغناء عنها، نظراً لتغير الظروف والإمكانات التي تملكها المقاومة الفلسطينية، وتعدد الخيارات والوسائل المستخدمة في المقاومة، وإنني من حيث المبدأ أتفق تماماً مع شيخنا الجليل، حيث إنه في حال توفر الأبدال والإمكانات فلا حرج في الاستغناء عن هذه العمليات.

لكنني أختلف مع فضيلته في مسألة تعدد الخيارات وتنوع الوسائل لدى المقاومة، وألتمس المعذرة لفضيلته في ذلك، فلعله غير مطلع بشكل كامل على إمكانات المقاومة في مناطق فلسطين بالكامل بحكم خصوصية الأمر، حيث إن هذا التطور في إمكانات المقاومة موجود، ولكن ليس في كل فلسطين إنما هو فقط في غزة، أي أن الإنفراجة في هذا الجانب موجودة في غزة ، بحكم تحررها وانسحاب العدو منها، لكن الأوضاع في باقي الأراضي المحتلة لا تزال صعبة، والإمكانات والوسائل والخيارات شبه منعدمة، خاصة أمام إخواننا في الضفة الغربية وفي الداخل المحتل، فهم لا يملكون الصواريخ وليس لديهم الإمكانات المتاحة للمقاومة في غزة، لذلك كان الأصل أن يفرق الشيخ بين الوضع في غزة وفي غيرها من الأراضي المحتلة في فلسطين.

فالباحث يرى: أن جواز العمليات الاستشهادية ما زال قائماً في فلسطين، تحديداً الأراضي المحتلة والتي تقع تحت سيطرة العدو الصهيوني باستثناء غزة، حيث إن لدى المقاومة فيها خيارات ووسائل أخرى، أما المناطق الأخرى المحتلة فلا زالت تعاني من قلة بل من انعدام الخيارات

---

(1) القرضاوي، فقه الجهاد:(2/1199).

(2) القرضاوي، شبهات المعارضين للعمليات الاستشهادية، انظر: موقع الدكتور يوسف القرضاوي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والإمكانات والوسائل التي يواجهون فيها العدو الصهيوني، وذلك بفعل وجود الاحتلال، والتنسيق الأمني.

كما لا بد أن نؤكد على أن الجهاد في فلسطين فرض عيني على كل مسلم في فلسطين، ولا أحد يعفى من المسئولية بين يدي الله، فما ينبغي أن تبدع غزة في المقاومة والمواجهة مع العدو ويسقط كل عامين آلاف الشهداء والجرحى، وباقي الوطن يقف متفرجاً وحزيناً، بل لا بدَّ أن تُشعل النار تحت أقدام هذا العدو المجرم في كل أنحاء فلسطين، حتى نطهر الأقصى والمسرى من دنسه.

- **القول الراجح في المسألة:**

بعد النظر والاطلاع على كلا القولين، وعلى ما أورده شيخنا القرضاوي حفظه الله في المسألة، يبدو لي والله أعلى وأعلم أن القول الراجح هو القول الأول، الذي يقضي بالجواز، خاصة إذا كانت هناك ضرورة كما هو الحاصل في فلسطين، وقد ينطبق على هذه العمليات ما ينطبق على قتال العدو في مسألتي الإنغماس في صفوف العدو والتترس بالمسلمين، فالاختلاف في الصورة حيث أنها صورة مستحدثة لم تكن معروفة قديماً.

أما تسمية هذه العمليات الاستشهادية البطولية بعمليات انتحارية فهذا ظلم كبير ولا يستقيم، لأن الانتحار أبعد ما يكون عن الاستشهاد، ولا يوجد وجه للمقارنة بين المسألتين، فالمنتحر مجرم مرتكب كبيرة من كبائر الذنوب، كيف نشبهه بمجاهد ضحى بنفسه لإعلاء كلمة الله وتحرير البلاد الاسلامية من دنس المحتل الغاصب؟!

وبناءً على ذلك فإنه لا يمكن أن ينطبق على هذه العمليات التحريم الوارد في أدلة قتل المسلم نفسه بأي وسيلة، وأنه يعذب يوم القيامة بما قتل به نفسه، ومأواه جهنم خالداً مخلداً فيها، فهذه الأدلة كلها لا تنسحب على هذه العمليات البطولية وذلك للفرق الواضح بين المسألتين.

والله تعالى أعلى وأعلم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج:

بعد الانتهاء من صفحات البحث، والذي تعلق موضوعه بفتاوى الشيخ القرضاوي في أهم مسائل الجهاد على أرض فلسطين المحتلة، توصلت إلى عدة نتائج أذكر أهمها على النحو الآتي:

1- الشيخ الدكتور العلامة يوسف القرضاوي حفظه الله، من أكثر العلماء المعاصرين نصرةً ودفاعاً ومساندةً للقضية الفلسطينية، وسيرته العطرة حافلة بالمواقف البطولية الشجاعة اتجاه فلسطين وشعبها المجاهد.

2- أصل العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين، قائمة على السلام والتعاون، فالسلام هو عنوان رسالة الإسلام وليس الحرب.

3- فلسطين والأقصى ليست مهمة الفلسطينيين وحدهم، بل يجب على الأمة كلها أن تجاهد لأجل تحرير فلسطين، بكل ما أوتيت من وسائل وإمكانات، ولا أحد يعفى من المسئولية الدينية والأخلاقية والإنسانية اتجاه قضية فلسطين العادلة.

4- يعتبر الجهاد المدني من أعظم صور الجهاد الواجب على الأمة في عصرنا، وهو لا يقل أهمية عن الجهاد العسكري، والأمة كلها مطالبة بهذا النوع الهام من الجهاد.

5- يقع على عاتق الأمة الإسلامية مسئولية الدفاع عن القضية الفلسطينية، والوقوف إلى جانب الشعب الفلسطيني، وتعزيز جهاده للمحتل بالمال والسلاح والنفس.

6- لا يعدُ القضاء على الكفر هدفاً من أهداف الجهاد الإسلامي العسكري، بل يعتبره شيخنا هدفاً مرفوضاً، ويكفي المسلمين أن يكون لديهم جيش قوي، يمتلك أحدث الوسائل والإمكانات، وأن يكون على جهوزية عالية حتى يتمكن من ردع الأعداء، كي لا يفكروا مجرد تفكيرٍ في الهجوم على المسلمين.

7- العمليات الاستشهادية التي يقوم بها المجاهدون على أرض فلسطين جائزة شرعاً، بل هي من أعظم صور الجهاد في سبيل الله، وهي أيضاً سلاح رادع لهذا العدو المجرم، الذي يقصف ويدمر ويستبيح الدماء والأعراض والحرمات والمقدسات ليل نهار، حتى أنه لم يسلم من إجرامه الشجر والحجر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

10- العمليات الاستشهادية خارج فلسطين غير جائزة شرعاً، إلا اذا انطبق عليها ظروف فلسطين المبيحة لهذا العمل، وإطلاق الحكم بعدم الجواز اليوم خاصة في البلاد العربية والإسلامية، يأتي لانتفاء الضرورة الموجبة أو المبيحة لهذا العمل، كما لا يمكن قياس البلاد الأخرى على فلسطين، لا سيما الذين يقومون بتنفيذ هذه العمليات ضدَّ إخوانهم المسلمين، كما يحدث اليوم في البلاد العربية والإسلامية؛ فهذا قياسٌ مع الفارق، كما أنه في غير موضعه، وهو باطل شرعًا.

12- التخلي عن نصرة القضية الفلسطينية، ونصرة المستضعفين على أرض فلسطين، كبيرة من كبائر الذنوب، ولا أحد في الأمة يعفى من مسئولية نصرة فلسطين وشعبها المجاهد.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: التوصيات:

بعد دارسة أهم مسائل الجهاد في فلسطين، والتعرف على أحكامها الشرعية، فإن الباحث يوصي بجملة من الأمور هي:

1- يجب على الأمة مقاطعة العدو الصهيوني، وعزله عن الأمة العربية والإسلامية، وقطع جميع العلاقات التجارية والسياسية والاقتصادية وغيرها، ووقف التطبيع والتنسيق بكافة أشكاله وأنواعه مع العدو الصهيوني.

2- يجب على الشعب الفلسطيني أن يستمر في جهاده ومقاومته ضد العدو الصهيوني الغاصب بكافة الوسائل والإمكانات المتاحة، حتى يأتي نصر الله تعالى.

3- يجب على الأمة العربية والإسلامية أن تقف عند مسئولياتها تجاه فلسطين وشعبها المقاوم، ولا عذر لأحد على وجه الأرض، لذلك ينبغي أن تنصر الأمة فلسطين بكل الوسائل والامكانيات كلٌ على قدر استطاعته، وذلك من خلال دعم المقاومة الفلسطينية بالمال والسلاح والخبرات، وتعزيز صمود أهل بيت المقدس.

4- ينبغي أن تعود العمليات الاستشهادية إلى المشهد الفلسطيني من جديد وبقوة، تحديداً في الضفة الغربية والداخل المحتل، فهي وسيلة ناجعة في ردع هذا العدو وإرهابه.

5- يجب على الأمة العربية والإسلامية أن تجاهد في فلسطين جهاداً مدنياً، من خلال إقامة المدارس والمستشفيات والمشاريع الاقتصادية والتنموية، والتطوير في شتى المجالات الاقتصادية منها والاجتماعية والثقافية والسياسية.

6- الجهاد الحقيقي الواضح الذي لا لبس فيه هو جهاد أهل فلسطين ، فلذلك ما ينبغي أن تحرف الأمة البوصلة في جهادها، وتُستغل عاطفة الشباب وحماستهم في زجهم في الصراعات الداخلية ، وتأصيل العصبية المذهبية والطائفية ، تحت مسمى الجهاد ، وذلك في ساحات الوطن العربي كما هو الحاصل اليوم ، بعيداً عن فلسطين وعن العدو المركزي لهذه الأمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفهارس والمراجع

أولاً: فهرس المراجع والمصادر

ثانياً: فهرس الآيات القرآنية

ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولاً: المراجع والمصادر

القرآن الكريم

آبادي، أبوعبد الرحمن محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر. (1415 هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داود. (ط:2). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن أبي الدم، أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الهمداني. (1404هـ). أدب القضاء.(ط:1). بغداد: مكتبة الإرشاد.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن ابن أبي حاتم. (1427هـ). العلل. المحقق: مجموعة من الباحثين.(ط:1). السعودية: فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية.

ابن أبي شيبة، أبوبكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم. (1409هـ). المصنف في الأحاديث والآثار. المحقق: كمال يوسف الحوت.(ط:1). الرياض: مكتبة الرشد.

الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله. (د.ت). أخبار مكة وما جاء فيها من الأثار. المحقق: رشدي الصالح ملحس. (د.ط). بيروت: دار الأندلس للنشر.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد. (2001م). تهذيب اللغة. المحقق: محمد عوض. (ط:1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الألباني، أبوعبد الرحمن ناصر الدين محمد بن الحاج نوح. (1417هـ). ضعيف أبي داود.(ط:1). الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

الألباني، أبوعبد الرحمن ناصر الدين محمد بن الحاج نوح. (1419هـ). صحيح ابن ماجه.(ط:1). (د.م). مكتبة المعارف.

الألباني، أبوعبد الرحمن ناصر الدين محمد بن الحاج نوح.(1415هـ). سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها. ط1. الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

الألباني، أبوعبد الرحمن ناصر الدين محمد بن الحاج نوح.(1423هـ). ضعيف أبي داود – الأم. (ط:1). الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الألباني، أبوعبد الرحمن ناصر الدين محمد بن الحاج نوح. (1405هـ). إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. المحقق: زهير الشاويش.(ط:2). بيروت: المكتب الإسلامي.

الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني. (1415هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. المحقق: علي عبد الباري عطية.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

أكرم كساب. المنهج الدعوي عند القرضاوي. الناشر: مكتبة القاهرة. بتاريخ:2007 م.

البابرتي، أكمل الدين أبوعبد الله محمد بن محمد. (د-ت). العناية شرح الهداية. (د.ط). (د.م). دار الفكر.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب. (1332هـ). المنتقى شرح الموطأ.(ط:1). (د.م). مطبعة السعادة.

البخاري: أبوعبد الله محمد بن إسماعيل. (د.ت). التاريخ الكبير. (د.ط). (د.م). دائرة المعارف العثمانية.

البخاري، أبوعبد الله محمد بن إسماعيل. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور الرسول وأيامه. المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (ط:1). (د.م). دار طوق الحمامة النشر.

البزار، أبوبكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله. (1998م – 2009م). المحقق: محفوظ الرحمن زين الله وأخرون. مسند البزار المشهور بالبحر الزخار. (ط:1). المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

البعلي، أبو الحسن علاء الدين علي بن محمد بن عباس. (د.ت). الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية. (د. ط). (د.م): دار العاصمة.

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين. (د.ت). كشاف القناع عن متن الإقناع. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

البوطي، محمد سعيد رمضان. (1401 هـ). محاضرات في الفقه الإسلامي. ط2. دمشق – بيروت: دار الفكر، دار الفكر المعاصر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

البيضاوي، أبوسعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي. (1418 هـ). تفسير البيضاوي أو أنوار التنزيل وأسرار التأويل. المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي. (ط:1). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. (1410هـ). السنن الصغرى. المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي.(ط:1). كراتشي: جامعة الدراسات الإسلامية.

البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. (1412هـ). معرفة السنن والآثار. المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي. ط1. كراتشي –باكستان: جامعة الدراسات الإسلامية، بيروت –دمشق: دار قتيبة، –حلب –دمشق: دار الوعي، المنصورة– القاهرة: دار الوفاء.

البيهقي، أبوبكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. (1424هـ). السنن الكبرى. المحقق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي.(ط:3). بيروت: دار الكتب العلمية.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى. (1998م). سنن الترمذي. المحقق: بشار عواد معروف. (د.ط). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم. (1408هـ). الفتاوى الكبرى. (ط:1). القاهرة: دار الكتب العلمية.

ابن تيمية، أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم. (1416هـ). مجموع الفتاوى. المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. (د.ط). المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

ابن حمدان، أبو عبدالله أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني الحنبلي (695 هـ). صفة الفتوى والمفتي والمستفتي. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. (ط:3). الناشر: المكتب الاسلامي – بيروت بتاريخ 1397هـ.

ابن الجزي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله. (د.ت). القوانين الفقهية. (د.ط). (د.م). (د.ن).

الجصاص، أبوبكر أحمد بن علي الرازي. (1415هـ). أحكام القرآن. المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد. (1415هـ). التحقيق في أحاديث الخلاف. المحقق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الحاكم، أبوعبد الله محمد بن عبد الله بن محمد. (1411ه). المستدرك على الصحيحين. المحقق: مصطفى عبد القادر عطا.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان. (1396هـ). المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. المحقق: محمود إبراهيم زايد.(ط:1). حلب: دار الوعي.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان. (1414هـ). صحيح ابن حبان. المحقق: شعيب الأرنؤوط. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو الحسن علي الحسني الندوي. رجال الفكر والدعوة في الاسلام. 4 مجلدات. (ط:3). الناشر: دار ابن كثير. بتاريخ:1428 ه _ 2007 م.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. (1326هـ). تهذيب التهذيب. (ط:1). الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد. (1419هـ). التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1379هـ). فتح الباري شرح صحيح البخاري. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. (1424 هـ). بلوغ المرام من أدلة الأحكام. المحقق: سمير بن أمين الزهري. ط7. الرياض: دار الفلق.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري(456ه). (د.ت). المحلى بالآثار. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (456ه). الفصل في الملل والأهواء والنحل. 5 مجلدات. الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحسني، محمد أبو الهدي اليعقوبي. (1421هـ). أحكام التسعير في الفقه الإسلامي. (ط:1). بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع.

الحطاب، أبوعبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن. (1412هـ). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل. (ط:3). (د.م). دار الفكر.

ابن حنبل، أبوعبد الله أحمد بن محمد. (1416 هـ). مسند الإمام أحمد بن حنبل. المحقق: أحمد محمد شاكر. (ط:1). القاهرة: دار الحديث.

الخرشي، أبوعبد الله محمد بن عبد الله. (د.ت). شرح مختصر خليل. (د.ط). بيروت: دار الفكر للطباعة.

ابن خزيمة، أبوبكر محمد بن إسحاق. (د.ت). صحيح ابن خزيمة. المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي. (د.ط). (د.م). المكتب الإسلامي.

الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب. (1351هـ). معالم السنن. ط1. حلب: المطبعة العلمية.

الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد. (1424هـ). سنن الدار قطني. المحقق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل. (1412هـ). سنن الدارمي. المحقق: حسين سليم أسد الداراني. ط1. السعودية: دار المغني للنشر والتوزيع.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن. (1408هـ). المراسيل. المحقق: شعيب الأرناؤوط. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد. (د.ت). سنن أبي داود. المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد. (د.ط). صيدا-بيروت: المكتبة العصرية.

الدريني، فتحي عبد القادر. (1429هـ). بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله. ط3. (د.م). مؤسسة الرسالة ناشرون.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة. (د. ت). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابن دقيق العيد، أبو الفتح تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع. (1423هـ). الإلمام بأحاديث الأحكام. المحقق: حسين إسماعيل الجمل. ط2. (د.م). الرياض: دار ابن حزم.

الذهبي، أبوعبد الله شمس الدين محمد بن أحمد. (1421هـ). تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق. المحقق: مصطفى أبو الغيط عبد الحي عجيب. ط1. (د.م). دار الوطن.

الذهبي، أبوعبد الله شمس الدين محمد بن أحمد. (1421هـ). سير اعلام النبلاء. تحقيق: حسان عبد المنان. 3 مجلدات. الناشر: بيت الأفكار الدولية.

الرازي، أبوعبد الله فخر الدين محمد بن عمر. (1420هـ). التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب. ط3. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الرافعي، عبد الكريم بن محمد. (د.ت). فتح العزيز بشرح الوجيز. (د.ط). (د.م). دار الفكر.

ابن رجب، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (1405 هـ). ذيل طبقات الحنابلة. تحقيق: عبد الرحمن ابن سلمان العثيمين. 5 مجلدات. (ط:1). الناشر: مكتبة العبيكان – الرياض. بتاريخ 1425 هـ _ 2005 م.

ابن رجب، أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد. (د.ت). القواعد. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

الرحيباني، مصطفى بن سعد بن عبده. (1415هـ). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى. ط2. (د.م): المكتب الإسلامي.

أبو رخية، ماجد وآخرون. (1418هـ). مسائل في الفقه المقارن. (ط:2). (د.م). الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع.

ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد. (1425هـ). بداية المجتهد ونهاية المقتصد. (د.ط). القاهرة: دار الحديث.

رضا، محمد رشيد بن علي. (1990 م). تفسير المنار، (د.ط). مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة. (1404هـ). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج. ط الأخيرة. بيروت: دار الفكر.

الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى. (1996م). الوصايا والهبة في الفقه الإسلامي. (ط:2). دمشق: دار الفكر.

الزحيلي، وَهْبَة بن مصطفى. (د.ت). الفقه الإسلامي وأدلته. (ط:4). دمشق: دار الفكر.

الزرقاني، عبد الباقي بن يوسف بن أحمد. (1422هـ). شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل. المحقق: عبد السلام محمد أمين. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

الزرقاني، محمد بن عبد الباقي بن يوسف. (1424هـ). شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك. ط1. القاهرة: مكتبة الثقافية الدينية.

الزركشي، شمس الدين محمد بن عبد الله. (1413هـ). شرح الزركشي على مختصر الخرقي. (ط:1). (د.م). دار العبيكان.

الزيلعي، أبو محمد جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد. (1418هـ). نصب الراية لأحاديث الهداية. المحقق: محمد عوامة. (ط:1). بيروت: مؤسسة الريان للطباعة والنشر.

الزيلعي، فخر الدين عثمان بن علي بن محجن البارعي. (1313هـ). تبيين الحقائق. (ط:1). بولاق – القاهرة: المطبعة الكبرى الأميرية.

ساجدة طه محمود الفهداوي، التترس وأحكامه في الفقه الإسلامي.(ط:20). الناشر: مجلة كلية العلوم الاسلامية. بتاريخ:2008م.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب ابن تقي الدين السبكي (771هـ). طبقات الشافعية الكبرى. تحقيق: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو. 10 مجلدات. (ط:2).الناشر: هجر للطباعة. بتاريخ: 1414 هـ.

السخاوي، أبو الخير شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد. (1405هـ). المقاصد الحسنة. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي.

السرخسي، شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل. (1414هـ). المبسوط. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابـن سـعد، أبوعبـد الله محمـد بـن سـعد بـن منيـع. (1410هـ). الطبقـات الكبـرى. المحقـق: محمد عبد القادر عطا. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

السـمهودي، أبـو الحسـن نـور الـدين علـي بـن عبـد الله. (1419هـ). وفـاء الوفـاء بأخبـار دار المصطفى. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

السـندي، أبـو الحسـن نـور الـدين محمـد بـن عبـد الهـادي التتـوي. (1406هـ). حاشـية السـندي على سنن النسائي. (ط:2). حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

سـيد قطـب، إبـراهيم حسـين الشـاربي. (1412هـ). فـي ظـلال القـرآن. (ط:17). القـاهرة، بيروت: دار الشروق.

السـيوطي، جـلال الـدين عبـد الـرحمن بـن أبـي بكـر. (1411هـ). الأشـباه والنظـائر. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشـافعي، أبوعبـد الله محمـد بـن إدريـس. (1358هـ). الرسـالة. المحقـق: أحمـد شـاكر. (ط:1). (د.م). مكتبة الحلبي.

الشافعي، أبوعبد الله محمد بن إدريس. (1410هـ). الأم. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

الشبراملسـي، أبـو ضـياء نـور الـدين علـي بـن علـى.(1404هـ). حاشـية الشبراملسـي علـى نهاية المحتاج. (ط:3). بيروت: دار الكتب العلمية.

الشـربيني، شـمس الـدين محمـد بـن أحمـد. (1415هـ). مغنـي المحتـاج إلـى معرفـة ألفـاظ المنهاج.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

شـلبي، محمـد مصـطفى. (1402هـ). أحكـام الوصـايا والأوقـاف. (ط:4). بيـروت: دار الجامعة.

الشـوكاني، محمـد بـن علـي بـن محمـد بـن عبـد الله. (1413هـ)، نيـل الأوطـار شـرح منتقـى الأخبار. المحقق: عصام الدين الصبابطي. (ط:1). مصر: دار الحديث.

الشـوكاني، محمـد بـن علـي بـن محمـد بـن عبـد الله. (1414هـ)، فـتح القـدير. (ط:1). (د.م): دار ابن كثير، دمشق، بيروت: دار الكلم الطيب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله. (د.ت). الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني. المحقق: محمد صبحي بن حسن حلاق. (د.ط). السعودية: مكتبة الجيل الجديد.

الشيباني، أبوعبد الله محمد بن الحسن. (1406هـ). الجامع الصغير. (ط:1). بيروت: عالم الكتب.

الشيرازي، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). المهذب في فقه الإمام الشافعي. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

صلاح الدين عبد الحليم سلطان. التكوين العلمي والفكري للقرضاوي. الناشر: مؤسسة سلطان للنشر. بتاريخ 2008 م.

صفي الرحمن المباركفوري (1943–2006). المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير.6 مجلدات. دار السلام للطباعة والنشر–الرياض.

الصنعاني، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني. (د.ت). سبل السلام، (د.ط). (د.م). دار الحديث.

ضياء الدين، أبوعبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي. (1420هـ). الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث مما لم يخرجه البخاري ومسلم. المحقق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. (ط:1). بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير. (د.ت). المعجم الأوسط. المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني. (د.ط). القاهرة: دار الحرمين.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب.(د–ط). المعجم الكبير. المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. (ط:2). (د–ت). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب. (1422هـ). تفسير الطبري أو جامع البيان عن تأويل آي القرآن. المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي.(ط:1). (د.م). دار الهجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة. (1414هـ). شرح معاني الآثار. المحقق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق. (ط:1). (د.م).عالم الكتب.

الطرابلسي، إبراهيم بن موسى بن أبي بكر ابن الشيخ علي.(1320هـ). الإسعاف في أحكام الأوقاف.(ط:2). مصر: مطبعة هندية –الأزبكية.

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز. (1412هـ). رد المحتار على الدر المختار.(ط:2). بيروت: دار الفكر.

العبادي، عبد السلام. (1413هـ). البيئة من منظور إسلامي. بحث مقدم إلى المؤتمر الخامس عشر لأكاديمية آل البيت. عمان: مؤسسة آل البيت الملكية للفكر الإسلامي.

عبد الأمير الأعصم. الفيلسوف الغزالي إعادة تكوين لمنحنى تطوره الروحي. الناشر: دار الأندلس بتاريخ:1988م.

عبد الكريم العثمان. سيرة الغزالي وأقوال المتقدمين فيه. تحقيق: أحمد فؤاد الأهواني. الناشر: دار الفكر– دمشق. بتاريخ:2014م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد. (1400هـ). الكافي في فقه أهل المدينة. المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني. (ط:2).الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد. (1421هـ-2000 م). الاستذكار. المحقق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

عبد الرزاق، أبوبكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري. (1403هـ). مصنف عبد الرزاق. المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي.(ط:2). الهند: المجلس العلمي.

عبد الرزاق، أبوبكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري. (1419هـ). تفسير عبد الرزاق. المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عبد الله، محمد جمعة. (د.ت). الكواكب الدرية في فقه المالكية. (ط:7). (د.م). المطبعة الأزهرية للتراث.

عبد اللطيف خالد موسى. الياقوت والمرجان في عقيدة أهل الايمان. تحقيق: سيد العفاني. (ط:5). الناشر: مؤسسة الأهوال الإعلامية. بتاريخ: 1429 هـ _ 2008 م.

ابن عبد الهادي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي (1428هـ). المحقق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق. (ط:1). الرياض: أضواء السلف.

العبدري، أبوعبد الله محمد بن يوسف بن أبي القاسم. (1416هـ). التاج والإكليل لمختصر خليل. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. شرح رياض الصالحين.6 مجلدات. الناشر: مدار الوطن للنشر. بتاريخ:1426هـ.

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين. الشرح الممتع على زاد المستقنع. (ط:1). (د.م). الناشر: دار ابن الجوزي.

ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي عبد الله. (1418هـ). الكامل في ضعفاء الرجال. المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، وعبد الفتاح أبو سنة. (ط:1). بيروت: الكتب العلمية.

ابن العربي، أبوبكر محمد بن عبد الله. (1424هـ). أحكام القرآن.(ط:3). بيروت: دار الكتب العلمية.

عليش، أبوعبد الله محمد بن أحمد بن محمد. (1409هـ). منح الجليل شرح مختصر خليل. (د.ط). دمشق: دار الفكر.

عصام العبد زهد. الجهاد في فكر الامام القرضاوي. (ط:1). بتاريخ:1431 هـ _ 2010م.

عمر رضا كحالة. معجم المؤلفين. 4 مجلدات. الناشر: مؤسسة الرسالة. بتاريخ 1414هـ – 1993 م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نـواف هايـل التكـروري. العمليـات الاستشـهادية فـي الميـزان الفقهـي. (ط:2). الناشـر: دار الفكر–دمشق. سنة:1418هـ.

العيلمـي، عبـد الـرحمن ابـن محمـد العيلمـي الحنبلـي مجيـر الـدين ، الـدرر المنضـد فـي ذكـر أصـحاب الإمـام أحمـد ، تحقيـق : العثيمـين. مجلـدين. الناشـر: مكتبـة الخـانجي. بتاريخ 1412هـ – 1992 م.

العينـي، أبـو محمـد بـدر الـدين محمـود بـن أحمـد بـن موسـى بـن أحمـد. (1420هـ). البنايـة شرح الهداية. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.

العينـي، أبـو محمـد بـدر الـدين محمـود بـن أحمـد بـن موسـى بـن أحمـد. (د.ت). عمـدة القـاري شرح صحيح البخاري. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الغزالـي، أبـو حامـد محمـد بـن محمـد. (1413هـ). المستصـفى. المحقـق: محمـد عبـد السـلام عبد الشافي. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

الغزالـي، أبـو حامـد محمـد بـن محمـد. (1417هـ). الوسـيط فـي المـذهب. المحقـق: أحمـد محمود إبراهيم، ومحمد محمد تامر. (ط:1). القاهرة: دار السلام.

الغصـن، عبـد الله بـن صـالح بـن عبـد العزيـز الغصـن. دعـاوى المنـاوئين لشـيخ الاسـلام ابـن تيمية رحمه الله. الناشر: دار ابن الجوزي. بتاريخ:1424هـ.

أبـو القاسـم محمـود بـن عمـرو بـن أحمـد، الزمخشـري جـار الله (المتـوفى: 538هـ). الفـائق فـي غريـب الحـديث والأثـر. المحقـق: علـي محمـد البجـاوي –محمـد أبـو الفضـل إبراهيم.4 مجلدات.(ط:2).الناشر: دار المعرفة – لبنان.

القرافـي، أبـو العبـاس شـهاب الـدين أحمـد ابـن إدريـس ابـن عبـد الـرحمن المـالكي الشـهير بـالقرافي. (684هـ). الـذخيرة. تحقيـق: محمـد أبـو خبـزة ، 14 مجلـد ، الناشـر دار العرب الاسلامي – بيروت 1994 م .

القرضـاوي، يوسـف عبـد الله علـي يوسـف القرضـاوي. فقـه الجهـاد. مجلـدين. مكتبـة وهبـة – القاهرة بتاريخ 2010 م.

القرضـاوي، يوسـف عبـد الله علـي يوسـف القرضـاوي. الفتـوى بـين الانضـباط والتسيب.(ط:1). دار الصحوة للطباعة والنشر– القاهرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

القرضاوي، يوسف عبد الله علي يوسف القرضاوي. فتاوى معاصرة. مجلدين. (ط:1). المكتب الإسلامي.

القرضاوي ، يوسف عبد الله القرضاوي. مذكرات القرضاوي. أربعة اجزاء. الموقع الرسمي للدكتور يوسف القرضاوي، وموقع اسلام اون لاين.

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. السيرة الذاتية للدكتور الشيخ القرضاوي. انظر شبكة الشفاء الاسلامية، وموقع الدكتور يوسف القرضاوي .

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. قائمة شاملة بكتب الشيخ يوسف القرضاوي. انظر القرضاوي نت ، ومكتبة القرضاوي الموقع الرسمي لشيخ يوسف القرضاوي .

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. تيسير الفقه للمسلم المعاصر في ضوء القرآن والسنة. دار القلم. بتاريخ 2002 م.

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. الاجتهاد في الشريعة الاسلامية مع نظرات تحليلية في الاجتهاد المعاصر. دار القلم. بتاريخ 1985 م .

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. مقالات الشيخ الدكتور يوسف القرضاوي. انظر الموقع الرسمي للدكتور يوسف القرضاوي.

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. سيرة ومسيرة. سلسلة حلقات للشيخ القرضاوي عن أسرته ومسيرته. الموقع الرسمي للدكتور يوسف القرضاوي. تاريخ النشر: 2016/3/01م.

القرضاوي، يوسف عبد الله القرضاوي. القدس قضية كل مسلم. مكتبة الشيخ القرضاوي (قسم المؤلفات). انظر الموقع الرسمي للدكتور يوسف القرضاوي.

ابن قدامة، أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد. (د.ت). الشرح الكبير على متن المقنع. (د.ط). (د.م). دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. (1414هـ). الكافي في فقه الإمام أحمد.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد. (1421هـ). المقنع. (ط:1). جدة: مكتبة السوادي للتوزيع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابـن قدامـة، أبـو محمـد موفـق الـدين عبـد الله بـن أحمـد. (1388هـ). المغنـي. (د.ط). (د.م). مكتبة القاهرة.

القرافـي، أبـو العبـاس شـهاب الـدين أحمـد. (1994م). الـذخيرة. المحقـق: محمـد حجـي وآخرون. ط1. بيروت: دار الغرب الإسلامي.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد. (د.ت). الفروق. (د.ط). (د.م). عالم الكتب.

القرطبـي، أبـو العبـاس أحمـد بـن عمـر. (1417هـ). المفهـم لمـا أشـكل مـن تلخـيص كتـاب مسـلم. المحقـق: محـي الـدين ديـب مسـتو وآخـرون. (ط:1). دمشـق، وبيـروت: دار ابن كثير، دمشق، وبيروت: دار الكلم الطيب.

القرطبـي، أبوعبـد الله شـمس الـدين محمـد. (1384هـ). تفسـير القرطبـي أو الجـامع لأحكـام القـرآن. المحقـق: عبـد السـلام محمـد علـي شـاهين.(ط:2). القـاهرة: دار الكتـب المصرية.

القسـطلاني، أحمـد بـن محمـد بـن أبـى بكـر. (1323هـ). إرشـاد السـاري لشـرح صـحيح البخاري.(ط:7). مصر: المطبعة الأميرية.

ابـن القـيم، شـمس الـدين محمـد بـن أبـي بكـر بـن أيـوب. (1415هـ). زاد المعـاد فـي هـدي خيـر العبـاد.(ط:27). بيـروت، الكويـت: مؤسسـة الرسـالة، د-م: مكتبـة المنـار الإسلامية.

ابـن القـيم، شـمس الـدين محمـد بـن أبـي بكـر بـن أيـوب. (1411هـ). إعـلام المـوقعين عـن رب العـالمين. المحقـق: محمـد عبـد السـلام إبـراهيم.(ط:1). بيـروت: دار الكتـب العلمية.

ابـن كثيـر، أبـو الفـداء اسـماعيل بـن عمـر بـن كثيـر القرشـي البصـري (774هـ). البدايـة والنهايـة. تحقيـق: عبـد الله بـن عبـد المحسـن التركـي. 21 مجلـد. الناشـر: دار هجـر. بتاريخ 1418 هـ _ 1997 م.

الكاسـاني، أبـوبكر عـلاء الـدين بـن مسـعود. (1406هـ). بـدائع الصـنائع فـي ترتيـب الشـرائع. (ط:3). بيروت: دار الكتب العلمية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الكيا الهراسي، أبو الحسن عماد الدين علي بن محمد. (1405هـ). أحكام القرآن. (ط:2). بيروت: دار الكتب العلمية.

الكفوي، أبو البقاء أيوب موسى الحسيني القريشي الكفوي الحنفي (1094هـ). تحقيق: عدنان درويش ، ومحمد المصري. الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت بتاريخ: 1419 هـ -1998 م.

ليث سعود جاسم. ابن عبد البر الاندلسي وجهوده في التاريخ. (ط:2). الناشر: دار الوفاء. بتاريخ:1408 هـ _ 1988 م.

ابن ماجه، أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني. (د.ت). سنن ابن ماجه. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). (د.م). دار إحياء الكتب العربية.

ابن مازة، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز. (1424هـ). المحيط البرهاني في الفقه النعماني. المحقق: عبد الكريم سامي الجندي.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

مالك، أو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي. (1415هـ) المدونة. (ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

مالك، أو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي. (1425هـ)، موطأ مالك. المحقق: محمد مصطفى الأعظمي.(ط:1). أبو ظبي: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد. (1419هـ). الحاوي الكبير.المحقق: علي محمد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود.(ط:1).بيروت: دار الكتب العلمية.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد.(د.ت). الأحكام السلطانية.(د.ط). القاهرة: دار الحديث.

محمود شلتوت. من توجيهات الإسلام. (ط:8). الناشر: دار الشروق. بتاريخ:2004م.

مجمع الفقه الإسلامي، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الرابع.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المديني، أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر السعدي. (1980م). العلل. المحقق: محمد مصطفى الأعظمي.(ط:2). بيروت: المكتب الإسلامي.

المرداوي، أبو الحسن علاء الدين علي بن سليمان. (د.ت). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف.(ط:2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المرغيناني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل. (د.ت). الهداية في شرح بداية المبتدي. المحقق: طلال يوسف. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المزني، أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل. (1410هـ). مختصر المزني. (د.ط). بيروت: دار المعرفة.

المزي، أبو محمد جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف،(1400هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المحقق: أبوعبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم.(ط:1). بيروت: مؤسسة الرسالة.

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. (د.ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله. المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المصري، نعيم عبد الوهاب. الجوار دارسة فقهية مقارنة، مجلة جامعة الأزهر بغزة، سلسلة العلوم الإنسانية، العدد 12.

ابن مفلح، أبو إسحاق برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد. (1418هـ). المبدع في شرح المقنع.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن مفلح، أبوعبد الله شمس الدين محمد بن مفلح بن مفرج. (1424هـ). الفروع.(ط:1). (د.م). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن مفلح، أبو اسحاق ابراهيم ابن محمد ابن عبد الله ابن محمد ابن مفلح برهان الدين. (884 هـ). المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الامام أحمد. تحقيق: عبد الرحمن ابن سليمان العثيمين. 3 مجلدات. الناشر: مكتبة الرشد – الرياض. بتاريخ 1410 هـ – 1990 م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ابـن الملقـن، أبـو حفـص سـراج الـدين عمـر بـن علـي بـن أحمـد الأنصـاري. (1429 هـ). التوضـيح لشـرح الجـامع الصـحيح. المحقـق: دار الفـلاح للبحـث العلمـي وتحقيـق التراث.(ط:1). قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.

محمـد أبـو زهـرة. المجتمـع الإنسـاني فـي ظـل الإسـلام.(ط:2). الـدار السـعودية للنشـر والتوزيع – جدة.

محمـد الجـوادي. أصـحاب المشـيختين: سـيرة حيـاة خمسـة مـن علمـاء الأزهـر جمعـوا بـين مشيخة الأزهر والإفتاء. مكتبة الشروق الدولية، القاهرة 2008م.

ابـن المنـذر، أبـوبكر محمـد بـن إبـراهيم. (1408 هـ). الإقنـاع. المحقـق: الـدكتور عبـد الله بن عبد العزيز الجبرين.(ط:1). (د.ن).

ابـن المنـذر، أبـوبكر محمـد بـن إبـراهيم.(1425 هـ – 2004م). الإجمـاع.(ط:1). (د.م): دار المسلم للنشر والتوزيع.

ابـن منظـور، أبـو الفضـل جمـال الـدين محمـد بـن مكـرم بـن علـى. (1414 هـ). لسـان العرب. (ط:3). بيروت: دار صادر.

ابـن نجـيم، زيـن الـدين بـن إبـراهيم بـن محمـد. (1419هـ). الْأَشْـبَاهُ وَالنَّظَـائِرُ عَلَـى مَـذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ. المحقق: زكريا عميرات.(ط:1). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابـن نجـيم، زيـن الـدين بـن إبـراهيم بـن محمـد. (د.ت). البحـر الرائـق شـرح كنـز الدقائق.(ط:2). (د.م). دار الكتاب الإسلامي.

النسـائي، أبوعبـد الـرحمن أحمـد بـن شـعيب بـن علـي الخراسـاني. (1406هـ). السـنن الصـغرى أو المجتبـى مـن السـنن. المحقـق: عبـد الفتـاح أبـو غـدة.(ط:2). حلـب: مكتب المطبوعات الإسلامية.

النسـائي، أبوعبـد الـرحمن أحمـد بـن شـعيب بـن علـي الخراسـاني. (1421هـ). السـنن الكبرى. المحقق: حسن عبد المنعم شلبي.(ط:1). بيروت: مؤسسة الرسالة.

النـووي، أبـو زكريـا محيـي الـدين يحيـى بـن شـرف.(1392هـ). المنهـاج شـرح صـحيح مسـلم بن الحجاج. (ط:2). بيروت: دار إحياء التراث العربي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (1412هـ). روضة الطالبين وعمدة المفتين. المحقق: زهير الشاويش.(ط:3). بيروت، دمشق، وعمان: المكتب الإسلامي.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (د.ط). المجموع شرح المهذب. (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن الهمام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد. (د.ن). فتح القدير. (د.ط). (د.م). دار الفكر.

الهيئة العربية العليا (فلسطين). حكم الإسلام في قضية فلسطين "فتاوى شرعيَّة خطيرة بمناسبة معاهدة الصلح بين مصر والعدو الإسرائيلي".

الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان. (1414هـ). مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. (د.ط). القاهرة: مكتبة القدسي.

ولي الدين، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن العراقي. الذيل على العبر في خبر من عبر. تحقيق: صالح مهدي عباس. 3 مجلدات. (ط:1). الناشر: مؤسسة الرسالة. بتاريخ: 1409 هـ _ 1989 م.

وزارة الأوقاف، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية – الكويت، (د.ت). الموسوعة الفقهية الكويتية. ط1. الكويت: دار السلاسل، ط1، مصر: مطابع دار الصفوة. ط2. الكويت: طبع الوزارة.

وصفي عاشور أبو زيد. رعاية المقاصد في منهج القرضاوي رؤية استقرائية تحليلية تطبيقية. الناشر: دار البصائر – القاهرة. بتاريخ:1432هـ _ 2011 م.

ياقوت الحموي، أبو عبد الله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي شهاب الدين. معجم البلدان. 5 مجلدات. الناشر: دار صادر. بتاريخ:1397هـ – 1993 م.

أبو يعلى الفراء، القاضي محمد بن الحسين بن محمد بن خلف. (1421هـ). الأحكام السلطانية. المحقق: محمد حامد الفقي. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانياً: فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	السورة	رقم الصفحة
.1	﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾	التوبة:41	ح-85
.2	﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ . . . ﴾	النمل:19	د
.3	﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حتى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ . . . ﴾	الأنفال:39	س-103
.4	﴿ وما لَكُم لاَ تُقَاتِلُون في سبيلِ اللّه والْمستَضعفين من الرجالِ والنّساء والْولدانِ . . . ﴾	النساء:75	ش
.5	﴿ "وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ" ﴾	يونس:99	ش
.6	﴿ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾	البقرة:256	ش
.7	﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي. . . ﴾	الحجر:29	34
.8	﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾	العلق:1	55
.9	﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ إِلاَّ جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾	التوبة:79	66
.10	﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده . . . ﴾	الحج:78	69
.11	﴿ وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله . . . ﴾	التوبة:41	123-69
.12	﴿ [قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ. . . ﴾	الزمر:11	70
.13	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾	النساء:59	70
.14	﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾	الأنفال:60	71

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

.15	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	الأنفال:45	82-71
.16	﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ...﴾	الأنفال:65	72
.17	﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾	الفتح:17	72
.18	﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ...﴾	التوبة:91	72
.19	﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ...﴾	النساء:95	78-73
.20	﴿[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	الصف:10-11	76
.21	﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ...﴾	التوبة:122	77
.22	﴿كتب عليكم القتال وهو كره لكم...﴾	البقرة:266	79
.23	﴿وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة...﴾	التوبة:36	84-79
.24	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ...﴾	النساء:59	81
.25	﴿وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾	الأنعام:155	84
.26	﴿فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ...﴾	التوبة:5	84
.27	﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ...﴾	التوبة:21	85
.28	﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾	الممتحنة:8	85
.29	﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَيْكَ...﴾	المائدة:49	85

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

.30	﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا . . . ﴾	البقرة:143	88
.31	﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾	الفاتحة:6	88
.32	﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾	[الإسراء:36	95
.33	﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾	النحل:116	95
.34	﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾	البقرة:44	95
.35	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ*كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾	الصف:2-3	96
.36	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾	النساء:65	96
.37	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ . . . ﴾	المائدة:101	96
.38	﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ . . . ﴾	البقرة:189	98
.39	﴿ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ . . . ﴾	البقرة:189	98
.40	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾	آل عمران:19	103
.41	﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾	التوبة:29	103
.42	﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾	الأنفال:61	105
.43	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾	البقرة:208	105

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

.44	﴿لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾	الممتحنة:8	105
.45	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا . . . ﴾	الحجرات:13	109
.46	﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هذه الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴾	النساء:75	114
.47	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ . . . ﴾	المائدة:2	114
.48	﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾	الفرقان:52	120
.49	﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾	النحل:125	122
.50	﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾	العنكبوت:46	122
.51	﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ . . ﴾	التوبة:111	124- 147- 149
.52	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾	الحجرات:15	125
.53	﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة. . . ﴾	البقرة:195	132
.54	﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ. . . ﴾	المائدة:111	137
.55	﴿هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْيَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ لِّيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ	الفتح:25	141

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

	كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾		
.56	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ، وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾	النساء:29	148
.57	﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾	البقرة:207	149
.58	﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾	النساء:104	151

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثالثاً: فهرس الأحاديث النبوية

م	طرف الحديث	رقم الصفحة
.1	عن أبي هريرة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمانٌ بالله قال: ثم ماذا؟ قال: "الجهاد في سبيل الله"، قال: ثم ماذا؟ قال: "حج مبرورٌ"	س
.2	"لا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ"	67
.3	"جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم"	69
.4	"من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"	70
.5	"عُرضت على رسول الله يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، وعُرضت عليه يوم الخندق ، وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني"	72
.6	عن ابن عمرو بن العاص قال: "جاء رجلٌ إلى النبي يستأذنه في الجهاد ، فقال : أحيٌ والداك ؟ قال : نعم ، قال : فيهما فجاهد"	73
.7	عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله هل علي النساء جهاد ؟ قال: "جهاد لا قتال فيه الحج والعمرة"	73
.8	عن ابن مسعود رضي الله عنه النبي صلي الله عليه وسلم قال :"يا رسول الله أي العمل أفضل ؟ قال:(الصلاة علي ميقاتها)، قلت ثم أي ؟ قال:(ثم بر الوالدين) ، قلت: ثم أي ؟ قال:(الجهاد في سبيل الله) ، فسكت رسول الله ولو استزدته لزادني"	76
.9	حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى بني لحيان بن هذيل ، فقال: "لينبعث من كل رجلين أحدهما والأجر بينهما"	78
.10	كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميراً على جيشٍ أو سرية ، وصّاه في خاصته بتقوى الله ، ومن معه من المسلمين خيراً ، ثم قال: "اغزوا باسم الله ، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله ..."	78
.11	عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الجهاد واجب مع كل أمير، براً كان أو فاجراً"	79
.12	"جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم"	80
.13	"من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن يطع الأمير فقد أطاعني ، ومن يعص الأمير فقد عصاني"	81

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

.14	"بعثت بالسيف ، حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم"	82
.15	"أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله"	82-100
.16	"يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون :أي فلان ما شأنك ؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه"	92
.17	عن عائشة رضي الله عنها قالت :"نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين"	92
.18	قال النبي صلى الله عليه وسلم :"من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"	93
.19	"إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته"	93
.20	"هو الطهور ماؤه الحل ميتته"	94
.21	"ما المسؤول عنها بأعلم من السائل"	94
.22	سأل النبي صلى الله عليه وسلم: أي البلاد شر؟ فقال :لا أدري فسأل جبريل فقال :لا أدري ، فسأل ربه عز وجل فقال : "أسواقها"	95
.23	جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ قال: "من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله"	100
.24	عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل: "أي العمل أفضل؟ فقال: إيمان بالله ورسوله، قيل ثم ماذا ؟ قال الجهاد في سبيل الله ، قيل ثم ماذا؟ قال: حج مبرور"	100
.25	"لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ثم قال :اللهم منزل الكتاب ومجري السحاب وهازم الأحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم"	102
.26	"المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله	110

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

	في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة"	
.27	سُأل النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقد وضعَ رجلَه في الغَرزِ: أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قال: "كلمةُ حقٍّ عند سلطانٍ جائرٍ"	119
.28	"ما العمل في أيام أفضل منها في هذه، قالوا : ولا الجهاد ؟ قال: ولا الجهاد إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء"	125
.29	"إِنَ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالاً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً، وَلاَ قَطَعْتُمْ وَادِياً إِلاَ كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ"	128
.30	"من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء، وإن مات على فراشه"	128
.31	"المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره..."	132
.32	عن أبي عبيدة رضي الله عنه: "أن رسول الله صلي الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ، ونصب عليهم المنجنيق سبعة عشر يوماً"	142
.33	حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُفْرِدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا رَهِقُوهُ ، قَالَ : مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ – أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ...."	147
.34	"من تردى من جبل فقتل نفسه، فهو في نار جنهم، يتردى منه خالدا مخلدا فيها أبدا...."	148

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com